وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة كربلاء
كلية العلوم الإسلامية

الملامح الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي دور الحاجة في توزيع ما بعد الإنتاج (أنموذجاً)

رسالة تقدم بها الطالب
عذراء عليكان بدر الموسوي

الى مجلس كلية العلوم الإسلامية – جامعة كربلاء، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في الشريعة والعلوم الإسلامية

بإشراف

أ م د: محمد حسين عبود الطائي الكريطي
كلية العلوم الأسلامية

أ م د: طالب حسين فارس
كلية الأدارة الأقتصاد

١٤٣٨ هـ

٢٠١٧ م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ ﴾

صدق الله العلي العظيم

(سورة الحديد / الآية٧)

الإهداء

الى من كان أبوه معجزه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأصبح هو معجزه علي (عليه السلام)..

الى من تكرر خلقه وشجاعته في علي بن أبي طالب (عليه السلام)...

الى من كانت عمليه السقي هوايته..

ثم أصبحت رسالته...

وفي سبيلها تمت شهادته

...

الى من أعطى الله يديه ...

ثم عينيه ...

ثم هامته ...

الى من ضحى بروحه فداءً لأخيه الحسين (عليه السلام) ، الى مولاي أبي الفضل العباس بن أمير المؤمنين(عليهم السلام)، أهدي بحثي المتواضع.

الباحثة

شكر وأمتنان

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والشكر لله عز وجل الذي أنار لي الدرب، وفتح لي أبواب العلم، وأمدني بالصبر والأرادة، والصلاة والسلام على خيرة خلقه محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وعلى آل بيته الأطهار (عليهم السلام).

أقدم شكري وأمتناني الى أصحاب التميّز والأفكار النيّرة، أساتذتي المشرفين الكرام لعطاءهم الكبير وما قدموه لي من دعم وتشجيع وتوجيه، الأستاذ المساعد الدكتور(محمد حسين عبود الطائي)، والأستاذ المساعد الدكتور (طالب حسين فارس الكريطي)، فكلمات الثناء لا توفيكم حقكم وفقكم الله وأطال عمركم أن شاء الله.

الى من تعهداني بالتربية منذ الصغر، وكانا لي نبراسا يضيء فكري بالنصح، أنحني شكرا وعرفانا لأمي وأبي لعطائكم وجهدهم معي، والى من شملوني بعطفهم ودعائهم وتشجيعهم أخوتي وأخواتي رعاهم الله، والى من ساندني دائما في ظل هذه الظروف زوجي (علي) وفقه الله.
أشكر كلية العلوم الأسلامية التي شملتني رعايتها متمثلة بعمادتها، وأشكر أساتذتي الذين درست على ايديهم، وخاصة الدكتورة (هدى عباس محسن)، فلهم مني كل

الأمتنان، وشكري –أبتداءً- الى أساتذتي الأعزاء لجنة المناقشة المحترمين على جهودهم المباركة في تقييم وتقويم الرسالة.

قائمة المحتويات

ت	الموضوع	رقم الصفحة
١	الآية القرآنية	أ
٢	الاهداء	ب
٣	شكر وامتنان	ج
٤	قائمة المحتويات	د– هـ
٥	المقدمة	١–٥
٦	**الفصل الأول: الملامح الأخلاقية في الأقتصاد الأسلامي**	٦
٧	المبحث الأول : معنى الأقتصاد الأسلامي أولا: مفهوم الأقتصاد الأسلامي، لغةً. ثانياً: مفهوم الأقتصاد الأسلامي، أصطلاحاً.	٧ – ١١
٨	المبحث الثاني: الهيكل العام للأقتصاد الأسلامي.	١٢– ٢٠
٩	المبحث الثالث : التطبيقات العملية للملامح الأخلاقية في الأقتصاد الإسلامي. المطلب الأول: الدعوة الى العمل. المطلب الثاني: حرمة الربا. المطلب الثالث: حرمة الغش. المطلب الرابع: حرمة الاحتكار.	٢١ –٣٦

١٠	الفصل الثاني: البعد الأخلاقي المذهب الأقتصادي الأسلامي.	٣٧
١١	المبحث الأول: أسس التوجه الأخلاقي في الأقتصاد الأسلامي. المطلب الأول: الرؤية الكونية في الأسلام. المطلب الثاني: نظرية العدالة في التوجه الأسلامي. أولاً: العدالة الأجتماعية في الأسلام. ثانياً: خواص تحقيق العدالة الاجتماعية. ثالثا: الأيمان بمبدأ التوازن الاجتماعي. المطلب الثالث: نظرية الأخلاق الإسلامية.	٣٧ـ ٥٠
١٢	المبحث الثاني: العلاقة بين التوجه الأخلاقي والتوجه الاقتصادي في الإسلام.	٥١ـ٦٠
١٣	الفصل الثالث: نظرية توزيع ما بعد الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي. المبحث الأول: الأبعاد الأخلاقية في الفلسفة العامة لنظرية توزيع ما بعد الإنتاج. المطلب الأول: الأسس العامة للنظرية. المطلب الثاني: الغايات الأساسية للنظرية. المطلب الثالث: دور البعد الأخلاقي في بناء النظرية.	٥٨ ـ ٦٧
١٤	المبحث الثاني: القواعد الأساسية لنظرية توزيع ما بعد الإنتاج. المطلب الأول: المفاهيم الأساسية في نظرية توزيع ما بعد الإنتاج. المطلب الثاني: ملامح البناء النظري لنظرية توزيع ما بعد الإنتاج.	٦٨ـ ٨١
١٦	المبحث الثالث: مكافآت عناصر الإنتاج.	٨٢ـ٨٦
١٧	الفصل الرابع: دور الحاجة في توزيع ما بعد الإنتاج.	٨٧ـ١٠٧
١٨	المبحث الأول: مفهوم الحاجات وتطورها.	
١٩	المبحث الثاني: الحاجات كأساس في نظرية توزيع ما بعد الأنتاج.	
٢٠	المبحث الثالث: دور البعد الأخلاقي في نظرية توزيع ما بعد الأنتاج في تحقيق أهداف المذهب الأقتصادي الأسلامي.	
٢١	الاستنتاجات	١٠٩
٢٢	التوصيات	١١١
٢٣	المصادر	١١٢

المـقـدمـة

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خيرة خلقه محمد النبي الأمين وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين.

أمـــا بعد:

يعد البحث العلمي في موضوعات الاقتصادالإسلامي من أهم الميادين العلمية التي ما زالت تسدعي المزيد من الاسهامات البحثية لتلبية الحاجات المعرفية التأسيسية و الاثرائيةالنظرية و التطبيقية ، كون النشاط الاقتصاديبطبيعته الديناميكية يضع المعرفة في مجال المذهب الاقتصادي الاسلامي امام اسئلة متجددة تتعلق بفلسفة النشاط الاقتصادي و علاقتها بالجذر الاخلاقي الذي يعد شرطا ضروريا للوصوللنموذج السلوك الاقتصادي الرشيد العادل ، من هنا تبرز أهمية البحث في اخلاقية الاقتصاد الاسلامي و خصوصا في ميدان نظرية التوزيع لما تمثله فعالية التوزيع من محورية في نموذج الاقتصاد العادل في أنموذجه الاسلامي القائم على علاقة كفؤة و فعالة بين نظرية العدالة ببعدها الاخلاقي و بنية نظرية التوزيع في المذهب الاقتصادي الاسلامي ، وهذا البعد هوما يحاول هذا البحث تقديم مساهمة معرفية علمية فيه ، في ضوء معطيات الفكر الاقتصادي الاسلامي المعاصر وأنموذج التساؤل المعرفي المطروح و منهجية البحث التخصصي في ميدان الاقتصاد الاسلامي التي تجمع بين الفقه الاسلامي و الرصيد النظري الذي انتجته المساهمات العلمية في مجال الاقتصاد الاسلامي و ما يرتبط به من فروع معرفية اخرى.

و بوصف أن قناة "الحاجة" في نظرية التوزيع الاسلامية وظفت بشكل كثيفالبعد الاخلاقي في المذهب الاقتصادي الاسلامي لصالح متطلبات الاقتصاد العادل ، وفقا لذلك ركز هذا البحث على قناة الحاجة في نظرية التوزيع لتحليل ملامحاخلاقيةفيالاقتصادالإسلامي.

مشكلة البحث :

تتمثل مشكلة البحث بالتساؤل المعرفي المتعلق ؛ بكيفية تمثيل قناة "الحاجة " فينظريةالتوزيعالاسلاميةخصوصية البعدالاخلاقيفيالمذهبالاقتصاديالاسلاميلصالحمتطلباتالاقتصادالعادل .

فرضية البحث :

تتمثل فرضية البحث في انتحليل الجذر الاخلاقيلقناة "الحاجة" وأهمية ومنهجية دورها في تلبية متطلبات العدالة الاقتصادية الاجتماعية لأن العدالة جزء من الخاصية الأخلاقية في الاقتصاد الاسلامي.

أهميـــــــة البحـث:

محاولة الاجابة عن التساؤل المعرفي المطروح من خلالاستثمار آراء الفقهاء والمفسرين في جوانب البحث وربطها بالجوانب الأخلاقية، من خلال الاستدلال بالنصوص المعتبرة من القرآن الكريم والسنة النبوية والأخذ بما يتلائم وأحكام الشريعة الإسلامية، لأتباع المنهجية الاسلامية في جميع المعاملات الاقتصادية التي بدورها تمس الفرد والمجتمع.

أهـــداف البحـــث: و تتمثل بالتالي :

- تقديممساهمةمعرفيةعلميةتكشف عن ملامح اخلاقية الاقتصاد الاسلامي في نظرية التوزيع من خلال تحليل قناة الحاجة

،فيضوءمعطياتالفكر الاقتصاديالاسلاميالمعاصروأنموذجالتساؤلالمعرفيالمطروحومنهجية البحثالتيتجمعبينمعطياتالنصوصالاسلاميةوالفقهالاسلاميوالرصيدالنظريالذيانتجتهالمساهم اتالعلميةفيمجالالاقتصادالاسلاميومايرتبطبهمنفروعمعرفيةاخرى .

- محاولة الكشف عن ملامح اعمق في منهجية توظيف معطيات النصوص الاسلاميةفي موضوعة اخلاقية الاقتصاد الاسلامي .
- الأستدلالعلى فعالية الترابط بين المذهب الاخلاقي و المذهب الاقتصادي في الاسلام .
- الكشف عن ابعاد جديدة فياهمية وجوهرية قناة الحاجة في نظرية التوزيع في المذهب الاقتصادي الاسلامي .

منهـــجية البحـــث:

اعتمد البحث في تحليل النصوص و الادبيات الاسلامية المتعلقة بالاقتصاد الاسلامي على منهج الاستقراء والتحليل في مادة الأقتصادالأسلامي .

خطـــــة البحـــث:

أما خطة البحث فتضمنت تمهيدا وثلاثفصول وخاتمة، حيث تضمن التمهيد(الملامح الأخلاقية في الاقتصادالإسلامي)، والذي أشتمل على ثلاث ة مباحث، تضمن المبحث الأول مفهوم الاقتصادالإسلامي في اللغة والاصطلاح ، وتلاه المبحث الثاني فتضمن الهيكل العام

للاقتصادالإسلامي ، وتلاه المبحث الثالث(التطبيقات العملية للملامح الأخلاقية في الاقتصادالإسلامي).

أما الفصل الأول (البعد الأخلاقي في المذهب الاخلاقي الإسلامي)، تضمن المبحث الأول والذي كان بعنوان(أسس المذهب الأخلاقي الإسلامي)، تضمن معنى الرؤية الكونية في الإسلام، ونظرية العدالة الإسلامية ونظرية الأخلاق الإسلامية وبيان علاقة كل منه ا بأخلاقيات الاقتصادالإسلامي.

أما الفصل الثاني بعنوان(نظرية توزيع ما بعد الإنتاج)، فقد تضمن ثلاثة مباحث، أشتمل المبحث الأول والذي يحمل عنوان (البعد الأخلاقي في الفلسفة العامة لنظرية توزيع ما بعد الإنتاج)، على ثلاثة مطالب، المطلب الأول تضمن الأسس العامة للنظرية، و المطلب الثاني على الغايات الأساسية للنظرية، والمطلب الثالث على دور البعد الأخلاقي في بناء النظرية.

أما المبحث الثاني عنوانه (القواعد الأساسية لنظري ة توزيع ما بعد الإنتاج)، فيشتمل على مطلبين ، تضمن المطلب الأول المفاهيم الأساسية في نظرية توزيع ما بعد الإنتاج ، والمطلب الثاني تضمن ملامح البناء النظري لنظرية توزيع ما بعد الإنتاج.

وأخيرا المبحث الثالث بعنوان (مكافآت عناصر ما بعد الإنتاج)، فقد أشتمل على مضامين مكافآت عناصر الإنتاج المتضمن كلا من عنصر العمل والأرض ورأس المال.

أما الفصل الثالث يحمل عنوان (دور الحاجة في توزيع ما بعد الإنتاج)، فتضمن ثلاثة مباحث، أشتمل المبحث الأول على مفهوم الحاجات وتطورها، أما لمبحث الثاني فتضمن الحاجات كأساس في نظرية توزيع ما بعد الإنتاج ، والمبحث الثالث والأخير أشتمل على دور البعد الأخلاقي في نظرية توزيع ما بعد الإنتاج في تحقيق أهداف المذهب الاقتصاديالإسلامي.

أما الخاتمة فتناولت أهم النتائج التي توصل اليها الباحث من خلال دراسة البحث وتضمنت أيضا أهم الاقتراحات أو التوصيات .

أما أهم المشاكل التي تعرض اليها الباحث فهي حداثة الموضوع، وكثر ة التفرعات الفقهية والاقتصادية في موضوع البحث والتي تحتاج الى دراسة وتوضيح.

وأخيرا أرجو له ذا الجهد المتواضع أن يلاقي قبولا من أساتذتي الكرام، ولا يفوتني الشكر الجزيل لأساتذتي المشرفين لما قدموه لي من نصائح علمية قيمة والحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين.

الفصل الأول

الملامح الأخلاقية في الاقتصادالإسلامي

- المبحث الأول : مفهوم الاقتصادالإسلامي .
- أولا : مفهوم الاقتصادالإسلامي، لغة .
- ثانيا : مفهوم الاقتصادالإسلامي، اصطلاحا .
- المبحث الثاني: الهيكل العام للاقتصادالإسلامي.
- المبحث الثالث : التطبيقات العملية للملامح الأخلاقية في الاقتصادالإسلامي .
- أولا : الدعوة الى العمل .
- ثانيا : حرمة الربا .
- ثالثا : حرمة الاحتكار .
- رابعا : حرمة الغش .

المبحث الأول

مفهوم الاقتصاد الإسلامي

المطلب الاول: الاقتصاد لغة

تعددت التعاريف اللغوية لمصطلح الاقتصاد، واشتركت العديد منها في أن الاقتصاد مشتق من القصد، ومن خلال التعاريف التالية نبيّن المعنى اللغوي للاقتصاد .

- ذكر أبن منظور، أن الاقتصاد، ه و(القصد في المشي، وهو خلاف الأفراط، وهو ما بين الإسرافوالتقتير، والقصد في المعيشة، ألاّ يسرف ولا يقتّر، يقال فلان مقتصد في النفـقة،وقد اقتصد، واقتصد فلان في أمره، أي أستقام)[1] .

- وذكر الفيروز آبادي، الاقتصاد،(القصد، وهو الحكم العدل، وقصد في النفقة لم يسرف ولم يقتّر، وأقتصد في أمره أي توسطه) [2] .

ومنه قوله تعالى: (**وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ**) [3]أي التوسط بين الاسراع والبطئ.

وقوله تعالى: (**مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ** ۖ)[4]بمعنى مستقيمة غير غالية ولا مقصرة .

والأقتصاد- كلمة مشتقة من لفظ أغريقي معناه(تدبير امور البيت)، وتوسع مدلول الكلمة حتى اطلق على الجماعة التي تحكمها دولة واحدة، فليس المقصود من كلمة الأقتصاد والمعنى اللغويوهوالتوفير، ولا المال، أنما المعنى الأصطلاحي لمسمى معين وهو تدبير شؤون المال، أما بتكثيره وتأمين أيجاده، وأما بكيفيه توزيعه. ([5])

المطلب الثاني: الاقتصادأصطلاحاً:

ذكرت مصادر عدة منها إسلامية فقهية ومنها اقتصاديةتعريفات متعددة للاقتصاد ، نذكر نماذج منها.

([1]) محمد بن مكرم بن علي أبوالفضل أبن المنظور الأفريقي المصري جمال الدين أبو الفضل، لسان العرب ، ج ١٠، ص٢٨٨.
([2]) مجمع اللغة العربية / المعجم الوسيط ، ١ ، ١٨٤.
([3]) سورة لقمان/ ١٩.
([4]) سورة المائدة/ ٦٦.
([5])محمد باقر الصدر، إقتصادنا ، ص٦-٩.
(٢) حسن النجفي، القاموس الأقتصادي، ص٩٩.
(٣)محمد عبد الله، أسس ومفاهيم علم الاقتصاد، ص٣.

أولا :الاقتصاد في عرف الاقتصاديين، (هو علم دراسة السلوك الأنسانيبأتجاه ندرة الموارد الطبيعية لوسائل الانتاج وكثرة تعدد الحاجات الأنسانية من سلع وخدمات)(٢)

أو هو العلم الذي يعتمد على دراسات علمية تهتم بالبحث عن طريقة تحقق توازنا بين الموارد النادرة وحاجات الناس غير المحدودة من هذه الموارد مهما كانت طبيعتها سواء كانت ملموسة وواقعية مثل المال والارض، أم غير ملموسة مثل الموهبة والمهارات.(٣)

أما عند الأسلامية فقد ميّز السيد محمد باقر الصدر (قدس)، (ت١٩٨٠م)،بين الاقتصاد كمذهب أو كنظرية (علم صرف) فالاقتصاد كعلم هو ميدان المعرفة الذي (يتناول تفسير الحياة الأقتصادية وأحداثها وظواهرها، وربط تلك الظواهر بالأسباب والعوامل العامة التي تتحكم فيها) ، ويشترط في هذا التعريف لقيام (علم الاقتصاد)، تجسيد الاقتصاد في كيان المجتمع بجذوره ومعالمه، وتفاصيلهو من ثم دراسة الأحداث والتجارب الاقتصادية التي يمر بهادراسةمنظمة .وفيتوصيفهلمفهوم الاقتصاد كمذهب يتبناه المجتمع ويعتمده كطريقةخاصةلتنظيمالحياةالإقتصادية،يعرفالمذهبالاقتصاديالإسلاميبأنه ((المذهبالذيتتحددفيهالطريقةالإسلاميةفيتنظيمالحياةالإقتصاديةوبمايملكهذاالمذهبويدلعليهمنرصيدفك رييتألفمنأفكارالإسلامالأخلاقيةوالأفكارالعلميةالإقتصاديةأوالتاريخيةالتيتتصلبمسائلالإقتصادالسيا سيأوبتحليلتاريخالمجتمعاتالبشرية))(6).

ووفقالهذاالتعريفيكونالبناءالنظريللمذهبالإقتصاديالإسلامي، مستمداً لمعطياتهالنظريةمنعدةقنوات،يتقدمهاالنسقالقيميالإسلاميالخاص،والقناةالأخربهيالمقولاتالعلميةالإق تصاديةالتيلاتحملبعداًمذهبياًبطبيعتهاولكنهامادةفيالبناءالنظريلكلمذهب،ومنجانبآخريشكلالموقففين ظريةفلسفةالتاريخوفيمجالالسننوالقوانينالتاريخيةالطبيعيةوالوضعيةإحدىالقنواتالتييتبلورمنخلالهاال مذهبالإقتصادي،وفيمحاولةلأحدالباحثينلتطوير المفهوم الذي قدمه السيد محمد باقر الصدر ، وضعتعريفاًشاملاًجامعلماهيةوطبيعةالمذهبالإقتصاديالإسلاميحيثعرفهبأنه

((عبارةعنمجموعةالأحكاموالتشريعاتالإقتصاديةالمرتكزةعلىأساسومبادئوقواعداقتصاديةعامةتشك لنظرياتوأنساقمتسقةتكشفحقيقةووظيفةوغايةوسبلالعلاقةالإقتصاديةالثلاثيةبينالإنسانوالثرواتالطبي عيةوالمنتجة،وبينالإنسانوأخيهالإنسانفيعلاقاتهالإقتصاديةمنجانب،وبينعلاقةالإنسانوبنياللهتعالىمنج

---

(٦) محمود بابلي، الاقتصاد الأسلامي في ضوء التربية الأسلامية، ص٨٤.

انبآخروذلككنسقومنهاجيسيرويرتقيفيهالإنسانوالمجتمعفيمسيرتهالتكاملية الارتقائية إلىاللهعزوجل)) [7].

ثانيا: أوهو (دراسة سلوك الأنسان في أدارة الموارد النادرة وتنميتها لإشباع حاجاته)[8] .

ثالثا : عرفه محمد أحمد الصقر بأنه(العلم الذي يبحث عن كيفية أدارة واستغلال الموارد الاقتصادية النادرة لأنتاج أمثل مايمكن أنتاجه من السلع والخدمات لأشباع الحاجات الإنسانية من متطلباتها المادية، التي تتسم بالوفرة والتنوع، في ظل أطار من القيم والتقاليد والتطلعات الحضارية للمجتمع، وهو أيضا الذي يبحث الطريقة التي يوزع بهاالناتج الاقتصادي بين المشتركين في العملية الإنتاجية بصورة مباشرة،(وغير المشتركين بصورة غير مباشرة) في ظل الإطار الحضاري نفسه)[9]

ويذكر الدكتور الطيب أنه بحسب هذا التعريف فأن علم الاقتصادالإسلامي ذو جانبين، أحدهما ثابت، وهو ما أصطلح على تسميته ب(المذهب الاقتصادي)، والثاني متغير، وهو ما يسمى ب(نظام الاقتصادالإسلامي)[10].

فأن علم الاقتصاد يستند الى نظام من القيم والمعايير الحضارية لتحقيق أمثل أنتاج، وأعدل توزيع سعيا لبلوغ الرفاهية لأفراد المجتمع[11] .

- رابعا: قال الدكتور عيسى عبده، أنالاقتصاد يبحث فيما يكون به تماسك البدن والجنس، أي يعمل على تحقيق انسجام وترابط الفرد والمجتمع في ظل الحياة الرتيبة المستقرة المتفقة مع الفطرة، فتماسك الفرد والمجتمع أذا هو الذي يدفع الفرد الى أتخاذ سلوك

---

(٧) جعفر عباسي حاجي، المذهب الإقتصادي في الإسلام دراسة مذهبية فلسفية مقارنة للرأسمالية والأشتراكية في الاسلام، ص٢٣-٢٤.
(٨) ظ: رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، ص ١٢.
(٩) محمد أحمد صقر، الاقتصاد الإسلامي، ص٦.
(١٠) ظ: الطيب داوي، مدخل لعلم الاقتصاد في الفكر الرأسمالي_ الاشتراكي- والاسلامي، ص ٤٣.
(١١) ظ : الطيب داوي، المصدر السابق، ص٤٤.

اقتصادي معين، وفي مقدمة هذا السلوك، السعي الى كسب العيش، وتوفير قدر من الأمن لذاته وللمجتمع [12] .

- خامسا: وعُرف أيضاً بأنه(مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي تستخرجها من القرآن والسنة، والبناء الاقتصادي الذي يقيمه على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر)[13] .

أن النتيجة المتحصلة لدى الباحثة أن الاقتصاد عبارة عن علم يدرس كيفية استخدام الأنسان للموارد المختلفة لسد حاجات أفراد المجتمع الإنساني فهو يركز على الطريقة التي يتبعها الانسان في استخدام ما يتوفر من موارد وذلك بهدف تلبية حاجات كل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي ، بطريقة مناسبة لطريقة ومنهج المجتمع الإسلامي التي تحث على عدم الإسراف والتبذير.

- **المطلب الثالث.**

الاقتصاد في القرآن الكريم.

١- قال تعالى{**وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ**}.(١)

٢- قال تعالى{**وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ**}.(٢)

٣- قال تعالى{**وَسَفَرًا قَاصِدًا**}.(٣)

٤–قال تعالى{ وأقصُد في مشيك}.(٤)

---

(١) سورة النحل، ٩.

---

(١٢) عيسى عبده، الاقتصاد الإسلامي مدخل ومنهج، ص٢٢.
(١٣) ظ : أحمد محمد عسّال – فتحي عبد الكريم ، النظام الاقتصادي في الإسلام ، ص١٥.

(٢) سورة لقمان، ٣٢.
(٣) سورة التوبة٤٢.
(٤) سورة لقمان، ١٩.

المبحث الثاني

الهيكل العام للاقتصادالإسلامي

المطلب الاول: خصائص النظام الاقتصاديالإسلامي.

يتميز الاقتصاد الاسلامي بالعديد من الخصائص اهمها :

اولا :الاقتصادالإسلاميستمد أصوله من التشريع الالهي.

إن الاقتصاد الرأسمالي أو الاشتراكياقتصاد وضعي من نتاج البشر، أما الاقتصادالإسلامي فهو اقتصاد رباني يستمد قواعده وأصوله من مصادر التشريع الإسلامي (القران الكريم، السنة النبوية، الاجتهاد)، وإذا كان الاقتصادالإسلامي رباني فهو عقيدي أيضا، فالعقيدة تربط بين الفرد والتكاليف التي تفرضها عليه هذه العقيد ة ،فالعقيدة عندما تحرّم على المسلم التبذير والرشوة والتقتير والاحتكار والربا وغير ذلك من الخبائث، والفرد المسلم ينفر من هذه الأشياء ولا يجدها منسجمه مع طبيعته، والإسلام أذا حرّم شيئا فيحرم التعامل به أو أكله، ولا يمكن أن يتصور وجود مخالفة أخلاقيات الأقتصاد الاسلامي وعقيدة المسلم التي تحكمه وأي نشاط اقتصادي، تجاري، زراعي أو صناعي مقيد بأوامر الشريعة[14] .

ثانيا : الاقتصادالإسلامياقتصاد عقدي.

إن الاقتصادالإسلامي يقوم على مجموعة من الأسس العقدية التي تعتبر مهمه في بناء الاقتصادالإسلامي ونجاحه، ولأهميةهذه الأسس سنتطرق اليها في النقاط التالية:

١: الأيمان بأن الله هو المالك الأصلي والحقيقي لمستلزمات النشاط الاقتصادي : فأن ملكية الأنسان مؤقته ومعارة ليتمكن من تعمير الأرض والاستفادة منها ليتحقق الهدف العام من خلق الأنسان على وجه الارض الا وهو استخلافه على وجهها لقوله تعالى :{وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ}[15] .

---

(١٤) ظ: محمود حسين الوادي، الاقتصاد الإسلامي، ص٣٢.
(١٥) سورة آل عمران/ ١٨٩.

فملكية الأنسان مقيدة ومؤقتة بقيود وضعها الشارع تحقيقا لمصلحة الفرد والجماعة لما للمال من وظيفة جماعية، لقوله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ }[16] .

٢ـ **تسخير ما في الكون لخدمة الأنسان ومزاولة نشاطهالاقتصادي** : فيجب على الانسان أن يؤمن بأن الله قد سخّر ما في الكون لخدمته ومزاولة نشاطه الاقتصادي، لقوله تعالى: {وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ }[17]،جاء في تفسير الآية أن الله تعالى يقول ممتنا على عبيده فيما مكن لهم من أنه جعل الأرض قرارا، وجعل لها رواسي وأنهارا، وجعل لهم فيها منازلاً وبيوتا، وأباح منافعها، وسخر لهم السحاب لإخراج أرزاقهم منها، وجعل لهم فيها معايش، أي مكاسب وأسبابا يتجرون فيها، وأكثرهم مع ذلك قليل الشكر على ذلك[18] كما قال تعالى: {وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ۗ إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ}[19] .

٣:الأيمان في التفاوت في الرزق.

أذ يجب على الانسان أن يؤمن بأن الناس متفاوتون في الرزق، وأن الله جعلهم درجات وذلك لحكم جليلة منها:[20].

أ: اصلاح الناس في الدنيا ، لقوله تعالى: {**وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ** }(٧)

ب: مساعدة الناس بعضهم بعضا، لقوله تعالى: {**وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا**}[21] .

يذكر الطبري (ت ٣١٠) في معنى الآية أنه: ليتسخر هذا هذاك في خدمته أياه، فهم بني أدم جميعا، وهذا عبد هذا، ورفع هذا على هذا درجة فهو يسخره بالعمل يستعمله به، كما يقال سخّر فلان فلانا[22] .

---

(١٦) سورة مريم/ ٤٠.
(١٧) سورة الأعراف/ ١٠.
(١٨) ظ: أسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي المعروف بأبن كثير، تفسير أبن كثير، ج٣، ٣٩١.
(١٩) سورة أبراهيم/ ٣٤.
(٦) محمود حسين الوادي/ مصدر سابق/ ص٣٢.
(٧) سورة الشورى/ ٢٧.
(٢١) سورة الزخرف/ ٣٢.
(٢٢) ظ: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن المعروف بتفسير الطبري، ص ٣٢٠.

ج: الابتلاءوالاختبار، لقوله تعالى : {وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ} [23]، وباختصار فأن الأيمان بالتفاوت في الأرزاق بين الناس لا يستلزم تفضيل الغني على الفقير ولا الاعتراف بوجود طبقات في المجتمع الإسلامي، فمعيار التفضيل بين مسلم وآخر يقوم على التقوى ولا اعتبار للمادة واللون والجنس والحسب والنسب،كما جاء في الآية الكريمة: {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} [24] فالعمل الصالح والتقوى وحسن الخلق هي أساس التفاضل بين الناس، والإسلام وأن أعترف بالتفاوت في الأرزاق فأنه لا يعترف قط بالنظام الطبقي الذي بمقتضاه ينقسم الناس الى فئات كما هو الحال بالنسبة للنظام الطبقي في المجتمع الغربي[25].

٤ :الأيمان بأن مزاوله النشاط الاقتصادي عبادة ، أن كل عمل خير نافع يفيد الأفراد والجماعات يعتبر عبادة في ضوء المفهوم العام لهاالمفه وم ومزاولة النشاط الاقتصادي عبادة، لقوله تعالى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ} [26].

المطلب الثاني: الاسس العامةللاقتصادالإسلامي.

يتميز الاقتصادالإسلاميبمجموعة من الاسس العامة التي تميزه عن الاقتصاد الوضعي والتي ترسم معالم لطريقةالاقتصادية، وفيما يلي عرض لأهمها.

الاول : الاستخلاف.

إن هذه النظرة الدينية هي الأساس في اعتبار المال وسيلة وليس غايةَ، وإن هناك أهداف سامية للتملك، وهذه النظرة ليست من صنع اجتهاد فقهي أو فكري وإنما هي في صميم التشريع السماوي وجاءت به النصوص الصريحة في القرآن الكريم[27] .

١ : قوله تعالى: {هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا }[28] .

([٢٣]) سورة الأنعام/ ١٦٥.
([٢٤]) سورة الحجرات/ ١٣.
([٢٥]) ظ: محمود حسين الوادي، الاقتصاد الإسلامي، ص٣٢-٣٣.
([٢٦]) سورة الجمعة/ ١٠.
([٢٧]) ظ: محمد شوقي أفنجري، مفهوم ومنهج الاقتصاد الإسلامي، ص٧٠-٧١.
([٢٨]) سورة هود/ ٦١.

أي الله الذي أبتدأ خلقكم من الأرض، وإنما قال ذلك لأن الله خلق آدم من تراب، فخرج الخطاب لهم، وجعلكم عمّارا فيها وجعلكم خ لفاء الله في أرضه أسكنكم فيها أيام حياتكم[29] .

ب: قوله تعالى: {آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ }[30].

أي آمنوا بالله وبنبيه محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)وأنفقوا مما رزقكم الله من المال واستخلفكم فيه، فالذين آمنوا منكم لهم ثواب عظيم[31] .

وما دام الأنسان مستخلفا على هذا المال فأن ملكيته مربوطة بهدف ومقيدة بشروط من أستخلفه، بأن يحصل عليه بالأسباب التي ارتضاها، وأن ينميه بالوسائل التي شرعها، وأن يستخدمه فيما يحل له، وأن لا ينسى حق الله فيه، وهذه القيود تكفل تنظيم الدورة الاقتصادية بكاملها من الإنتاج الى التوزيع[32] .

الثاني : التكامل والشمول:

إن الاقتصادالإسلامي مرتبط بسائر الأنظمة الدينية، الاجتماعية والسياسية بحيث تكمل هذه النظم بعضها بعضا لتقدم حلولا شاملة للحياة، ولهذا لا يمكن دراسة أي نظام منها الاّ مع النظر الى جوانب أخرى في باقي النظم الإسلامية.

فالنظام الاقتصاديالإسلامي يتصل بالعقيدة الإسلامية، فهو ينبثق من فكرة أصيلة وهي أن الله عز وجل مالك الملك كله، وله الحكم وله الأمر، بدليل قوله تعالى: {لِّلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ} [33] .

فالله خلق الانسان ليأتمر بأوامره وينتهي بنواهيه، وجعله خليفته في أرضه ليعمرها[34] .

المطلب الثالث: المبادئ العامةللاقتصادالإسلامي.

([٢٩]) ظ: محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري، ص٢٨٨.
([٣٠]) سورة الحديد/ ٧.
([٣١]) ظ: الطباطبائي، مختصر تفسير الميزان، ص ١٥٥.
([٣٢]) ظ: محمد شوقي الفنجري، مفهوم ومنهج الاقتصاد الإسلامي، ص٧٠-٧١.
([٣٣]) سورة المائدة/ ١٢٠.
([٣٤]) ظ: أحمد محمد محمود نصّار، مبادئ الاقتصاد الإسلامي، ص٣٦-٣٧.

يتحدد المحتوى الم ذهبي للاقتصادالإسلامي وفقا لأركان ثلاثة، وبذلك يتميز عن الرأسمالية والاشتراكية في خطوطها العريضة، وهي كالتالي:

أولا: مبدأ الملكية المزدوجة.

تؤمن الرأسمالية بالملكية الخاصة(الفردية) عامة، ولا تعترف بالملكية العامة (التأميم) الاّ عند الضرورة التي تبرهنها التجربة الاجتماعية، والاشتراكية تعتبر الملكية العامة هي المبدأ العام، وترى الملكية الخاصة استثناءتفرضه الضرورة الاجتماعية، أما الإسلام فيعترف بالأشكال المتنوعة للملكية في وقت واحد، أذ يؤمن بالملكية الخاصة والعامة وملكية الدولة ولا يعتبر شيئا منها أستثناءً أو علاجا مؤقتا.

وتنوع أشكال الملكية في الإسلام لا يعني أنه قد مزج بين الرأسمالية والاشتراكية، بل انه تعبير عن تصميم مذهبي أصيل قائم على أسس فكرية معين ة ضمن أطار خ اص من القيم والمفاهيم التي تناقض أسس الرأسمالية والاشتراكية والماركسية معا، والدليل على صحة الموقف الإسلامي هو واقع التجربتين الرأسمالية والاشتراكيةحيث اضطرتاللاعتراف بالشكل الآخر للملكية المتعارض مع القاعدة العامة فيها، فأن الرأسمالية اضطرت للتأميم، وهذا اعتراف ضمني بعدم جدارة المبدأ الرأسمالي في الملكية، كما أن الاشتراكيةاعترفت بالملكية الخاصة قانونيا تارة وبشكل غير قانوني تارة أخرى[35] .

ثانيا: مبدأ الحرية الاقتصادية في نطاق محدود. يؤمن هذا المبدأ بحدود من القيم المعنوية والخلقية التي يؤمن بها الإسلام، فلا يمنع الحرية كالاشتراكية، ولا يطلقها كل الأطلاق كالرأسمالية، بل يسمح للأفراد بممارسة حرياتهم في نطاق المثل التي تهذب الحرية وتصقلها وتجعل منها أداة خير للإنسانية كلها، والتحديد الإسلامي للحرية الاجتماعية في الحقل الاقتصادي الى قسمين:

- **المحدد الاول :التحديد الذاتي** ، النابع من أعماق النفس الإنسانية مستمدا قوته من المحتوى الروحي والفكري للشخصية المسلمة ويتكون طبيعيا في ظل التربية في المجتمع الذي يحمل خصائص الأمة الإسلامية والذي يتحكم الإسلام فيها كمرافق حياته فأن للإطارات الفكرية والروحية الإسلامية قوتها المعنوية الهائلة في تحديد الحرية طبيعيا من دون أن يشعر الأفراد

([35]) ظ: محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص٣٠٥، وينظر: محمد علي تسخيري، خمسون درسا في الاقتصاد الإسلامي، ص ١٤٠.

(٢) محمد باقر الصدر، أقتصادنا، ٣١.

بسلب شيء من حرياتهم لأنه من أيمانهم وتربيتهم ولهذا لم يكن تحديدا في الحقيقة وإنما هو عملية أنشاء للمحتوى الداخلي أنشاءَ معنويا صالحا بحيث تؤدي الحرية في ظله رسالتها الخالدة.(٢)

- **المحدد الثاني: التحديد الموضوعي،** الذي يفرض على المسلم بقوّة الشرع ويعتمد على المبدأ القائل بأنه لا حرية للشخص فيما نصت الشريعة الإسلامية على تحريمه من النشاطات المتعارضة مع المثل التي يؤمن الإسلام بضرورتها، وقد تم تنفيذ هذا المبدأ كما يلي:

1 - نصّت الشريعة الإسلامية على منع النشاطات الاقتصاديةوالاجتماعيةالتي تعيق تحقيق المثل الإسلامية كالربا والاحتكار،.... وغيرها.

2 -وضعت الشريعة الإسلامية مبدأ أشراف ولي الأمر على النشاط العام لحماية المصالح العامة ضمانا لتحقيق مثله على مر الزمن ولاختلاف متطلبات العدالة باختلاف الظروف فلا يمكن تمفصلها في قيم دستورية ثابته، بل يوكل ذلك الى ولي الأمر باعتباره سلطة مراقبة وموجه ة ومحددة لحريات الأفراد وفقا للمثل الإسلامية [36]، وقد نص القرآن الكريم على هذا المبدأ قائلا: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ} [37] .

وهذا النص يدل على وجوب أطاعة ولي الأمر، ولا خلاف بين المسلمين في أن ولي الأمر هم أصحاب السلطة الشرعية في المجتمع الإسلامي، فللسلطة العليا حق الطاعة والتدخل لحماية المجتمع الإسلامي وتحقيق التوازن فيه على أن يكون هذا التدخل ضمن دائرة الشريعة، فلا يجوز للدولة تحليل الربا أو الغش أو تعطيل قانون الإرث أو الغاء ملكية ثابتة على أساس إسلامي ، وإنما يسمح لها التصرف في الأمور المباحة كأحياء الموات واستخراج المعادن وغيرها من الوان التجارة والنشاط فله أن يأمر بها أو ينهي عنها وفقا لمتطلبات المصلحة العامة[38] .

ثالثا: مبدأ العدالة الاجتماعية.

وهو المبدأ المتجسد في نظام توزيع الثروة باشتماله على عناصر كفيلة بتحقيق العدالة الإسلامية، والعدالة الاجتماعية هي الركن الثالث في الاقتصادالإسلامي التي جسدها الإسلام،

---

(٣٦) ظ: محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص ٣٠٥-٣٠٦، وينظر: محمد علي تسخيري، خمسون درسا في الاقتصاد الإسلامي، ص١٤٢.

(٣٧) سورة النساء / ٥٩.

(٣٨) ظ: محمد علي تسخيري ، خمسون درسا في الاقتصاد الإسلامي ، ص١٣٤.

وتكفل للتوزيع قدرته على تحقيق العدالة الإسلاميةوانسجامه مع القيم التي يرتكز عليها، فأن الإسلام حين أدرج العدالة الاجتماعية ضمن المبادئ الأساسية التي يتكون منها مذهبهالاقتصادي لم يتبن العدالة الاجتماعيةبمفهومها التجريدي العام، ولم يتأد بها بشكل مفتوح لكل تفسير ولا أوكله الى المجتمعات الإنسانية التي تختلف في نظرتها للعدالة الاجتماعية، وإنما حدده وبلوره في مخطط اجتماعي معين، وأستطاع أن يجسد هذا التصميم في واقع اجتماعي حي، تنبض جميع أوردته وشرايينه بالمفهوم الإسلامي للعدالة .

والصورة الإسلامية للعدالة الاجتماعية تحتوي على مبدأين عامين، لكل منهما خطوطه وتفصيلاته:

الأول: مبدأ التكافل العام.

والثاني: مبدا التوازن الاجتماعي.

وفي التكافل والتوازن بمفهومهما الإسلاميينحققان القيم الاجتماعية العادلة، وتوجد المثل الإسلامية للعدالة الاجتماعية، وخطوات الإسلام التي خطاها في سبيل خلق مجتمع إسلامي أنساني عبر تجربته التاريخية المشعة كانت واضحة عبر الاهتمام بهذا الركنالرئيس في اقتصاده[39] .

المبحث الثالث.

التطبيقات العملية للملامح الأخلاقية فيالاقتصادالإسلامي

المطلب الأول: الدعوة الى العمل .

المطلب الثاني : حرمة الربا .

المطلب الثالث : حرمة الغش .

([39]) ظ: محمد باقر الصدر ،اقتصادنا، ص٣١ -٣١٥.

المطالب الرابع : حرمة الاحتكار.

المطلب الاول: الدعوة الى العمل

للاقتصاد الاسلامي ملامح أخلاقية تميزه عن سائر الأنظمة الاقتصادية الأخرى كالرأسمالية والماركسية ، وفيما يأتي يذكر الباحث نماذج منها، ومنها الدعوة الى العمل ، فأن صور التوجه الاقتصاديالإسلامي تتجلى في عنصر العمل ، ويعرّف العمل بأنه، كل مجهود بدني أو ذهني أرادي ومنظم يبذله الأنسان لإيجاد أو زيادة منفعة مقبولة ، ويرى الإسلام أن العمل ضرب من العبادة، فأختصه بالتمجيد ودعا اليه دعوة صريحة في القرآن الكريم، و ورد ذكرهُ في السنة النبوية كما سنبين لاحقا[40].

فالعمل والإنتاج يرتقيان في نظر الاسلام الى مستوى التعبد، بل الى مستوى الجهاد في سبيل الله، والعمل هو العنصرالأساسللاقتصادالإسلامي ، فهو عبارة عن استغلال الطاقة البشرية، وغني عن البيان أن العمل هو أهم العناصر وأكثرها برا وفعالية في طرق الكسب التي أباحها الإسلام، وهو الدعامة الأساسية لعنصر الإنتاج ، وعلى قدر أتساع دائرة عمل المسلم ونشاطه يكون نفعه وجزاءه[41] .

([٤٠]) ظ : عبد الرحيم الشافعي، المدخل لدراسة علم الاقتصاد ، ص ١٣٠.

([٤١]) ظ: فوزي عطوي، علم الاقتصاد في النظم الوضعية والشريعة الإسلامية ،ص ٣٥٨.

وقد حظي هذا العنصر الإنتاجي (العمل) بدراسة معمّقة فقد اعتبرته بعض المدارس الاقتصادية هومصدرالقيمة وبه تحدد ، وله أهمية بالغة في الفكر الإسلامي ، بل يعتبر عنصر أساس وحاسم في العملية الإنتاجية، والمصدر الحقيقي الرئيسي للإنتاج والمعيار الأساسي لقياس القيمة، ولكي نعرف أكثر عن دور العمل في التوزيع وفي العملية الإنتاجية، يجب أن نتفق على الصلة الاجتماعية بين العمل والثروة التي ينتجها ، ومن المؤكد أن نظرة الإسلام للعمل تختلف عن الشيوعية والماركسية في هذا المفهوم فهو يخالف الشيوعية في قطعها الصلة بين عمل الفرد ونتاج عمله، وتأكيدها على المجتمع بوصفه المالك الوحيد لنتائج أعمال الأفراد جميعا، وملخصها(أن العمل سبب لتملك المجتمع لا الفرد) ، ويختلف أيضا عن الاقتصادالاشتراكي ، القائل أن الفرد هو الذي يمنح- المادة قيمتها التبادلية بعمله فلا قيمه للمادة بدون العمل البشري المتجسد فيها، وملخصها (أن العمل سبب لقيمة المادة، وبالتالي سبب لتملك العامل لها) ، فالعملهو أساس لتملك العامل في نظر الإسلام ، وعلى هذا الأساس فهو أداة رئيسية في جهاز التوزيع الإسلامي، لان كل عامل يحظى بالثروات الطبيعية التي يجب العمل بها ، ويتملكها وفقا لقاعدة أن العمل سبب الملكية، فأن الملكية الخاصة القائمة على أساس العمل ماهي الا تعبير عن ميل طبيعيفي الأنسان الى تملك نتائج عمله، ومما تقدم من رأي الإسلام والمجتمع الإسلاميتكون القاعدة الإسلامية :(أن العمل سبب لتملك العامل للمادة، وليس سببا لقيمتها) ، فالعامل حين يستخرج اللؤلؤ لا يمنحه بعمله هذا قيمتهوانما يملكه بهذا العمل.

وفيما يأتي روايات تؤكد نظرة الاسلام للعمل وللعامل، القاضية بملكية الأرض لمن أحياها.

1 -عن علي بن أبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله(عليه السلام)،قال النبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) :(من غرس شجراً أوحفر وادياً بدءا لم يسبقه اليه أحد أو أحيا أرضاً ميتةً فهي له قضاءً من الله عز وجل ورسوله) [42] .

2 -قال النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (من أحيا أرضاً ميتةً فهي له) [43] .

3 -روى عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله(عليه السلام)قال: (سُئل وأنا حاضر عن رجل أحيا أرضاً مواتاً فكرى فيها نهراً وبنى بيوتا وغرس نخلا

([42]) أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الاستبصار فيما أختلف من الأخبار ، ج ٣ ،ص١٠٧ ، باب من أحيا أرضا موات ،حديث ١٠٧ ، باب ٧٢.

([43]) أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، تهذيب الأحكام، ج ٧، ص١٥١، باب ١١، باب أحكام الأرضين.

وشجرا، فقال هي له، وله أجر بيوتها وعليه عليها العشر فيما سقت السماء أو سيل واد أو عين، وعليه فيما سقت الدوالي والغرب نصف العشر)[44] .

4 -عن أبي جعفر الصادق(عليه السلام)،قال (وجدنا في كتاب علي(عليه السلام) قوله تعالى: (إِنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُها مَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ وَالْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)، وأنا وأهل بيتي الذين أورثنا الله الأرض ونحن المتقون والأرض كلها لنا، فمن أحيا أرضا من المسلمين فعّمرها فليؤد خراجها) [45] .

ثانيا: العمل في القرآن الكريم.

ورد في القرآن الكريم (ثلاثمائة وستون) آية تحدثت عن العمل، ووردت حوالي (مائة وتسعون) آية عن (الفعل)، وهي تتضمن أحكاما شاملة للعمل، وتقديره ومس ؤولية العامل وعقوبته ومثوبته، والحديث في هذا المقام كثير، لذلك سأعرض نماذج من الآيات التي جاء فيها العمل، نظرا لكثرة الآيات في هذا الموضوع.

1 -قال تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ } [46] .

ذكر صاحب تفسير الأمثل أن الآية الكريمة بالرغم من كونها استفهامية ، الا أن الاستفهاماستنكاري، بمعنى أنه ليس هناك أفضل من كلام الشخص الذي يدعوا الى الله وينادي بالتوحيد، ثم يؤكد دعوته اللفظية هذه ويقرنها بالفعل والعملالصالح ، والآية الكريمة ترسم ثلاث صفات ل هذا القول الحسن هي : الدعوة الى الله، العمل الصالح، التسليم حيال الحق[47] .

2 -قال تعالى : {وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ} [48] .

([٤٤]) أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي(الصدوق) ، من لا يحضره الفقيه ج ٣، ص٢٣٩، حديث ٢٤٢، باب أحياء الموات والارضين.

([٤٥]) ظ : أبي جعفر محمد بن يعقوب بن أسحاق الكليني الرازي، الكافي ،ج ١، ص٤٣٣، باب أحياء الارض الموات، حديث١٣٠٧.

([٤٦]) سورة فصّلت/ ٣٣.

([٤٧]) ناصر مكارم الشيرازي، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل ،ص ٤٠٤.

([٤٨]) سورة التوبة / ١٠٥.

أي إعملوا ما شئتم فسيرى الله تعالى أعمالكم وكل ما تقومون به، فأنه لا يخفى عليه خيراً كان أو شراً، فأنه تعالى لا يخفى عليه شيئُ كما تبين لكم،و(قل أعملوا) هي خطاب موّجه للجميع، وهو المطلع على أعمالكم[49] .

إن هذه الآية تحث على العمل النافع في الدنيا وفي الاخرة، وإنما ذكر المؤمنون هنا بعد ذكر الله تعالى والرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) ، لتذكير العاملين بأن الله يرى أعمالهم وهو الذي يجازيهم عليها، فيجب عليهم الإحسان والاخلاص له، والوقوف عند حدود مشروعة فيها، وبأن رسوله يراها ويعاملهم بمقتضاها[50] .

3 -قال تعالى: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ ۖ} [51] .

أي إن الله تعالى جعل الأرض سهلة الانقياد لكم فهي مطاوعة لكم بالتصرف فيها، فأسعوا الى عملكم ورزقكم فيها[52] .

4 -قال تعالى : {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ } [53] .

فالآية الكريمة تدعوالناس الى العمل والسعي في طلب الرزق بالبيع والشراء وذلك بعد أداء عباداتهم وانتهائها، وأيضا فيها دعوة الى طلب الثواب باللفظ والعمل [54] .

5 -قال تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [55] .

جاءت الآية الكريمة لبيان مبدأ جزاء الصالحين عند الله سبحانه وتعالى، فكل مؤمن يعمل صالحا فله الحياة الطيبة الكريمة في الدنيا والجزاء بالأحسن في الآخرة بأحسن ما عمل، ويستوي في الجزاء الذكور والاناث، فقد خص الله تعالى الذكور بأحكام، كما خص الإناثبأحكام، ولكنهما في أجر العمل سواء فهم متساوون عند الله [56] .

([٤٩]) ظ: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ٢ج ، ص٣٠٨.
([٥٠]) محمد رشيد رضا القلموني الحسيني، تفسير المنار،ج١١،ص٨٨ .
([٥١]) سورة الملك/ ١٥.
([٥٢]) ظ:الطباطبائي، مختصر تفسير الميزان،ص٦١٧.
([٥٣]) سورة الجمعة/ ١٠.
([٥٤]) ظ: محمد حسين طباطبائي، مختصر تفسير الميزان ،ص٦٢٤.
([٥٥]) سورة النحل/ ٩٧.
([٥٦]) ظ : سامي وديع عبد الفتاح، التفسير البياني لما في سورة النحل من دقائق المعاني، ج١، ص١٩٥.

كانت هذه نماذج قرآنية واضحة بينت قيمة العمل وفيها دعوة لجميع الناس الى أتيان العمل الصالح لما وعد الله عليه من أجر وثواب، فالله سبحانه وتعالى مثلما دعا الناس الى العمل، فأنه تعالى قد جعل لكل عمل صالح ثوابه وجزاءه، ولكل عمل سيئ جزاءه من العقاب، فالمسألة واضحة وهي لا مفارقه بين العبد وبين ما قدمه و ما عمله من عمل في الدنيا والاخرة ، وهذه الدعوة من الله سبحانه ومن رسوله(صلى الله عليه وآله وسلم)، تعطي للعمل بعدا عق دياً وغيبياً يرفع من قيمته ومكانته وما يترتب عليه من نتائج وثمار.

ثالثا : العمل في السنة الشريفة.

ذكرنا فيما تقدم منزلة العمل في القرآن الكريم، وبيان أهميته الكبيرة المطلوبة التي لا تختلف في كل زمان ومكان، وفيما يأتي أشارةً الى منزلة العمل في السنة النبوية، من خلال ذكر نماذج من الاحاديث والروايات المباركة.

1 -قال النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (ما أكل العبد طعاما قط أحب الى الله من عمل يده، ومن بات كالاً من عمل يده بات مغفورا له) [57] .

2 -قال النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (ما كسب الرجل كسبا أطيب من عمل يده، وما أنفق الرجل على نفسه وأهله وخادمه فهو صدقة) [58] .

3 -في رواية أن النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) صافح سعد بن معاذ يوما فإذا يداه قد أمجلتا، فسأله (ص)، فقال سعد : أضرب بالمّر والمسحاق في نخيلي لأنفق على عيالي، فقبّل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يديه، وقال: كفّان يحبهما الله تعالى، لا تمسهما النار) [59] .

4 -قال النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (أن الله يحب أذا عمل أحدكم عملا أن يتقّنه) [60]

([٥٧]) ظ: السيوطي، مختصر صحيح الجامع الصغير، ج٢٤، ص٢٩٨، حديث١١٧٩.
([٥٨]) ظ: أبو عبد الله محمد ب يزيد بن ماجه، سنن أبن ماجه، ص ٢٩، حديث ٢.
([٥٩]) ظ: أبن الأثير الجوزي، أسد الغابة، ج٢، ص٤٠٢.
([٦٠]) ظ : ابو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، المعجم الأوسط، ص ٨٩١.، وينظر: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، ج٤، ص٣٣٤.

5 -عن أبي عبد الله (عليه السلام): (قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)،من غرس شجرا، أو حفر واديأًبدءاً لم يسبقه اليه أحدٌ، وأحيا أرضا ميتة فهي له قضاء من الله عز وجل) [61]

6 -روى عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله(عليه السلام) قال : (سُئل وأنا حاضر عن رجل أحيا أرضا مواتا فكرى فيها نهرا، وبنى بيوتا و غرس نخلا وشجرا، فقال له، هي له وله أجر بيوتها، وعليها العشر فيما سقت السماء أو سيل واد، أو عين، وعليه فيما سقت الدوالي والغرب نصف العشر)[62] .

المطلب الثاني :حرمة الربا في الشريعة الإسلامية

ويتكون من محورين:

المحور الاول: حكم الربا في القرأن الكريم.

المحور الثاني : حرمة الربا في السنة النبوية الشريفة.

اولا : حكم الربا في القران الكريم

إن موقف القران الكريم من الربا موقفٌ واضحٌ وصريحٌفي تحريمه واجتنابه كونه آفةً تنخر في اقتصاد الامة والفرد على صعيد واحد، وسبب اً من اسباب هدر الاموال والطاقات البشرية ووضعها في غير محلهاوقد دلت آيات عديدة على ذلك منها :

1 -قال تعالى :{وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۚ} [63] .

وقوله سبحانه وتعالى معناه إنه : أحل الارباح في التجارة والشراء والبيع،وحرم الربا، وهي الزيادة التي يزاد رب المال بسبب زيادته غريمهَ في الاجل و تأخير دينه عليه ،

([61]) محمد بن يعقوب الكليني، الكافي ،ج١، ص٤٣٣،باب من أحيا الارض الموات، حديث، ٤٢٩.

([62]) أبي جعفر محمد بن بابويه القمي الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج ٢،ص ٢٣٩، باب أحياء الموات، حديث ٢٤١.

([63]) سورة البقرة /٢٧٥.

فاعلمهم الله انه ليست الزيادتان اللتان احداهما من وجه البيع والاخرى من وجه تأخير المال والزيادة في الاجل سواء، وذلك اني حرمت احدى الزيادتين، وهي التي من وجه تأخير المال والزيادة في الاجل واحللت الاخرى منهما،وهي التي من وجه الزيادة على رأس المال الذي ابتاع به البائع سلعته التي يبعها[64] .

2 -قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً} [65].

وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا، هو كلام مبتدأ للترهيب والترغيب فيما ذكر، لا تأكلوا الربا الذي هو محرم عليكم (أضع افا مضاعفة)، ليس للتقييد النهي لما هو معلوم من تحريم الربا على كل حال، ولكنه جيء به باعتبار ما كانوا عليه من العادة التي يعتادونها في الربا، فأنهم كانوا يربون الى أجل ، فإذا حل الأجل زادوا

في المال مقدارا يتراضون عليه، ثم يزيدون في أجل الدين، فكانوا يفعلون ذلك مرة بعد مرة حتى يأخذ المرابي أضعاف دينه الذي كان له في الابتداء

ثانيا : حكم الربا في السنة النبوية الشريفة

أما في السنة الشريفة فقد وردت أحاديثٌكثيرة في النهي عن الربا ، منها :

1 -ما ورد في النصوص في تعداد الكبائر، ففي صحيح أبن محبوب :(كتب بعض أصحابنا الى أبا الحسن(عليه السلام) يسأله عن الكبائر كم هي؟، وما هي؟ فكتب (عليه السلام): (الكبائر من أجتنب ما وعد الله عليه كفر عن سيئاته أذا كان مؤمنا، والسبع الموجبات، قتل النفس الحرام، عقوق الوالدين، وأكل الربا ..... الحديث)[66] .

2 - جاء في صحيح محمد بن قيس عن أبي جعفر(عليه السلام) قال: (قال أمير المؤمنين(عليه السلام) : (آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهداه فيه سواء) [67] .

([٦٤]) ظ: محمد رشيد رضا، تفسير المنار ،ج٣ ، ص٩٦ -٩٧، وينظر: تفسير ابن كثير، اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ، ج١، ص٧٠٩

([٦٥]) سورة ال عمران/١٣٠.

([٦٦]) محمد بن الحسن الحر العاملي، وسائل الشيعة،ج ٩، ص٢٧١، حديث١و٤ ، باب٤٦ من أبواب الجهاد.

(٣) محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية، ج١، ص٢٤٤.

([٤]) محمد بن الحسن الحر العاملي ، المصدر السابق ، ج٣، ص١١١، حديث ١٠.

3 -في خبر الحسين بن زيد عن الصادق(عليه السلام)،عن آبائه (عليه السلام)، في مناهي النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، (أنه نهى عن أكل الربا، وشهادة الزور، وكتابة الربا، وقال (عليه السلام): أن الله لعن آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه).[٤]

4 -عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، قال (لعن رسول الله(ص) في الربا خمسة، آكله، موكله، شاهداه، كاتبه) [68] .

5 -روى الحاكم عن أبن مسعود، أن النبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) قال: (الربا ثلاثة وسبعون بابا أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه، وأن أربى الربا عرض الرجل المسلم) [69] .

6 -روى أبن مسعود، أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لعن آكل الربا، وموكله، وكاتبه وشاهديه، وقال هم سواء). وأيضا قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) (اجتنبوا السبع الموبقات.....، وذكر منها الربا) [70] .

ومن خلال ماتقدممنالآيات والروايات المبيّنة والدالة على تحريم الربا بأنه من الآفات الاقتصادية التي تنخر في البناء الاقتصادي للأمة، أذ أنها سبب واضح من أسباب انهيار الجهود والطاقات التي تنصب باتجاه ترك معنى العمل الذي دعا اليه الإسلام وحثت عليه الشريعة ، كما أن الربا عامل كبير في نشوء وتكوين الرأسمالية غير المشروعة، اللذين هما السبب المباشر في وجود الطبقية الاقتصادية الواسعة بين أبناء المجتمع، حيث تتجمع الثروة المالية لدى فئة قليلة من الناس عن طريق تعاملهم بالربا، على حساب حرمان الآخرين من حقوقهم الطبيعية.

المطلب الثالث:حـــــــرمة الغـــــش

اولا:تحـــريم الغش في القرآن الكريم

([٦٨]) محمد بن الحسن الحر العاملي، المصدر السابق، ج ٩، ص١٦٢، حديث ٤.
([٦٩]) محمد بن أسماعيل الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ج٣، ص٣٧.
([٧٠]) ظ :تقي الدين أبن دقيق العبد، أحكام الأحكام، ج٣، ١٨٩.

ورد تحريم الغش في القرآن الكريم بلفظ (الباطل)، فقد وردت آيات كثيرة تنهانا عن أكل أموال الناس بالباطل في مواضع عديدة، نستذكر منها قوله تعالى في الآية الكريمة.

1 -قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ } [71] .

جاء في كتاب الأمثل أن هذه الآية الكريمة تشير الى أحد الأصول المهمة والكلية للاقتصادالإسلامي الحاكمة في مجمل المسائل الاقتصادية ، بل يمكن القول ان جميع أبواب الفقه الإسلامي في دائرة الاقتصاد تدخل تحت هذه القاعدة.

أما المراد من (الباطل) في الآية الشريفة فقد ذكر له عدة تفاسير، ذهب البعض الى أن معناه الأموال التي يستولي عليها الأنسان عن طريق الغصب والعدوان، وذهب آخر الى أن المراد هو الأموال التي يحصل عليها الشخص من القمار وأمثاله ، ويرى ثالث أنها أشاره الى الأموال التي يكتسبها الشخص بواسطة القسم[72] .

ثانيا: تحريم الغش في السنة الشريفة

اما في السنة النبوية فنذكر جملة احاديث تنهى عن الغش.

١- قال النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (لا يحل مال أمرى مسلم الاّ عن طيب نفس منه) [73] .

٢- قال النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (من غشنا فليس منا) [74] .

٣- روى واثلة بن الأسقع أنه قال : (سمعت رسول الله (صلى الله عليه وأله وسلم)، يقول، من باع عيبا لم يبينه لم يزل في مقت الله ولم تزل الملائكة تلعنه) [75]٤- عن أبي عبد الله(عليه السلام) قال، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لرجل يبيع التمر(يافلان أما علمت أنه ليس من المسلمين من غشهم).(٢)

---

(٧١) النساء / ٢٩.
(٧٢) ظ : ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج٦ ، ص٦.
(٧٣) عبد الله الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية ، ج٤، ص١٦١.
(٧٤) محمد الشوكاني ، نيل الأوطار، ج٥، ٢١٢.
(٧٥) أبو العباس أحمد بن علي بن حجر المكي الهيتمي الانصاري ، الزواجر عن أقتراف الكبائر، ج ١، ١٩٣.
(٢) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٧، ص١٤٠، باب تحريم الغش.
(٣) المصدر نفسه، ص١٤٠.

٥- عن الصادق (عليه السلام) عن آبائه (عليهم السلام) في حديث المناهي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال: (ومن غش مسلما في شراء أو بيع فليس منا، ويحشر يوم القيامة مع اليهود، لأنهم أغش الخلق). (٣)

المطلب الرابع

حـــــرمة الأحتكـــار

ويتكون من محورين :

أولا : حرمة الاحتكار في القرآن الكريم.

ثانيا : حرمة الاحتكار في السنة الشريفة.

أولا : حـرمة الاحتكار في القرآن الكريم

فيما يأتي، نستدل بمجموعة من النصوصالقرآنية التي تؤسس منهج اً خاصاً في التعامل مع حركة المالوجمعه وحبسه، كما سياتي ذكره في الآيات المباركة.

1 -قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ}[76] .

أي يا أيها الناس الذين صدقوا الله ورسوله، لا يأكل بعضكم أموال بعض، بما حرم عليه من الربا والقمار وغير ذلك من الأمور التي نهاكم الله عنها الاّ أن تكون تجارة[77] .

---

(٧٦) سورة النساء/٢٩.

2 -قال تعالى: {كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ} [78] .

أي إن الفيء الذي يجب أن يصرف في مصارفه الحقّه لا يجب أن يكون دولة بين أغنيائكم أي يتداولونه ويدور بينهم[79] .

3 -قوله تعالى: {تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّىٰوَجَمَعَ فَأَوْعَىٰ} [80] .

معنى قوله تعالى أي أن النار تدعوا الى نفسها من أدبر ع ن الأيمان وتولى عن الحق، فتقول له (اليّ يامشرك)، (اليّ يامنافق).و (جمع فأوعى)، اي جمع الما ل و أمسكه في الوعاء ولم يؤد حق الله منه[81] .

وبهذا فأن الآيات القرآنية بمجموعها تدل دلالة واضحة على هدم ثقافة الاحتكار، وحرمه حكر وشح وجمع المال دون النظر الى الفقراء والمحتاجين، لأنه يؤدي الى أضرار كبيرة تؤثر على كل طبقات المجتمع وتؤثر عليه سلبا حتى على عاداته وتقاليده وسماته، وتجعله يبعد كل البعد عن رسالة نبي الرحمة محمد(صلى الله عليه وآله وسلم)، في أقامة مجتمع سليم.

ثانيا: حرمة الاحتكار في السنة النبوية.

1 -ما رواه القراح عن الأمام الصادق (عليه السلام)، قال :(قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون) [82] .

2 -ما رواه أسماعيل بن أبي زياد عن الأمام الصادق (عليه السلام)، عن الأمام الباقر(عليه السلام)، أنه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): لا يحتكر الاّ خاطئ) [83] .

3 -ما رواه أبو مريم الأنصاري عن الأمام الباقر(عليه السلام) أنه قال: (قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (أيما رجل أشترى طعام اً فحبسه أربعين صباحا يريد به الغلاء للمسلمين ثم باعه وتصدّق بثمنه، لم يكن كفارة لما صنع) [84] .

---

(٧٧) ظ : محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري، ج٨، ص ٩١٤.
(٧٨) سورة الحشر/ ٧.
(٧٩) ظ : محمد حسين الطباطبائي، مختصر تفسير الميزان، ص ٦٠٨.
(٨٠) سورة المعارج/ ١٧ -١٨.
(٨١) الحسين بن مسعود البغوي، تفسير البغوي، ١١٦.
(٨٢) محمد بن يعقوب الكليني، الكافي،ج٥، ص١٦٠.
(٨٣) أبي جعفر بن محمد الطوسي، تهذيب لأحكام، ج ٧، ص١٥٩، وينظر: أبي جعفر بن محمد الطوسي، الاستبصار فيما أختلف من الأخبار، ج٣، ص١١٤.
(٨٤) الحر العاملي، وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، ج١٧، ص٤٢٥.
(٥) المصدر نفسه، ج١٢، ص٢٠٨/ وينظر حسين النوري الطبرسي، مستدرك الوسائل، ج١٣، ص٢٠١.

4 -عن أبي عبد الله (عليه السلام) : (دخل عليه رجل يبيع الدقيق فقال: (اياك والغش، فأن من غش في ماله فأن لم يكن له له مال غش في أهله).(٥)

الفصل الأول

البعد الأخلاقي في المذهب الاقتصاديالإسلامي

المبحث الأول

أسس التوجه الأخلاقي الإسلامي

المطلب الأول :الرؤية الكونية في الإسلام .

المطلب الثاني :نظرية العدالة في التوجه الإسلامي .

المطلب الثالث :نظرية الأخلاق الإسلامية .

المبحث الثاني: العلاقة بين التوجه الأخلاقي والتوجه الأقتصادي في الاقتصاد الاسلامي.

المطلب الأول:الرؤية الكونية في الإسلام

- أولا: تعريف الرؤية الكونية.

هنالك تعاريف عدة للرؤية الكونية نتطرق الى اهمها :

١: **إن الرؤية الكونية** هي (ترجمة لعبارة cosmopolitism، وهي الكيفية أو الطريقة التي يتلقى بها الفرد وحسب اعتقاده وعقيدته النظرة الى الوجود والعالم وهي عبارة عن فكرة تصور الأنسان عن عالم الوجود والكون) [85] .

٢: **النظرة الكونية** أو مايسمى ب(الحكمة النظرية)، هو اعتقاد الأنسان ونظرته حول الأشياء التي من شأنها أن تكون كمالاً للنفس، من قبيل الاعتقاد بأن (الله موجود)، سواء في الموجودات المادية أو المجردة التي لاترتبط بشكل مباشر بسلوك الأنسان وأفعاله).[86]

٣: **ذكر محمد تقي اليزدي**(ت١٣٣٧هـ)، (أن الرؤية الكونية عبارة عن مجموعة من المعتقدات والنظرات الكونية المتناسقة حول الكون والأنسان بل حول الوجود بصورة عامة) [87] .

والرؤية الكونية مصطلح يدل على مفهوم أساسي يستخدم في الفلسفة، ويشير الى طريقة أحساس وفهم العالم بأكمله، وبالتالي يمثل الإطار الذي يقوم من خلاله كل فرد برؤية تفسّر العالم المحيط والتفاعل معه، والرؤية الكونية هي معرفة الكون، وبهذا فهي ترتبط ارتباطا وثيقا بمشكلة المعرفة، والتي هي من مختصات الأنسان، والإحساس ليس كذلك، لأنه من المشتركات بين الأنسان وسائر الأحياء، ولهذا كانت معرفة الكون من مختصات الأنسان ومن ال مواضيع التي تتعلق بقوة العقل والتفكير. [٤]

إن الأهمية الكبرى للموضوع تنبع من ان كل شخص يعمل في ضوء رؤيته للكون، أي الصورة المنعكسة في أذهاننا عن الوجود، تأ ثير مباشر ةً في عملنا، وعقيدتنا، وسلوكنا الاجتماعي، وحياتنا الفردية والاجتماعية، أي أن كل شخص يعيش وفق رؤيته الكونية للكون، فإذا دراسة الرؤية الكونية هي دراسة لكيفية بناء وجبلّة تلك الجماعة وذلك الشعب وصفات كل منها[88] .

وبهذا يتبيّن المعنى الشامل للرؤية الكونية، من خلال ماتبيّن سابقا، فيتضح لنا أن مصدر الوجود هو الله، وأن غاية وجود الأنسان أن يتكامل ويصل الى مرحلة الكمال ، فظهر لنا أن المقصود

([٨٥]) علي شريعتي، تاريخ الحضارة، ص ٢٧٣.
([٨٦]) كمال الحيدري، فلسفة الدين، مدخل لدراسة منشأ الحاجة الى الدين وتكامل الشرائع، ص١٦.
([٨٧]) محمد تقي اليزدي، دروس في العقيدة الإسلامية ، ص٣٥.
(٤) مرتضى مطهري، الرؤيا الكونية التوحيدية، ص٩.
([٨٨]) ظ: مرتضى مطهري، الرؤيا الكونية ا لتوحيدية، ص٩ .

بالنظرة الكونية، هو أنها عبارة عن مفاهيم المجتمع التي تكون الحياة، وهذه المفاهيم هي التي تحدد للمجتمع غايت، والغاية هي التي تحدد نظرية العدالة[89] .

ثانيا ـ الرؤية الكونية والأيديولوجية في القرآن الكريم .

الأيديولوجية أو ما يعبر عنهاب(الحكمة العملية)، فأنها(مجموعة الأفكار العملية التي يعتقد بها الأنسان والتي يتشكل بها سلوكه، كقولنا (الظلم قبيح، العدل حسن) ، وهناك علاقة وثيقة بين الرؤية الكونية والأيدولوجية أذ لا يمكن أن تكون هناك أيديولوجية مالم تسبقها رؤية كونية، فمثلا لا يمكن أن نقول تجب عبادة الله مالم يسبقها اعتقاد بوجود الله ،فيتضح بهذا عدم وجود عقلين أحدهما يدرك ما من شأنه أن يعلم، والآخر يدرك ما من شأنه أن يعمل، بل هي قوة مدركة واحدة تاره تدرك ما من شأنه العلم، وأخرى ما من شأنه العمل[90]

فالرؤية الكونية كما تبين سابقا أو هي مايسمى ب(الحكمة النظرية)، وهي عبارة عن اعتقاد الأنسان ونظرته حول الأشياء التي من شأنها أن تكون كمالا للنفس، من قبيل الاعتقاد بأن(الله موجود)، سواء الموجودات المادية أو المجردة التي لا ترتبط بشكل مباشر بسلوك الأنسان وأفعاله[91] .

وهنا نرى وجود ارتباط وثيق بين أيديولوجية الانسان ورؤيته الكونية، بمعنى أن الأنسان الذي يفكر ويتأمل ويعمل بقواه المدركة سوف يتوفر على رؤيته كونية وأيديولوجية صحيحتين، بخلاف الأنسان الذي لا تكون له رؤية كونية صحيحة بسبب عدم استثمار عقله وقواه المدركة أو نتيجة الغفلة عن الحق، فهو أنسان محروم لا يمكنه أن يصل الى سعادته، وبهذا نلاحظ أن هناك علاقة وثيقة بين الرؤية الكونية وبين الأيديولوجية.

المطلب الثاني :نظرية العدالة في التوجهالأسلامي.

أولا : العدالة الاجتماعية في الإسلام .

حظيت العدالة الاجتماعية في الإسلامباهتمام بالغ جدا من قبل التشريع، بل من أهداف الرسالات التي جاء بها الأنبياء الى الناس هو تحقيق العدالة في المجتمع وأزاله كل مظاهر الظلم والتسلط والفوارق الطبقية والتمييز العنصري، ومعالجة الفقر، وردم الهوّه التي تفصل بين أبناء البشرية وتفرقهم الى طبقات غير متكافئة.

---

(٨٩) ظ : علي شريعتي، الأنسان والأسلام، ص٣٨.
(٩٠) ظ :كمال الحيدري، المصدر السابق، ١٨
(٩١) ظ :كمال الحيدري، فلسفة الدين، ١٦ ـ١٨ .

إن الإسلام من خلال رعايته لهذا المبدأ الأساسي والذي أثبت فيه أنه من أفضل الأنظمة أن لم نقل أنه النظام الوحيد الذي يتكفل بإسعاد البشرية أذا ما طبقت تطبيقا صحيحا والتزم به الناس ،ومن الجدير بالذكر أن الإسلام لا يرسم خطة مثالية لتحقيق هذه العدالة، كما فعلت الماركسية برسمها خطة المجتمع الشيوعي، ولكنه رسم خطة واقعية منسجمة مع طبيعة الأنسان، فلم يلغ الملكية بشكل كامل كما فعلت الماركسية، ولم يحتقر الحياة، وإنما وازن بين الملكية الخاصة والملكية العامة وحاجات المجتمع وحاجات الفرد، والسعي من أجل الدنيا وكسب الرزق.....، وبيّن النظرة الى الأخرة والتطلّع الى الكمال والجوانب النورانية من الأنسان[92] .أما بالنسبة لموضوع العدل الأجتماعي أو الأقتصادي أو العدالة الأجتماعية، نجد النظرية الأسلامية تؤكد على مبدأ العدل، وتدعوالىأعتماده مع من ليس اهلا له.وقد جاء في القران الكريم ايات بهذا الشأن منها قوله تعالى: {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ}[93].

وجاء في تفسير هذه الآية أي لا يحملنكم عداوة قوم على الا تعدلوا في حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم، فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة[94].

وقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ }.[95] .

فالإسلام ينهى بالمقابل عن الظلم، ففي القرآن الكريم أكثر من مائتي آية تذم الظلم بكل أشكاله ، وأوضح مبادى العدالة الأجتماعية من ضرورة أعطاء كل فرد مايستحقه وتوزيع المنافع المادية في المجتمع، وتوفير متساوٍ للاحتياجات الأساسية والمساواة في الفرص، أي أن كل فرد لديه الفرصة في الصعود الاجتماعي،فمفهوم العدل في الأسلام ينطلق من رؤيته الكونية التي تؤكد أن التوازن يحكم الكون الذي خلقه الله سبحانه ، فكل شيء بحسبان، وأبسط تحديد لهذا المفهوم هو أن يحب المرء لأخيه ما يحب لنفسه.[96]

([92]) ظ :العدالة الأجتماعية في الأسلام، فاضل الجابري، ٩٨-٩٩.
([93]) سورة المائدة / ٨.
([94]) ظ: محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري، ص ١٦٦.
(٤) سورة النحل / ٥
(٥) الطيب داوي، مدخل لعلم الأقتصاد، ص ٢٣٧-٢٣٩
(٦)ظ: محمد علي التسخيري، خمسون درسا في الأقتصادالأسلامي، ١٨٣.

(وهذا يبيّن التصورات التفصيلية للعدالة، ومدلولها الأسلامي الخاص ، والصور الأسلامية للعدالة الأجتماعية تحتوي على مبدأين عامين، لكل منهما خطوطه وتفصيلاته أحدهما: مبدأ التكامل العام، والأخر: مبدأ التوازن الأجتماعي)(٦) .

وهناك ثلاث ركائز تقوم عليها العدالة الأجتماعية في الأسلام، وهذه الركائز هي التحرر الوجداني المطلق، والمساواة الأنسانية الكاملة، والتكافل الأجتماعي.حيث أن كل عنصر متلاحم مع الآخر، ويعني بالتحرر الوجداني : التحرر النفسي من الخضوع وعبادة غير الله لأن الله وحده هو القادر على نفع الأنسان أو ضرر ، أما بالنسبة للتكافل الأجتماعي فيقصد به التزام معنوي ومادي من الأفراد بعضهم نحو بعض، فكل فرد عليه واجب رعايه المجتمع ومصالحه والعدالة الأجتماعية تُعد ركن مهم من أركان الأقتصادالأسلامي، والتي تكفلتوزيع قدرته على تحقيق العدالة الأسلاميةوأنسجامه مع القيم التي يرتكز عليها ، فالأسلام حينما نادى بهذا المبدأ حدد هذا المفهوم وبلوره، في مخطط أجتماعي معين، وأستطاع بعد ذلك أن يجسد هذا التصميم في واقع أجتماعي حي، وبهذا نرى أرتباط العمل بالعدالة الاجتماعية أرتباطاً وثيقاً وذلك من خلال التوزيع الذي هو أساس الملكية، فنرى أن المجتمع بصورة عامة ينقسم الى ثلاث فئات فالفئة الأولى: فئة قادرة بما تتمتع به من مواهب وطاقات فكرية وعملية، على توفير معيشتها في مستوى مرفّه غني، والفئة الثانية في المجتمع تستطيع أن تعمل، ولكنها لا تنتج في عملها الا ما يشبع ضروراتها ويوفر لها حاجاتها الأساسية، وفئة ثالثة لا يمكنها أن تعمل لضعف بدني أو عاهه عقلية، وما الى ذلك من الأسباب التي تشل نشاط الأنسان، وتقذف به خارج نطاق العمل والأنتاج.

فعلى أساس الأقتصادالأسلامي تعتمد الفئة الأولى على كسب نصيبها من التوزيع على العمل، بوصفه أساس الملكية وأداة رئيسة للتوزيع، فيحصل كل فرد من هذه الفئة على حظه من التوزيع وفقا لأمكاناته الخاصة، وأن زاد ذلك عن حاجته، مادام يستخدم أمكاناته في الحدود التي يضعها الأقتصادالأسلامي للنشاطات الأقتصادية للأفرادفالحاجة أذن لا تعمل شيئا بالنسبة الى هذه الفئة، وأنماالعمل هو أساس نصيبها من التوزيع.

أما الفئة الثانية والتي تعمل ولا تجني من عملها الا الحد الأدنى من المعيشة، فهي تعتمد في دخلها على العمل والحاجة معا، فالعمل يكفل لها معيشتها الضرورية، والحاجة تدعو(وفقا

لمبدى التكافل والتضامن)،الى زيادة دخل هذه الفئة، بأساليب وطرق محدودة في الأقتصادالأسلامي، ليتاح لأفراد هذه الفئة العيش بالدرجة العامة من الرفاه[97] .

أما الفئة الثالثة وكيانها يرتكز على أساس الحاجة وحدها، لأن هذه الفئة عاجزة عن العمل، فهي تحصل على نصيب من التوزيع يضمن حياتها كاملة على أساس حاجتها، وفقا لمبادى الكفالة العامة والتضامن الأجتماعي في المجتمع الأسلامي، فالعدل الأجتماعي مرتبط بالقيم الأجتماعية التي تحدد صيغ أداء فعاليات الحياة في أي مجتمع ، الأ أن المؤكد من أن أنعدام العدالة الأجتماعية بجميع أشكالها تلحق ضررا بالأنتاجية، التي تنعكس على الأقتصاد الوطني عامة.[98]ومن خلال ماتقدم نصل الى نتيجة في تحديد مفهوم العدالة الأجتماعيةمفادها:أن العدالة الأجتماعية هي أعطاء البشر كل حقوقهم في كل المجالات في الحياة، وعدم التمايز بينهم بأي لون من الوان التمايز، ومعاملتهم على أساس العدل الذي هو أساس العدالة، أي أعطاء كل ذي حق حقه وفق الحاجة والكفاءة والقدرة، فهي أذا عدالة أنسانية، ومساواة أنسانية في كل أبعادها [99] .

ثانياً: خواص تحقيق العدالة الأجتماعية.

أذا لاحظنا الاقتصادالأسلامي،باعتباره طريقة يرتضيها الإسلام للسلوك الفردي والاجتماعي في المجال الاقتصادي، واستقرأنا الأحكام التي قررها الإسلام في هذا المجال، أستطعنا القول [٤]، ان أهم خاصية ملحوظة فيه هي (العدالة الاجتماعية).فالعدالة لا يمكن تحقيقها الاّ اذا تحققت الأمور التالية[٥]:

أولا : الأيمان بالملكية الفردية والملكية الأجتماعية على حد سواء ومتكامل، بحيث تعمل الملكية الفردية على أشباع الحاجات الطبيعية للإنسانلامتلاكنتيجة عمله والحصول على ثمرات كسبه، كما تستهدف الملكية العامة ضمان أن يكون العملالاجتماعي ذا ناتج اجتماعي ليمكن من خلاله سد الفراغات والحاجات الاجتماعية.

ثانيا: الأيمان بالحرية الاقتصادية الفردية مبد اً عاماً وأصلاً واسعاً نتيجة طبيعة التملك مع الأيمان بوجود بعض الحدود التي تقف عندها هذه الحرية وذلك أما لضمان مصلحة الفرد نفسه،

([٩٧]) ظ : محمد باقر الصدر ، أقتصادنا، ص ٣٦٨.
(٢) المصدر نفسه، ص٣٦٩.
([٣]) ظ :أحمد أبراهيم منصور، عدالة التوزيع والتنمية الأقتصادية رؤية كونية أسلامية مقارنة، ص ١٣٨-١٣٨.
(٤) فاضل الموسوي، العدالة اجتماعية في الأسلام، ص ١٠٨.
(٥) ظ: محمد علي تسخيري، خمسون درسا في الأقتصاد الاسلامي، ص١٥٢.

كما في الأشياء التي حرم استعمالها لكونها مضرة بالفرد ماديا أو معنويا أو لضمان حقوق الأخرين وحرياتهم وهو ضمان طبيعي أيضا تعترف به كل المذاهب والاتجاهاتالإنسانية.

ثالثا: الأيمان بمبدأ التكافل الاجتماعي ويتلخص هذا العمل بأن الإسلام يكفل لكل فرد في المجتمع الإسلامي حدّ الكفاية، أي حدّ سدّ حاجاته الطبيعية وهو في اعتباره حد أدنى تكلف الدولة بتوفيره لجميع الأفراد فلا يجوز مطلقا أن يبقى محتاج واحد في المجتمع الإسلامي[1].

رابعا : الأيمان بمبدأ التوازن الاجتماعي ونفي حالة الطبقية في المجتمع الإسلامي، فقد رأينا في الأمر الثالث أعلاه أن الحد الأدنى المطلوب هو توفير الكفاية لكل الأفـواد، أما الحد الأعلى فيمكن تصوره بملاحظة الأمور التالية:

1 -تحريم التبذير والإسراف في كل المجالات، فلا يمكن أذن للفرد في سلوكه الأجتماعيوالأقتصادي أن يتعدى الى خط الإسراف .

2 -تحريم أي عمل يؤدي الى أهدار الأموال الخاصة.

3 -نفي أي أمتيازاتأجتماعية أو أقتصادية تميز بين فئة من الناس وأخرى مما يؤدىالىنفيأيأرضيةلقياماالنظامالطبقي.(٢)قالتعالى:(وَأَنلَّيْسَلِلْإِنسَانِإِلَّامَاسَعَىٰ)(٣)

---

(١) ظ: محمد علي تسخيري، خمسون درسا في الأقتصادالأسلامي، ص ١٥٢.
(٢) المصدر نفسه، ص١٥٢.
(٣)سورة النجم، ٣٩.

ويقول الأمام علي (ع): (إن هذا المال ليس لي ولا لك، وإنما هو فيء المسلمين وجلب أسيافهم فأن شركتهم حربهم كان لك مثل حظهم و الاّ فنجاه أيديهم لا تكون لغير أفواههم)[100] .

وإن أهداف العدالة الاقتصاديةو الأجتماعية والتوزيع العادل للدخل والثروة ينظر اليها أيضا بالأجماع على أنها أجزاء محورية من الفلسفة الأخلاقية للإسلام لا يمكن تجاوزها، وأنها تقوم على التزام ثابت تجاه الأخوهّالأنسانية، والحقيقة أن هناك تركيزا كبيرا على العدالة والأخوّة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

وخلافا لذلك نجد أن التحول الرأسمالي نحو العدالة الأقتصاديةالأجتماعية والتوزيع العادل للدخل لا يستند الى الألتزام بالأخوة الأنسانية ، فهو بالدرجة الأساس نتاج ضغوط

---

(١٠٠) نهج البلاغة، ص ٢٣٢.

أجتماعيةوعليه فأن النظام ككل وخاصة مايتعلق منه بالنقود والمصارف لا يوجه لتحقيق هذه الأهداف فيستمر التوزيع غير العادل للدخل والثروة في البقاء[101].

أما الأسلام فهو على النقيض من ذلك فهو ينفذ الى جذور هذه الفروق بدلا من مجرد تخفيف حدّه بعض أعراضها، ولا ننسى أن الأسلام أدمج في العقيدة نفسها عددا من الأجراءات التي لاتسمح بوقوع أي توزيع جائر للثروة.

المطلب الثالث

نظرية الأخلاق الأسلامية

نظرية الأخلاق الأسلامية .

تعتبر الأخلاق والقيم في الأقتصادالأسلامي هي المحرك الأساس لفعاليات النظام الأقتصاديالأسلامي جميعا، فالأقتصادالأسلامي هو أقتصاد ديني، لكونه جزء من كل، فهو يترابط ويتفاعل ويتكامل في تناسق وتوازن مع بقية الأجزاء المكونهللأسلام كونه نظام حياة يحكم بالضوابط الشرعية يسير وفقا لاحكامه، فهو اقتصاد اخلاقي، تحكم الأخلاق فيه ج ميع النشاطات الأقتصادية ، وقبل التطرق الى مفهوم الاخلاق الأسلامية في الاقتصاد الأسلامي، نذكر مفهوم (القيم) ، فالقيّم :هي تلك المعتقدات والأخلاق والتفضيلات والاراء والمشاعر، الخاصة بشخص أو مجموعة من الأشخاص، فهي نوعان، مادية ومعنوية ، وأيضا هي تلك الأهتمامات والتفضيلات المرغوب فيها، والواجبات والألتزامات الأخلاقية والرغبات والحاجات التي يشعر بها الفرد، أما الأخلاق فهي صفة مستقرة في النفس- فطرية او مكتسب ة- ذات آثارفي السلوك محدودة أو مذمومة، وهي هيئة راسخة في النفس تصدر عنها الأفعال الأراديةالأختيارية من حسنة وسيئة وجميلة وقبيحة، وهي قابلة بطبعها لتأثير التربية الحسنة والسيئة فيها[102] .

فالقيم الأخلاقية العملية التي تحكم علاقة الفرد بالاخرينأقتصاديا، هي الأخلاق التي تحدد أنماط السلوك الأقتصادي المرغوب فيه في الأسواق، ويسترشد فيها الأفراد في أنشطتهم الأقتصادية المختلفة، والتي تحدد شكل الحياة الأقتصادية في المجتمع،تش بثل الاساليب الاقتصادية في

---

(١٠١) ظ: خمسون درسا في الأقتصادالأسلامي ، محمد علي تسخيري ، ١٥١-١٥٣.

(١٠٢) ظ : محمود عبد الكريم أرشيد، النشاط الأقتصاديالأسلامي وأثر القيم والأخلاق فيه دراسة أقتصاديةأسلامية تحليلية مقارنة، ص٥.

(٢)المصدر نفسه، ص٥-٦.

الاسواق لتكون على نوعين من القيم، الأيجابية مثل الصدق، الأمانة، التعاون، الأخوة، والعدل وغيرها، والسلبية مثل الكذب، السرقة، الخيانة الأمانة، شرب الخمر وغيرها.[٢]
أن أرتقاء القوى المعنوية للأمم والشعوب ملازم لأرتقاءها سلم الأخلاق الفاضلة،ومتناسب معه، وأن أنهيار القوى المعنوية للأمم والشعوب ملازملأنهيار أخلاقها، ومتناسب معها ، فبيّن القوى المعنوية والأخلاق تناسب طردي دائم، على نحو الصعود والهبوط ، وذلك أن الأخلاق الفاضلة في أفراد الأمم والشعوب تمثل المعاقد الثابتة التي تعقد بها الروابط الأجتماعية، ومتى ما أنعدمت هذه المعاقد أو أنكسرت في الأفراد لم تجد الروابط الأجتماعية مكانا تنعقد عليه، وأذا كانت الأخلاق في أفراد الأمم تمثل معاقد الترابط فيما بينهم فأن النظم الأسلامية تمثل الأربطة التي تشد المعاقد الى بعضها[103] .

وللمذهب الأقتصادي في الأسلام صفتان واقعيتان تشعان في مختلف خطوط تفاصيله، وهما (الواقعية والأخلاقية)، فالاقتصاد الاسلامي أقتصاد واقعي وأخلاقي في ذات الوقت وفي غاياته التي يرمي الى تحقيقها، وفي الطريقة التي يتخذها لذلك[104] .

فهو واقعي في غاياته، لانه يستهدف في أنظمته وقوانينه الغايات التي تنسجم مع واقع الانسانية بطبيعتها ونوازعها وخصائصها العامة ، ويحاول دائما ان لا يرهق الانسانية في حسابه التشريعي، ولا يحلق في أجواء خيالية عالية فوق طاقاتها وأمكاناتها، وأنما يقيم مخططه الأقتصادي دائما على أساس النظرة الواقعية الأنسانية.وهو الى ذلك واقعي في طريقته أيضا، فكما يستهدف غايات واقعية ممكنة التحقيق كذلك يضمن تحقيق هذه الغايات ، ولا يكتفي بضمانات النصح والتوجيه التي يقدمها الوعّاظ والمرشدون، لأنه يريد أن يخرج تلك الأهداف الى حيز التنفيذ فلا يقتنع بأيكالها الى رحمة الصدف والتقدير، فحين يستهدف مثلا أيجاد التكافل العام في المجتمع لا يتوسل اليه بأساليب التوجيهوأستثاره العواطف فحسب، وأنما يسنده بضمان تشريعي يجعله ضروري التحقيق على كل حال[105].

أما الصفة الثانية للأقتصادالأسلامي هي (الصفة الأخلاقية)، وتعني من ناحية الغاية: أن الأسلام يستمد غاياته التي يسعى الى تحقيقها في حياة المجتمع الأقتصادية من ظروف مادية وشروط طبيعية مستقلة عن الأنسان نفسه ، وتعني صفه الخلقية من ناحية الطريقة، أن الأسلام يهتم

---

(١٠٣) ظ: محمود عبد الكريم ، النشاط الاقتصادي الاسلامي ، ٦/ وينظر: ابو بكر الجزائري ، منهاج المسلم ، ١٣٤.
(١٠٤) ظ : محمد باقر الصدر ، أقتصادنا ، ٢٣٢.
(١٠٥) المصدر السابق، ٢٣٣ -٢٣٤ .

بالعامل النفسي من خلال الطريقة التي يضعها لتحقيق أهدافه وغاياتهفهو في الطريقة التي يضعها لذلك لا يهتم بالجانب الموضوعي فحسب (وهو تحقيق تلك الغايات)، وأنما يعني بوجه خاص بمزج العامل النفسي والذاتي بالطريقة التي تحقق تلك الغايات[106].

فقد يؤخذ من الغني مالٌلأشباع الفقير مثلا، ويتأتى بذلك للفقير أن يشبع حاجاته، وتوجد بذلك الغاية الموضوعية التي يتوخاها الاقتصاد الأسلامي من وراء مبدأ التكافل ، ولأجل هذا تدخل الأسلام وجعل من الفرائض المالية (الزكاة) التي أستهدف منها أيجاد التكافل، ويجب أن تنبع عن دافع نفسي نيّر يدفع الأنسان في الأ سهام في تحقيق غايات الأقتصادالأسلامي بشكل واع مقصود، طالبا بذلك رضا الله تعالى والتقرب منه[107] .

المبحث الثاني

العلاقة بين التوجه الأخلاقي والتوجه الأقتصادي في الأسلام

تمهـــــيد :

إتضح جليا من خلال المباحث السابقة ان الرؤية الكونية الإسلامية بطبيعتها تستند الى الأخلاق بوصفها العناصر الفاعلة في ربط الوجود الإنساني بغاياته العليا، وكذلك فان نظرية العدالة الإسلامية تكفلت بتنظيم حركة الأنسان بين الوسائلوالغايات وفق منهجية أخلاقية تعطي لهذه الحركة زخمها الكافي والمضمون لحكم الطبيعة الأنسانيةبوصف إن المذهب الأقتصاديهو نظام

---

(١٠٦) محمد باقر الصدر، المصدر السابق، ص٤٦.

(١٠٧) المصدر نفسه، ص٤٦ .

الحركة الإنسانية نحو الغايات العليا التي تحدد الرؤية الكونية وفي نطاق النشاط الأقتصادي، لذلك فأن المنهجية الأخلاقية ستكون حاكمة لهذا النظام وفق صيغة ترابط منهجي كف وء وفاعل يؤمن تكامل البعد الأخلاقي مع البعد الموضوعي، وهو المنهج العام للمذهبية الأسلامية القائم على التوفرعلى كل العناصر المحركة للوجود الأنساني في البناء النظري لأبعاد هذه المذهبية.

في ضوء هذه الحقيقة س نتناول الباحثة في هذا المقامالعلاقة بين التوجه الأخلاقي الأسلامي والتوجه الأقتصادي في الأسلام، وبها يكشف عن المضامين الأخلاقية في البنية العامة للمذهب الاقتصاديالإسلامي (الفلسفة، النظريات، المفاهيم، المقولات....)، ليكون ذلك تحقيقا للتصور الكافي عند الجذر الأخلاقي لنظرية التوزيع بوصفها أحدى نظريات المذهب الاقتصادي، وهو مايحقق وظيفة هذا الفصل في البرهان على جوهرية البعد الأخلاقي وفاعليته في نظرية التوزيع ما بعد الإنتاج في المذهب الاقتصاديالإسلامي.

أولا : منهجية الترابط بين جوانب المذهبية الإسلامية العامة .

من خلال بحث الترابط بين جوانب المذهبية الإسلامية العامة، سيتحاول الباحث الكشف عن تلك العلاقة المميزة بين المذهب الأخلاقي الإسلامي وسائر الأبعاد المذهبية الأخرى ، وبالتركيز على المذهب الاقتصادي، يحقق بذلك نتيجة أساسية تتمثل في طبيعة الترابط بين ما هو أخلاقي وموضوعي في الفلسفة العامة للمذهبية الإسلامية ، وكيفية تمثل هذه النتيجة في المذهب الاقتصاديالإسلامي ، ليتاح لنا توظيف هذه النتائج في مراحل البحث ا لمتقدمة للوصول الى المعطيات الكافية لرسم ملامح العلاقة بين البعد الأخلاقي ونظرية التوزيع ما بعد الإنتاج.

ويمكن بحث منهجية الترابط بين جوانب المذهبية الإسلامية العامة في سياق النقاط الآتية :

1 -الوصف النظري العام لمنهجية الترابط بين فروع المذهبية العامة:

في الوصف العام النظري فان المذهبية العامة : هي الصورة التكاملية التي تجتمع فيها المذاهب التي تغطي الأنشطة التي يمتد اليها الوجود الأنساني، وهي النشاط الأجتماعي والذي يأطره المذهب الأجتماعي والسياسي.

أن هذه المذاهب الأربعة (الأجتماعي/ الأقتصادي/ السياسي/ المعرفي)، وهي ما يؤلف المذهبية العامة، والتي تستند في كل منها الى مجموعة من القواعد التي تمخضت عن قواعد نظرية العدالة في بعد محدد من أبعاد النشاط الأنساني[108].

فتطبيق قواعد نظرية العدالة العامة في البعد الأجتماعي ينتج عنها المذهب الأجتماعي، وفي البعد الأقتصادي ينتج عنها المذهب الأقتصادي، وهكذا بالنسبه للمذهب السياسي او المعرفي .

إذن الجذر الذي تفرعت منه فروع المذهبية العامة هو نظرية العدالة، وبحكم كون نظرية العدالة هي نتاج رؤية كونية محددة، وإن نظرية العدالة ماهي الا قواعد الوصول الى الغايات العليا لهذه الرؤية الكونية[109] .

يظهر إن نظرية العدالة تصوغ فروع المذهبية الناتجة عنها وفق نظام إرتباط يؤمن بشكل تكاملي نظام الوصول لهذه الغايات العليا، وهذه هي الحقيقة النظرية العامة التي تكشف طبيعة الترابط التكاملي المفترق بين جوانب المذهبية المختلفة.

أن الترابط بين جوانب المذهبية العامة، نظام الترابط الذي تؤمنه المذهبية العامة وفق نظرية العدالة، هو أن هناك فروع اً لهذه المذهبية العامة تمثل نظام الترابط بين فروع المذهبية العامة وهذه الفروع هي المذهب الأخلاقي، والمذهب الفلسفي ، فمن خلال المذهب الأخلاقي يتحدد النظام القيمي الكافي لربط أبعاد المذهبية المختلفة بالبعد التكويني للطبيعة الإنسانية، ومن خلال المذهب الفلسفي يتجدد نظام بناء المعارف الذي يولد صورة المفردات النظرية في فروع المذهبية المختلفة.(٢)

2 -التصور الأسلامي للعلاقة بين فروع المذهبية العامة:

بالتطبيق الحقيقي النظري في النقطة السابقة على المذهبية الأسلامية كأي مذهبية اخرى، نكون أمام نتيجة عامة وهي أن هناك شكل محدد من الترابط مبني على أساس المذهب الأخلاقي الأسلامي والمذهب الفلسفي الأسلامي ، وهذا ما سنحاول توصيفه في هذه الفقرة، يوصف ان الطابع العام للرؤية الكونية الأسلامية هو ديني، أي أن الدين الذي يمثل نظام أرتباط الأنسان بخالقة وأخرته، هذا الدين هو الأطار الشامل لكل أنظمة الحياة

([١٠٨]) محمد علي تسخيري، خمسون درسا في الأقتصادالأسلامي، ص١٩٦.
([١٠٩]) ظ، علي تسخيري، خمسون درسا في الاقتصاد الاسلامي، ١٩٧-١٩٨.
(٢) المصدر نفسه، ص١٩٨.

في الأسلام، ولأن الدين صادر عن خالق الأنسان والكون، فيما يقدمه من رؤية كونية تتصف بالكمال في وصف حقائق ومفردات الأطار الشامل لكل أنظمة الحياة الأنسانية من غايات ونظرية عدالة ومذهبية عامة بكل فروعها المتعلقة بالبناء الفوقي وصولا الى النتائج النهائية للنشاط الأنساني ، ولأن الدين بطبيعته يضع الأنسان في علاقة أرتباط عقلي وجداني نفسي وروحي مع الغايات العليا التي يقرها هذا الدين، فأنه يمتلك ضمانات الدوافع الذاتية لدى الأنسان، لتطبيق النظام العام الذي يقدمه الدين لتنظيم حياة الأنسان وبما يوصله الى تحقيق غاية وجوده[110] .

إذا تتوفر في المذهبية الأسلامية خاصيتان أساسيتان هما :

1 -ضمان كفاءة الصورة النظرية لكونها صادرة من مصدر الكمال المطلق وهو الله سبحانه وتعالى.

2 -ضمان التفاعل الأنساني الكافي مع الصورة النظرية لتطبيقها في الواقع الموضوعي.

إذا نموذج المذهبية الأسلامية المتسم بالكفاءة والفاعلية يأخذ سماته الحيوية هذه من كونه مرتبطا بالدين وبالعودة الى مضامين الرؤية الكونية التي يقدمها الدين الأسلامي والتي تلخّص منهج الأستخلاف والذي يعد التطور التكاملي الغاية العليا للنشاط الحياتي، والتي تعمل نظرية العدالة على تحقيقها، وفي نظرية تحليلية الى مسار حركة التطور التكاملي يظهر لها البعد الأخلاقي في هذا المسار، فنقطة البداية هي المحتوى الداخلي للأنسان والذي يقسم الى جانبين هما :الفكر والأرادة.[111]

ومن خلال الأ رادة يجري التفاعل الشعوري والوجداني والنفسي والعاطفي مع هذه الغايات، وبذلك تتولد دافعية النسان نحو الغايات العليا التي يرسمها الدين ، وأن تطور المحتوى الداخلي هو الذي يتجدد في تطور المذاهب التي تحكم حياة الأنسان الأقتصادية.

إن ما يطور المحتوى الداخلي ويعطيه معطيات تطور ت وفقا للدين هو ارتباط الانسان بالله تعالى كمثل أعلى يمده بطاقة روحية هائلة، ينبع منها أحساس الالتزام الأخلاقي من خلال القيم الأخلاقية التي يستمدها الانسان من حقيقة مثله الأعلى وهوالله تعالى، المتصف بالكمال المطلق ، كما يتصف الارتباط به تعالى المسؤولية الموضوعية تجاه منهج الارتباط به كمثل أعلى وهي

---

(١١٠) ظ: علي تسخيري، خمسون درسا في الأقتصادالأسلامي ، ص١٩٧

(١١١) المصدر نفسه، ص ١٩٧.

حقائق العقيدة والدين ، وإن هذا الالتزام والمس ؤولية التي تكون ذاتية بفعل وجود الاعتقاد بالارتباط المستمر بالله تعالى كمثل أعلى، تعطي الفكر والإرادة دافعية ذاتية لاستلهام صفات الكمال الإلهي فيما تشع به قيم أخلاقية تمثل منابع حركة التكامل الإنساني في أبعادها كافة ، وهكذا يكون المذهب الأخلاقي الإسلامي هو أساس في تنظيم النشاط الإنساني ،في الجوانب الاقتصادية (المذهب الاقتصادي)، وفي الجوانب الاجتماعية(المذهب الاجتماعي)، وفي الجوانب السياسية (المذهب السياسي)، وفي الجوانب المعرفية وغيرها[112] .

3 -نظام التكامل الإسلامي بين المذهب الأخلاقي والمذهب الاقتصادي: لقد وضع الإسلام نظاما ارتباطيا تكامليا بين المذهب الأخلاقي والمذهب الاقتصادي من خلال وجود البعد الأخلاقي في تكوين المفاهيم والنظريات والمقولات التي يتألف منها المذهب الاقتصادي، بحيث تعطي للكيان النظري للمذهب الاقتصادي قوة فلعلية عقائدية أخلاقية تنبع من المحتوى الداخلي للإنسانوتشده للتطبيق الموضوعي بدا فعية عالية ومستمرة ومتنامية.

إن الاطار العام للتكامل بين المذهب الأخلاقي والمذهب الاقتصادي يمثل قوانين إسلامية في المذهبية الإسلامية تنظم هذه العلاقة وترسم نظام التفاعل بين المذهبين الأخلاقي والاقتصادي ، وهذا ما يحقق القانونين الأساسيين للمذهبية الإسلامية وهما: قانون الاستحلاف وقانون التسخير[113] .

وفيما يلي تفصيل لكل منهما في حدود هذا المطلب .

أولا: الإستخلاف والتنمية الاقتصاديةالإسلامية .

إن التنمية الاقتصادية في التصور الإسلامي تتحرك من رؤية شاملة للأنسان ودورة في الأرض، منطلقة من فكرة الاستخلاف ، تحديدا من قوله تعالى : {إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ}[114].

([112]) ظ: محمد باقر الصدر، المدرسة القرانية ،ص ١٠٥-١٠٦ .
([113]) ظ: طالب الكريطي، الأقتصادالأسلامي والفوائد ،ص ٢٣٤-٢٣٦.
([114]) سورة البقرة / ٣٠.

يقولالطباطبائي: (أن ملخص قول الملائكة يعود الى جعل الخلافة أنما هو لأجل أن يحكي الخليفة مستخلفة بتسبيحه بحمده وتقديسه له بوجوده) [115] .

وذكر الطبري : (أن معنى قول الملائكة (ونحن نسبح بحمدك)، أي ننزهك ونبرؤك مما يضيفه اليك أهل الشرك بك، ونصلي لك، و(نقدس لك)، أي ننسبك الى ماهو من صفاتك من الطهارة من الأدناس وما أضاف اليك أهل الكفر بك،وقد قيل أن تقديس الملائكة لربها هي صلاتها له) [116] .

والغاية من العبادة ليتكامل الأنسان في أخلاقة وسلوكه عن طريق التوجّه الى ربه، وما يميز الأنسان وما يقيمه هو أنسانيته، التي تتمثل في أخلاقيه عبوديته لله تعالى متجسدة في التقديس والتسبيح، أما باقي نظم الحياة بمختلف جوانبها المختلفة وكل الأنشطة التي شرعها الله تعالى ومنها السعي لتحقيق التنمية، كل ذلك يعد تمهيدا لهدف أكبر وغاية أسمى، تتمثل كلها في قوله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ }[117] .

فأن كل هذه الانشطة التي يقوم بها الانسان قد أعتبرها الأسلام عبادة مادام الهدف من تحقيقها من أجل رضا الله تعالى وأقامة شرعة وأحكامه في الارض[118] .

فالإستخلاف مهمة يقوم بها الأنسان وليس له حق التصرف كما يشاء، وأنما بموجب ضوابط وتشريعات معينة، لأنه ليس المالك الحقيقي، وله الحق أن يستثمر الأرض والموارد الطبيعية لكن دون أن يسيء أو يقلل من لوازم وجود الأخرين وكينونتهم.

إن الأيات السابقة تدل على أن الخلافة من قبيل الجعل المركب وهي ثبوت الشيء لشيء آخر، فالأنسان مالك الأرض بتفويض من الله. فالانتفاع بالثروة أو الأرض أو الموارد سواء كانت لفرد أو جماعة هي مهمة الأنسان بتوكيل من الله تعالى للإنسان وذلك كي ينوب عنه في أدارة شؤون الأرض وبالتمهيد لسبل الحياة وديمومتها بتوفير مستلزمات هذه الحياة، فإذا لم يلتزم الأنسان بما جاءت به الشرائع السماويةواستحواذ على حقوق الأخرين أو تسلط عليهم بظلم، هنا

---

(١١٥) محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القران، ج ١، ص١١٥.
(١١٦) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن،ج١، ص ٣٠٤.
(١١٧) سورة الذاريات، ٥٦ .
(١١٨) ظ :عباس هاشم شهاب،أستراتيجيات التنمية الاقتصادية في الفكر الأسلامي، ص ٢٧-٢٧ .

يكون العقاب لا بد منه، لأن القوة التي أستمدها كونه خليفة على الأرض سوف ترتد عليه وتسلب منه كل علل وجوده[119] .

عندما تكون عبادة الله هي الغاية الكبرى من راء خلق الانسان، فهذا يعني وجوب السعي لتحقيق هذه الغاية ، لان العبادة تعني الانقياد والطاعة لأوامر الله تعالى في كل جوانب الحياة الاجتماعية والفردية، فالسعي لتحقيق التنمية الاقتصادية بما يكفل للإنسانإشباع الحاجات المادية من توفر المعاش والامن وغيرها، يعد من صلب وظائف الأنسان في الارض، ومن اهم المهمات التي خلق الله الانسان من أجلها، والتي تنصب باتجاه تحقيق مفهوم الخلافة على نحو المصداق، وهذا ما جعل للعمل قيمته العظيمة، ومن أجل تمكين الأنسان من أقامه حكم الله وتمهيد السبيل لعبادته وطاعته، تنطلق كل مبررات وجوب تحقيق التنمية الاقتصادية، وتوفير سبل العيش الكريم للإنسان وتوفير حاجاته، وطبيعي فأن مفهوم الإستخلاف عن الله تعالى يعني أن التنمية الاقتصادية في الاسلام ترفض كل ما يتعارض مع هذا المفهوم من أساليب محرمة ومكاسب تعدها الشريعة خبيثة، بل قد تتخلى الامة عن مداخيل مالية هائلة من أجل المحافظة على الجانب الروحي ، مثلا تعطل الاسواق يوم الجمعة ، كقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ۚ }[120]، وقت الصلاة من اجل هذا الغرض، لكن في نفس الوقت، تكسب الامة قيماً تغرس في نفوس المصلين، مما يعد رافدا للتنمية الاقتصادية مستقبلا، وعاملا مهما لاستدامتها[121] .

ومن خلال ما تقدم عن الاستخلاف،فأن مسئولية الانسان تشمل كل ما في الارض،وكل ما له قدرة عليه وتمكن فيه،ويقول الامام علي بن أبي طالب(عليه السلام): (أتقوا الله فيعباده وبلاده، فأنكم مسؤلون حتى عن البقاع والبهائم، أطيعوا الله ولا تعصوه، وإذا رأيتم الخيرفخذوا به، وإذا رأيتم الشر فأعرضوا عنه) [122]، أذا يتضح ان المقصود بالأستخلاف هو عامة الجنس البشري،وهذا ما أشار اليه السيد محمد باقر الصدر(قدس) بقوله : (والخلافة التي تتحدث عنها الآيات الشريفة ليست أستخلافا لشخص أدم (عليه السلام)، بل للجنس البشري كله) [123] .

---

(١١٩) ظ: آمال علي آل كاشف الغطاء، أستراتيجيات التنمية الأقتصادية في الفكر الأسلامي، ص٢٥-٢٦.
(١٢٠) ظ: عباس هاشم شهاب، استراتيجيات التنمية الاقتصادية في الفكر الاسلامي، ٣١- ٣٣.
(١٢١) سورة الجمعة/ ٩.
(١٢٢) شرح نهج البلاغة، أبن أبي الحديد المعتزلي، ج٩، ٢٨٨.
(٤) محمد باقر الصدر، الاسلام يقود الحياة ، ١٢٨.

وبهذا نتوصل الى ان الخلافة هي منصب الهي يكشف عن قداسة الانسان وتكريم الله له بها. وانه سيد المخلوقات على الارض، أذ وكّل الله اليه مهمة خلافة الارض، ورفع منزلته وسخر له كل ما ه و موجود عليها ليستعمرها ، فضلا عن أن المستخلف عليه أتباع أوامر من عينّه للخلافة، وهو الله تعالى الذي جعل الانسان السيد والخليفة على الارض دون باقي المخلوقات ليعمر الارض ولا يفسد فيها.

ثانيا : التسخير .

إن التسخير حلقة مهمة من حلقات الاستخلاف يمكن عدّها الحلقة الثانية، بعد حلق هالاختيار الالهي للإنسانباتجاه تحقيق معنى الأستخلاف، وبالتالي فالتسخير الإلهي لمخلوقاته لتكون في طوع الأنسان، وهذا في الواقع لون من الوان التكريم الإلهيللإنسان، وقد كرم الله تعالى الأنسان بتسخير الكون له، وتسخير ما فيه لمنفعتهليتمكن من أداء دوره الذي خلقه الله تعالى لأجل ه، كما جاء في الآية الكريمة: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ} [124] .

قال الطباطبائي(ت ١٣٦٠هـ): (ومعنى الآية ان الربوبية لله تعالى وحده دون الذين جعلتموهم أندادا له، واليه ينتهي الماء في الأرض ليخرج لكم من النباتات والثمرات رزقا لكم وسخر لكم الفلك بحيث تنفعكم في مقاصدكم وتخدمكم، وأيضا سخر لكم الأنهار لتشربوا منها وتغتسلوا وتروووا أرضكم وتسقوا حيواناتكم) [125] .

وأشار القران الكريم أيضا بأن الله تعالى خلق الانسان على هذه الصورة البديعة،بعد أن زوده بحواس وجوارح وغرائز وغير ذلك ليتمكن من القيام بمهمته ومس ؤوليته الذي خلقة الله من أجلها، وسخر له الكون كله بما فيه وجعله وكرمه بخلافة الأرض،وكرمه بنعمه العقل وحسن الخلق كما جاء في الآية الكريمة، { لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ } [126].

يقول السيد قطب(ت ١٣٨٥ه ـ): (أن عناية الله بخلق هذا الأنسان ابتدأ في أحسن تقويم، والله تعالى أحسن كل شيء خلقه، فتخصيص الأنسان في هذه الآية وفي مواضع قرآنية أخرى بحسن

---

(١٢٤) سورة أبراهيم ،٣٢.
(١٢٥) الطباطبائي ، مختصر تفسير الميزان، ص ٣١٠ .
(١٢٦) سورة التين /٤ .

التركيب، وحسن التقويم، وحسن التعديل، فيه فضل عناية من الله تعالى للإنسان)[127].

ثالثا: العمارة.

الفصل الثاني

نظرية توزيع ما بعد الأنتاج

المبحث الأول

الأبعاد الأخلاقية في الفلسفة العامة لنظرية توزيع ما بعد الأنتاج.

- **المطلب الاول : الأسس العامة للنظرية.**
- **المطلب الثاني: الغايات الأساسية للنظرية.**
- **المطلب الثالث: دور البعد الأخلاقي في بناء النظرية.**

([127]) سيد قطب أبراهيم، في ظلال القران ،ج ٦ ، ص ٣٣٣.

المطلب الاول: الأسس العامة للنظرية.

يعتمد المذهب الاقتصاديالإسلامي، أساسا نظريا في التأسيس لقواعد توزيع الإنتاج، ونوع الحقوق المتعلقة بالثروة المنتجة والأشكال التي يمكن أن تتخذها صور هذه الحقوق، وبما أن أشكال القدرات التي تتضمنها الثروة عبارة عن المدخلات الأساسية في بناء معدلات القدرات التكاملية ، فأن طريقة المذهب الاقتصاديالإسلامي في تحقيق غايات النشاط الاقتصادي هي النظر للتوزيع على انه المرحلة التي تتحول فيها الثروة بما تمثله من قدرات الى وضع الملائمة التمكينية، وتكون بتحقق نوعيّ التمكين الآتيين، أو كليهما.

1 -التمكين الجوهري.

هوالترتيبات المذهبية التي تتضمن إتاحةقدراتيةعند مستوى الحيويات الأساسية الفردية والمجتمعية، أي أنه ما يشمل كل الحاجات الجوهرية للإنسان وميوله الطبيعية، وما يلزمها من ترتيبات مؤسسية اجتماعية (أي رصيد القدرة الاجتماعي)، وهذا البعد من لوازم الظهور الموضوعي للعدالة الاجتماعية في التصور الإسلامي[128] .

2 -التمكين الشكلي .

وهوالوضع التمكيني التي تكفلت به الصيغ النظرية التي توفرت على توصيف نظري للعلاقات بين النشاط الاقتصادي من حيث الماهية والنتائج والحقوق[129] .

إن من أهم القيم الأساسية والثابتة التي تعتبر الأساس في العلاقة والنشاط الاقتصادي هي (القيم الأنسانية والربانية)، والتي تعبّر عن مفهوم الإستخلاف العام والتي تؤكد على العدالة والمساواة والكرامة الإنسانية، أن هذه النظرة أخذت بعين الاعتبار طبيعة الأنسان والمجتمع الذي يحتوي على فئات مختلفة فيما بينها من النواحي العقلية والنفسية ومن حيث التكوين والخلقة، هذه النظرة النابعة أساسا من أصول عقائدية وأخلاقية وإنسانية[130] .

---

(١٢٨) ظ : طالب حسين فارس الكريطي، الأسس النظرية للمجتمع التنموي الأسلامي في القرآن الكريم، ص١٢٧-١٢٩.

(١٢٩) ظ: طالب حسين فارس الكريطي، الاقتصاد الإسلامي والفقر تأصيل نظري لمنهج اقتصاد بلا فقر في المذهب الأقتصاديالأسلامي ، ص٣٣٧- ٣٣٨.

(١٣٠) ظ : محمد باقر الصدر، الإسلام يقود الحياة، ص٦٦.

وعلى أساس هذا المنطق تعد نظرية التوزيع حاكمة على نظرية الإنتاج، أذ يتكيف نمو الإنتاجالإسلامي بشكل يخدم أسس التوزيع (العمل والحاجة)، لأن العدل والاعمار هدفان مركزيان في المذهبية الإسلامية[131] .

أما بالنسبة للبعدين المذكورين(التمكين الجوهري، التمكين الشكلي)، فأن على أساسهما يتحدد الموقف في توزيع الثروة المنتجة ، أما الفارق الجوهري بينهما هو: أن البعد الأول يتحدد الموقف فيه خارج محددات وظروف وآليات ونتائج المشاركة ، في حين يعتمد البعد الثاني حاصل أوضاع المشاركة، وبهذا فأن المذهب الاقتصاديالإسلامي عندما يركب موقفه التوزيعي من هذين البعدين، فهو بذلك يستجيب لمقتضيات منهج اقتصاد بلا فقر، لأنه يتصف أنه مذهب أجتماعي – اقتصادي قائم على مقولة التكامل الإنساني[132].

ولا بد من التأكيد على أن المذهب الاقتصاديالإسلامي في موقفه التوزيعي يربط ما بين سبب الملكية للثروة المتخذه كموضوع للتوزيع، والنتيجة المترتبة على هذا التملك[133].

ومن الجدير بالذكر إن الدولة الاسلامية ملزمة بإشباع جميع الحاجات الاساسية لكل فرد يعيش تحت راية الدولة الاسلامية سواء كان مسلما او ذمياًوايضا قدر المستطاع عل ى اشباع حاجاته الكمالية ان اساس التوزيع في الاقتصاد الاسلامي هو ضمان حد كفاية (المستوى اللائق للمعيشة) وليس ضمان حد الكفاف (المستوى الادنى للمعيشة) [134]

ويذكر السيد الصدر (قدس)، ان قواعد النظام الاقتصادي الاسلامي لايوجد فيه شائبة اذ اما التزمت به المجتمعات المنتجة ،فسيجب وجود عنصر العدالة في الاقتصاد الاسلامي فان التقصير على ابناء المجتمع ومايتبعه من حصر في بيع السلع في مناطق من البلد دون اخرى أو تصديرها لغرض الحصول على اعلى اسعار ممكنه حارمين بذلك المجتمع من منافعها،كلها اعمال يرفضها الاقتصاد الاسلامي ويعتبرها من مميزات النظم الرأسمالية وما يشابها[135].

---

(١٣١) ظ :نجاح عبد العليم أبو الفتوح، أثر أستبعاد سعر الفائدة على كفاءة تخصيص الموارد في التحوّل الى الاقتصاد الإسلامي، اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية التجارة، ص٢٣٤.

(١٣٢) ظ: طالب حسين الكريطي، الاقتصاد الإسلامي والفقر تأصيل لمنهج اقتصاد بلا فقر في المذهب الاقتصادي الأسلامي،٣٣٢- ٣٣٣.

(١٣٣) ظ :محمد حسين بهشتي، الاقتصاد الإسلامي ، ترجمة عبد الكريم محمود ، ص٤٠ .

(١٣٤) ظ: أحمد محمد محمود نصّار، مبادئ الاقتصاد الإسلامي دراسة شاملة لأسس ومبادئ الاقتصاد الإسلامي للمبتدئين، ص٢٧-٢٨.

(١٣٥) ظ: محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص٦٧٧.

فنلاحظ أن كل فقرات الاقتصاد الاسلامي تقريباًتختلف كلياً عن قوانين الماركسية والاشتراكية، ومن هذه الاختلافات نجد ان ربط توزيع مابعد الانتاج بالإنتاج نفسه وخدم ة لمصالحه كما ه و الحال في الماركسية، فهذا أيضا غير مقبول في الإسلام، لأن ذلك الربط سوف يحد من إنتقال السلع والخدمات، وبالتالي يخلّ بقاعدة العدالة في توزيع الثروة على المناطق المختلفة سواء في البلد الواحد أو بين بلدان العالم، هذا بالإضافة الى أن مثل هذا الربط سوف يقود الى خلق تقدم ورفاه اقتصاديفي مناطق الإنتاج فقط حارما بذلك مناطق أخرى ومفوتا عليها فرصا كثيرة في التقدم أسوة بمناطق الإنتاج[136] .

يتضح بهذا أن المذهب الاقتصاديالإسلامي ينظر في أهدافه من الإنتاج الى ما بعد الإنتاج، وهذا يتمثل في أعادة توزيع الثروة على أفراد المجتمع ومنع تركزها بأشكالها المختلفة(تجميع الثروة) في أياد قليلة، كما هو الحال في ظلال النظم الاقتصادية الرأسمالية، لذلك فأن العمليات الإنتاجية وما يصاحبها من استثمار مباشر للموارد الطبيعية والبشرية وكذلك تحريك غير مباشر للقطاعات الاقتصادية والمالية المختلفة الأخرى لهي الأسلوب الذي يؤدي الى خلق رفاهية اقتصاديةواجتماعية، وكذلك بما توفره من خلق فرص للعمل وزيادة في دخول الأفراد ، هذا بالإضافة الى أعادة توزيع السلع والخدمات وانتشارها في كافة أسواق ومناطق البلد حيث يعم النفع لكل أفراد المجتمع[137] .

وبالنتيجة فأن ما تجدر الإشارةاليه أن أساس النظرية الإسلامية تصب في عدالة توزيع الموارد والإنتاج والخدمات بصورة عادلة على الفرد بما يستوفي به حاجته ، فنرى أن المذهب الاقتصاديالإسلامي لا يحصر عمله وهدفه في عملية الإنتاج فقط، بل يتعداه الى عملية ما بعد الإنتاج، وكيفيه العدالة في توزيع السلع والخدمات التي تدخل في العملية الإنتاجية والتي تمس كل فرد من أفراد المجتمع وكل طبقاته سواء المنتجة أو المستهلكة والتي دخلها محدود أو غير محدود، فكل فرد يستطيع أن يستوفي حاجته التي تكون ضرورية ويومية في ظل قواعد النظام الاقتصادي السليم.

المطلب الثاني: الغايات الأساسية للنظرية.

نفهم من التعاليم الإسلامية أن الثروة وجميع العناصر المادية الأخرى ليست هدفا بحد ذاتها، ويجب الاّ تعتبر كذلك بالنسبة لأي فرد من أفراد المجتمع، أنما هي وسيلة لتحقيق الرفاهية

---

(١٣٦) ظ: رياض صالح عودة، مقدمة في الاقتصاد الإسلامي، ص٢٥٩-٢٦٠.

(١٣٧) ظ: رياض صالح عودة، المصدر نفسه، ٢٥٩.

الاجتماعية العامة أذا أحسنت الدولة توزيعها بحيث لا يتنعم البعض منها ويحرم البعض الآخر ، لذلك تدعو هذه التعاليم الإسلامية الى البحث عن كنوز الطبيعة وخيراتها، وأستخدامها في أنتاج حاجات البشر والسعي الى تنمية هذا الأنتاج لتضييق التفاوت بين مستويات معيشتهم حتى تتحقق بذلك عدالة أجتماعية عامة ، لهذا السبب تكون الثروة بيد الأنسان سلاح ذو حدين، أذا أعتبرها غايه في حياته وتكالب عليها الأنسان فهو بذلك قد تعدى القيم الأخلاقية والأنسانية التي نصت عليها الشريعة الأسلامية بل حتى الأديان الأخرى ، فنلاحظ أن التعاليم والقيم الأسلامية تربط ربطا وثيقا بين أهداف الأنتاج وتنميته، وبين عدالة توزيع الناتج القومي، حيث أن العمليتين تتمان سويا ضمن أطار عام من القيم والمفاهيم الأخلاقية والأجتماعية المثلى التي تضيف الطابع الأخلاقي في التعامل الأقتصادي[138] .

إن المذهب الأقتصاديالأسلامي يقدم الأصول التمكينية في الجانب الأقتصادي، يتيح للأنسان من خلال الخيارات الأجرائية التي يضمنهاأن يحقق أرتقاءً تطوريا في ظل توفر أطار أقتصاديات ذلك الأرتقاء التطوري، أذ أن المذهب الأقتصاديالأسلامي يحقق للأنسان أطار العلاقات والقوانين الحاكمة للنشاط الأقتصادي وفق منهج القضية الشرطية، حيث يربط الفكر والأرادةالأنسانية بمسار عملي لتكييف البيئة المادية والأجتماعية لشروط الحركة التطورية في بعدها الشامل، وهكذا يكون المذهب الأقتصادي قد توفر على الظرف الممكن للأنسان في تحقيق غاياته الوجودية[139] .

ولا بد من الأشارة الى أن نظرية التوزيع في جانبها التمكيني تهدف الى نقل النشاط الأقتصادي الى مرحلة التخصيص التمكيني في النتائج المتحققة على صعيد الأضافات أو التحويلات في رصيد القدرات، منظورا له في مستوياته الجزئية أو الكلية ، فالتخصيص التمكيني هو المرحلة التي يوزع فيها الناتج بين دوائر الأختيار المذهبي(أفرادا أو مؤسسات)، والتي تضطلع بمهمة تحويل الناتج من حد الملائ م ة التمكينية الشكلي الى حد الملائم ةالتمكينية الجوهري ، وفق استراتيجيات الاختيار التي تواجهها ، ووفقا للوازم هذا المقصد التمكيني الجوهري الذي تبنى عملیه نظرية التوزيع ضمن قواعد الاتجاه و قواعد الضبط في النظريه، ومن الجدير بالذكر انه

---

(١٣٨) ظ: عبد العزيز فهمي، مدخل الى الأقتصادالأسلامي،ص ٨٤-٨٥.
(١٣٩) ظ: طالب حسين الكريطي، الأقتصادالأسلامي والفقر، ص٤١٠-٤١١.
- ظ: الطيب داوي ، مدخل لعلم الأقتصادالأسلامي في الفكر الرأسمالي- الأشتراكي- الأسلامي، ص ١٧-٢٢.
(٣)ظ: طالب حسين الكريطي، المصدر السابق،ص٢٨٤-٢٤٢.

عندما تعمل اجزاء النظام الأقتصادي وفق اً لوظائفها المرسومة مذهبيا ، فانها تمارس ادائها الوظيفي هذا، بفعلين متوازيين ، هما: (٣)

1 -المساهمة الوظيفية في صناعة قوى الفعل التطوري .

ويقصد بالمساهمة الوظيفية في صناعة قوى الفعل التطوري ، بانها مجموعة الفعاليات والانشطة النوعية التي يضطلع بها كل جزء من اجزاء النظام ، وفقا لمسار معالجته للرصيد المتاح من مواد المنهج (القدرات ، الحيويات)للوصول الى مضمون المساهم ة النوعية المستهدفه والمطلوبة في تهيئة متطلبات تحرير القوى التكاملية في ظل شروط مرحلة التطور التكاملي التي يواجهها المجتمع(140) .

٢ – أما المراجعة التصحيحية فهي تنصب على بعدين:

أ – التصور القائم للأهداف و الفلسفة العامة : حيث يأتي التصحيح لتحقيق مقاربة افضل في لائحة الاهداف العامة للنشاط من حيث الماهية و هيكل التدرج الهرمي ، و مما يرفع من مستوى الانسجام بين التصور القائم للأهداف من جهة و الفلسفة العامة المعبرة عن النظرة الكونية من جهة اخرى .

ب – اما البعد الثاني المتمثل بالاستراتيجية السائدة بالفعل : فتمثل المراجعة التصحيحية في الاستراتيجية العامة للمذهب ، تمثل استحقاقا للتصحيح الحاصل في البعد الاول : جانب الاهداف والفلسفة العامة هذا الاستحقاق تكشف عنه الحركة التكاملية التطورية باستمرار ،كما ان الاستراتيجية المذهبية العامة ، توصف انها الهندسة المذهبية لمسارات الحركة بين الوسائل و الغايات ، تكون في حالة تعديل يلبي تحديد المواقع الموضوعي كحيز يراد له أن يعبر عن ظهور اعلى للصورة المذهبية .هذه العملية التصحيحية تحصل بشكل مواز لعمل الاستراتيجية الوظائفي في كل لحظة(141).

---

(١٤٠) ظ : طالب حسين الكريطي ، الاقتصاد الاسلامي و الفقر تاصيل نظري لمنهج اقتصاد بلا فقر في المذهب الاقتصادي الاسلامي ، ص٢٨٤ -٤٤٣/ وينظر: محمد ايوب ، النظام المالي في الاسلام ، ص ٨٠ – ٨٢.

(١٤١) ظ : طالب حسين الكريطي ،المصدر السابق ، ص ٤٤٤ – ٤٤٦ / وينظر:محمد عمر شابرا ، الاسلام و التحدي الاقتصادي ، ص ٢٧٣ .

المطلب الثالث : دور البعد الاخلاقي في بناء النظرية :

تتصف النظرية الاسلامية في الاقتصاد الاسلامي بأبعادهاالاخلاقية التي تجعلها متميزة عن سائر المذاهب الاقتصادية الاخرى و من اهم هذه الابعاد هو البعد الاخلاقي في بناء نظريات التوزيع والانتاج، (وفي المذهب الاقتصادي الاسلامي يعد معيار التوزيع على اساس الحاجة، قناة التوزيع الشخصية ذات الطابع المذهبي، والتي تحمل سمة المذهب و خصائصه العامة). فالاقتصاد الاسلامي يهدف الى الانتاج الكفوء و التوزيع المتوازن العادل ، ومن خلال التعاليم الاسلامية التي تسعى الى تمكين الانسان في الارض و ارشاده الى السعي الى تحقيق العدل و المساواة في تلبية حاجاته من خلال ممارسة الحرية الاقتصادية المحددة بتعاليم الشريعة الاسلامية و ضوابطها التي تسعى الى وصول الانسان الى مرحلة الرقي الاجتماعي و الاخلاقي، ومن اجل ضبط السلوك في استغلال المواد المتاحة للجميع جاء دور الحاجة كمعيار للتوزيع . الذي هنا يكون للدولة دوررئيس فيه ، والمقصود بالحاجة هي الرغبة في الشيء المتجسد في حالة ذهنية او حركية تحمل الفرد على ان يتخذ سلوكا معينا لا يحيد عنه حتى تهدأ الحالة[142] .

ويشير السيد الصدر انه من جل ايضاح الدور المشترك الذي تسهم فيه الحاجة في ان نقسم افراد المجتمع على هذا الاساس الى ثلاث فئات كما بينا في الفصل السابق.[143] .

فالدولة ملزمة بتوفير حد الكفاية (اي حصول الانسان على السلع و الخدمات التي تضع الانسان في مستوى الاشباع الضروري لإدامة الحياة) . اي توفير حد الكفاية لافراد المجتمع كافة [144]، وهناك نصوص عديدة تدل الى ان مستوى الدخل الذي يجب ان تكفله الدولة للفرد هو مستوى كفايته ، اي ان مستوى الدخل المكفول هو مستوى حد الكفاية ، وقد ذكر المحقق الحلي : (ولا تقديرلنفقة ، بل يجببذل قدر الكفاية من الطعام والكسوة والمسكن) [145] .

والى ذلك اشار العديد من الفقهاء منهم النووي ، [146] الماوردي [147]، وغيرهم، وحق الدولة يرتكز على ركيزتين هما التكافل العام ، و حق الجماعة في مصادر الثروة .

---

(١٤٢) ظ : محمد عبد المنعم الجمال ، موسوعة الاقتصاد الاسلامي ، ص ٢٦ .
(١٤٣) ظ : محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، ص ٤٦٨ – ٣٦٩ .
(١٤٤) عبد الاسلام الهادي النجار ،الاسلام و الاقتصاد ، ص١٧٨ .
(١٤٥) المحقق الحلي ، شراع الاسلام في مسائل الحلال و الحرام ، ص ٢٥٣ .
(١٤٦) محي الدين النووي ، بن شرف النووي ، المجموع على شرح المهذب ، ج ٦، ص ٢٠٢ .
(١٤٧) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص١٦ .

فالمذهب الاقتصادي الاسلامي يضع الدولة امام مسؤولية مباشرة في ضمان حد الكفاية بموجب حق الجماعة في الثروات الطبيعية التي تقوم بممارسته، فالدولة بموجب مسؤوليتها في التوزيع على اساس معيار الحاجة فهي امام مسؤولية هي رفع الدخل الحقيقي لإفراد الفئتين الثانية و الثالثة التي اشرنا اليها انفا[148]، فتقوم الدولة بتامين مصارف الضمان الاجتماعي عن طريق مؤسسة الزكاة ، و عوائد القطاع العام ، و المواد المالية لبيت الله[149] .

ولقد اكد الاسلام كثيرا على مسالة التوزيع العادل بحسب حاجة الفرد و ما تكفله من تحقق مستوى معيشي ملائم له بحيث ان المساواة في الثروة امر اساسي في المجتمع الاسلامي[150] .

إن الالتزام بتعاليم الدين و الشريعة الاسلامية التي تمت الاشارة اليها فلو تم اصلاح هيكل النمط السلوكي الاجتماعي و الاقتصادي وفقا للتعاليم الاسلامية ، فانه لا يمكن ان توجد حالات متطرفة من عدم المساواة في الدخل و الثروة في المجتمع

الاسلامي ، اذ بما تشير اليه التعاليم الاسلامية في ربط اواصر الأخوة و المساعدة بين افراد المجتمع و تحقيق التكافل الاجتماعي الذي يؤدي الى المساعدة بين افراد المجتمع و تحقيق التكافل الاجتماعي الذي يؤدي الى المساعدة على المقاربة في الدخول للإفراد و بدوره يؤدي الى نبذ حالة الطبقية الاجتماعية فهي اهم المظاهر التي تؤدي الى خلل اجتماعي و الذي تنبذه التعاليم الاسلامية.

---

(١٤٨) محمد ابو زهرة ، المجتمع الاسلامي في ظل الاسلام ، ص ١٣٦ .
(١٤٩) ظ : محمد المبارك ، نظام الاسلام – الاقتصاد ، ص ١٥٦ .
(١٥٠) ظ : محمد عمر شابرا ،الاسلام والتحدي و الاقتصاد ، ص ٢٧٢ .

المبحث الثاني

القواعد الاساسية لنظرية توزيع ما بعد الانتاج

- المطلب الاول :المفاهيم الاساسية في نظرية توزيع ما بعد الانتاج
- المطلب الثاني :ملامح البناء النظري لنظرية توزيع ما بعد الانتاج

المطلب الاول : المفاهيم الاساسية في نظرية توزيع ما بعد الانتاج :

في نظرية التوزيع ، يجري التمييز بين قناتين من التوزيع هما، قناة التوزيع الوظيفي، وقناة التوزيع الشخصي ، وهذا البناء النظري برمته هو ترجمة لمقاصد المذهب و غاياته في مجال التوزيع ، هذه المقاصد و الغايات التي تتوزع على القناتين و تربطها بنظام توزيع متكامل يحقق الفلسفة العامة لنظرية التوزيع، وفي التالي عرض لمفهوم كل من التوزيع الوظيفي و الشخصي في المفهوم العام ومن ناحية المذهب الاقتصادي الاسلامي .

اولا : التوزيع الوظيفي :

ويقصد به توزيع الدخل النقدي الناشئ عن العملية الانتاجية على اصحاب العناصر التي اشتركت في عملية الانتاج ، وذلك لقاء الوظائف الاقتصادية التي يقومون بها في عملية الانتاج ، فيحصل صاحب الارض على ريعها ، و يحصل العامل على اجر عمله ، و يحصل صاحب المال على ريع او فائدة راس ماله[151] .

ثانيا : التوزيع الشخصي :

يقصد به نصيب الفرد من الدخل القومي، و يهتم بنصيب كل فرد من هذا الدخل ، و كيفية تحديد مستويات دخول الافراد ، والاسباب التي ينجم عنها التفاوت في توزيع الدخول [152] ، وينقسم التوزيع الشخصي الى صنفين رئيسيين هما :

١ - التوزيع الحجمي للدخل .

٢ – التوزيع الطبقي للدخل .

ويتلخص الصنفان من التوزيع الطبقي و الحجمي في حجم الدخول الفعلية التي يحصل عليها الافراد او الطبقات في المجتمع في فترة زمنية محددة تكون في العادة سنة دون الاخذ في الاعتبار طبيعة و نوعية مساهمة العمل او وظائف الافراد في النشاط الاقتصادي في المجتمع ،

---

(١٥١) ظ : اسماعيل ابراهيم البدوي ، التوزيع و النقود في الاقتصاد الاسلامي و الاقتصاد الوضعي ، ص ٥ .

(١٥٢) ظ : اسماعيل ابراهيم البدوي ، المصدر نفسه، ص ٥ -٦ .

او المصدر الذي يحصل عليه الفرد او الفئة من الدخل سواء ع ن طريق اجرة العمل ، او الاد اة او الريع او الهبة او الأرث و غيرها، وخلاصة القول، ان التوزيع الشخصي للدخل يشتمل في بيان دخول الافراد والطبقات في المجتمع من حيث :

١ - مقدار وحجم الدخل الفردي الذي حصل عليه .

٢ - مستوى دخول الافراد من حيث الغنى و الفقر .

٣ – التفاوت الطبقي للدخول بين الفئات المختلفة في المجتمع[153] .

ويتركز التوزيع الوظيفي حول كيفية تحديد الانصبة المطلقة و النسبية التي يحصل عليها كل عامل من عوامل الانتاج من الارض و العمل و راس المال من حيث اسعارها و عوائدها ، و لابد من الاشارة الى موقف المذهب الاقتصادي في الاسلام من نظرية التوزيع الشخصي و الوظيفي.

فاذا تأملنا لكتب الفقه و الدراسات الاسلامية مثل كتاب (الاموال)لابي عبيد القاسم بن سلام وكتاب (المكاسب) للشيخ الانصاري، و كتاب (البيع والمكاسب المحرمة) للأمام الخميني، وغيرها من الكتب الفقهية الأساسية، نرى بكل وضوح إن التركيز والاهتمام كان منصبا على المسائل و القضايا المتعلقة (بالتوزيع الشخصي)، فالمسائل و القواعد التي تتعلق بكيفية توزيع الثروة و الدخل او تحديد الملكيات الفردية و الاجتماعية و الحكومية ، و تقدير الانصبة المطلقة و النسبية التي يحصل عليها الفئات الثلاث سالفة الذكر و توضيح حدود و مسؤوليات كل نوع من انواع الملكية المختلفة و التركيز على عدالة التوزيع و كيفية تحقيقها بالطرق المختلفة ، هي من المسائل التي احتلت الجانب الاكبر في المساحات الفقهية و الآيات القرآنية في الكتاب و السنة،فالمنهج الاسلامي في طرح نظرية التوزيع ، ل م يركز فقط على اوجه المسائل المتعلقة بالتوزيع الوظيفي ، فيلاحظ ان كثيرا من الدراسات و الابحاث الاقتصادية المرتبطة بالتوزيع الوظيفي ، تتعلق بعلم الاقتصاد اكثر من الجوانب المذهبية و التي تشكل بدورها الاطار النظري له، على عكس التوزيع الشخصي الذي يرتبط ارتباطا وثيقا بالأفكار والقيم المذهبية، الامر الذي اصبح معه التوزيع الوظيفي مركزا بشكل واسع في تفسير الواقع كما هو موجود، و ليس بتوضيح بما يجب ان يكون عليه هذا الواقع[154] .

---

(١٥٣) ظ : جعفر عباس حاجي ، المذهب الاقتصادي في الاسلام ، ص٣٩٩ - ٤٠٠ .

(١٥٤) ظ : جعفر حاجي، المذهب الاقتصادي في الاسلام ، ص ٤٠١ – ٤٠٢ .

أذا إن التوزيع الشخصي في الاقتصاد الاسلامي هو القناة الاساسية في هيكل نظرية التوزيع و العدالة الاجتماعية التي يعتمدها الاقتصاد الاسلامي اذ ان التوزيع الشخصي للدخل القومي على جميع الوحدات الاقتصادية المساهمة في النشاط الانتاجي او العملية الانتاجية ، الى الفئات التي لم تساهم لعدم قدرتهم مثل المعوقون ، القاصرون ، و الذين يحصلون على الهبات والميراث و هبات الطبيعة . بعكس التوزيع الوظيفي الذي يستبعد بعض هذه الثروات و الدخول[155] .

ثانيا : مفهوم عناصر الانتاج في المذهب الاقتصادي الاسلامي .

تعددت اراء الاقتصاديين في تحديد عناصر الانتاج المشاركة في العملية الانتاجية . فمنهم من اعتبر بعض الاسلاميين ان هناك فقط عاملين اساسيين يسهمان في العملية الانتاجية وهما (عنصرا العمل و رأس المال)[156] .

امّاالاقتصاديون في الاقتصادي الاسلامي يعتمد ون على ثلاثة عناصر للإنتاج هي (العمل، الارض، رأس المال)، و فيما يأتي عرض لكل مفهوم من المفاهيم الآتية :

أولاً- العمل :

يطلق العمل على كل عمل بشري ، وهو كل مجهود ذهني او بدني يبذله الانسان بصدد تحقيق المنافع او زيادتها .فهو في هذا يشمل كل عمل انتاجي سواء كان في انتاج السلع او الخدمات ، ويشتمل العمل على كل الاعمال الانتاجية في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة كالزراعة و التجارة والصناعة و الصحة و التعليم وغيرها ، كما انه يشمل كل عمل مباشر او غير مباشر في مجال الانتاج[157] .

فالعمل المباشر هو ما يؤدي الى انتاج السلع و الخدمات التي تشبع الحاجات الانسانية بصورة مباشرة كبناء المساكن، وانتاج المنتجات الزراعية و الغذائية كالخضر و الفواك ةوغيرها المستخدمة مباشرة في كونها غذاءً للسكان، اما العمل الغير مباشر فهو العمل الذي يبذله الانسان في انتاج سلع تكون اقتصادية ايضا ، الا انها لا تؤدي الى اشباع مباشر للحاجات الانسانية كنشاط الانسان باستخراج المعادن و النفط وغيرهاو يعد العمل اهم مصادر الانتاج و في

---

(١٥٥) ظ : جعفر ابراهيم حاجي، المصدر نفسه، ص ٤٠٣ .
(١٥٦) ظ : سعد سعيد مرطان ، مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام ، ص٧٩ – ٨٠ .
(١٥٧) ظ : ناصر مكارم الشيرازي، الخطوط الاساسية للاقتصاد الاسلامي، ص ١٩٦ .

الاسلام يعد العمل عنصرا اساسيا و هاما ليس لأنه العنصر الانتاجي الوحيد ، بل لان الاسلام يعتبر الانسان مكرما على غيره ، وهو الذي يسخر غيره من المخلوقات لفائدته و عمارة الارض و تنفيذ امر الله فيها[158] .

وقد جاء في القرآن الكريم العديد من الآيات التي تدل على تكريم الانسان نذكر نموذج منها قوله تعالى : {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا }[159]، فلقد كرم الله الانسان ليكون خليفة في الارض فأعطاه الكرامة و العزة و فضلّه على غيره من المخلوقات ، بحسن الصورة و امتداد القامة و العقل و الحرية و الاختيار و التدبير ، و سخر له باقي المخلوقات و يسر له العيش و مكنه من العمل[160] .

والعمل المنتج في الفكر الاقتصادي الاسلامي يهدف الى انتاج سلع و خدمات تهدف الى اشباع حاجات الانسان ، بمعنى انه لابد ان يكون هناك طلب على ناتج العمل حتى يعتبر منتج ا، ومن الواضح انه لابد ان يكون ناتج العمل متفقا مع المبادئ و التعاليم الاسلامية حتى يمكن ان تعتبر الحاجات التي يشبعها هذا الناتج تستحق الاشباع وفق القيم الاخلاقية الاسلامية ، اذ م ايتم انتاجه من السلع و الخدمات والتي لا تشبع حاجات الانسان تعتبر ضياعا اجتماعيا و هدرا للموارد يجب ان تكافحه الدولة الاسلامية ، لذلك يجب هنا ان ياتي دور الدولة في الرقابة و الاشراف المستمر على المؤسسات المختلفة التي تعمل في مختلف القطاعات[161].

ولقدتبين فيما تقدم من البحث الى أهمية العمل ومكانته في القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة .

البعد الاخلاقي للعمل .

إن العمل كما مر سابقا يشكل العنصر الاساس من النشاط الاقتصادي و العملية الانتاجية، وعلى اساس النظرية الاسلامية فان العمل تتحكم فيه اخلاقيات سواء في مستوى العلاقة التبعية او التعاقدية التي تجمع رب العمل بالعامل او بالمجتمع ، او ما يتعلق بالمحددات التي تتحكم في نوعية العمل و طرق اختياره ، وعلى هذا الاساس فان الشريعة الاسلامية تجعل هناك معايير اخلاقية سامية تكون صارمة لكي تتيقن من التزامه بأخلاقيات سليمة .

---

(١٥٨) ظ : ناصر مكارم الشيرازي، المصدر نفسه، ص ١٤٦ – ١٤٧ .
(١٥٩) سورة الاسراء / ٧٠ .
(١٦٠) ظ :ابو عبد الله محمد بن احمد الانصاري القرطبي، تفسير القرطبي، ص ٢٩٣ – ٢٩٦ .
(١٦١) ظ : عبد العزيز فهمي هيكل، مدخل الى الاقتصاد الاسلامي،ص ١٨٣ – ١٨٤.

ومن هذه المعايير هي الصدق، الوفاء بالعهد والدين، العدل ،الانصاف ، التحلي بروح المسؤولية والامانة ،الانصاف ،الاخلاص، حتى ان النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى افراد امته عن خيانة من يخونهم بعد ان امرهم بحسن الامانة فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : (اد الامانة الى من ائتمنك و لا تخن من خانك) [162] .

وعلى هذا فان الدولة تتجسد مسؤوليتها في تنفيذ هذه الاخلاقيات من خلال تنظيم العمل و الاشراف عليه و ضمان حق اختيار العمل و غيرها[163] .

ثانياً - الارض : وهي عنصر الانتاج الثاني ، وهي بما تضمه من مواد طبيعية لم تدخل يد الانسان في تكوينها، و على اساس هذه الصفة كونها تضم مواد طبيعية جدا من معادن و انهاروغيرها و كونها صالحة لتكون مصدراً اساس اً في العملية الانتاجية بما تملكها من مواد غنية بحد ذاتها تجعلها تعتبر منطلق اً اساسياً في حل المشكلة الاقتصادية ، و توفير الانتاج، واشباع حاجات الانسان المتعددة[164] .

فالأرض بالمفهوم الاقتصادي تشمل كل الموارد الطبيعية التي تساهم بطريقة مباشرة او غير مباشرة في سد حاجات الانسان ، لذلك فان مايدخل في هذا المفهوم هو :

1 -الزراعة بأنواعها و من ضمنها المراعي و الغابات و الاحراش .

2 - اراضي الاعمار من بناء و طرق و مساحات و غيرها من الخدمات المتنوعة.

3 -آبار البترول و المناجم بأنواعها و ما فيها من معادن مختلفة .

4 -مياه البحار و المحيطات و شواطئها و الموانئ الواقعة عليها ، و كذلك في اعماق البحار من ثروة سمكية و غير سمكية كالمحار و اللؤلؤ و غيرها .

5 - الانهار و الشلالات و الصحاري و البراري و القفار سواء الحارة او المتجمدة [165]

.

اما الفقهاء فقد قسموا الارض الى مجموعتين فقط هما :

([١٦٢]) ظ : ابو عيسى محمد الترمذي، سنن الترمذي، حديث ١١٨٥، ص ٦٢٥ .

([١٦٣]) ظ : عبد الرحيم الشافعي، المدخل لدراسة الاقتصاد الاسلامي، ص ١٣٢ – ١٣٣ .

([١٦٤]) ظ : محمد عبد المنعم عفر، نحو النظرية الاقتصادية في الاسلام ، ص٧٥ / وينظر: عبد العزيز فهمي هيكل، مدخل الى الاقتصاد الاسلامي، ص ٨٩ – ٩٠ .

([١٦٥]) ظ : رياض صالح عودة ، مقدمة في الاقتصاد الاسلامي، ص ٢٦٨ – ٢٦٩/ وينظر: محمد باقر الصدر، أقتصادنا، ٤٧٦.

1 -الارض العامرة (المعمورة) ، زراعة ، سكن ، مراع ي اي ما تم استغلالها من الاراضي و العمل بها .

2 -الارض الميتة (غير المعمورة و غير المزروعة مثل البراري) .

وبهذا فان كلا المجموعتين لهما احكام و شروط سواء على مستوى استغلالها او على مستوى التملك (الحيازة) ، ويرى الاسلام ان الارض وما عليها هي ملكُ لله سبحانه ، فهو المالك الحقيقي لها، وإن الله وفر للأنسان ما على الارض للاستفادة منها والعيش عليها بحسب ما يريده الخالق عز و جل و ما يلائم احكامه في كتابه العزيز و السنة النبوية الشريفة. [166] .

وعلى هذا الاساس فان الاسلام لم يسمح لأي فرد ان يمتلك ارضا ما لم يكن مستغلا لها لغرض اعمارها او زراعتها، و قد ورد ذلك عن الامام علي (عليه السلام) ،(من احيا ارضا ميتة من المسلمين فليعمرها، وليؤد خراجها الى الامام من اهل بيتي، فأن اخذ ها رجل من المسلمين من بعده فعمرها و احياها فهو احق بها من الذي تركها ، فليؤد خراجها الى الامام)[167] .

ثالثا : رأس المال .

يستخدم مصطلح راس المال عند الاقتصاديين للإشارة الى السلع المنتجة المستخدمة في انتاج اضافي ، فهو يشمل وسائل الانتاج من مكائن و آلات ومبان وطرق وجسور.. الخ ، المستخدمة في انتاج السلع وخدمات اخرى، وبهذا المعنى فان راس المال يحصل على عائد مقابل مساهمته في العملية الانتاجية هو الفائدة .

إن راس المال هو جزء من الثروة على اعتبار ان الاخيرة تتضمن ايضا السلع الاستهلاكية المعمرة و غير المعمرة و المخزون السلعي، ويقسم راس المال من حيث مساهمته في الانتاج الى راس مال انتاجي (الات / المواد الخام / السلع نصف المصنعة / المباني و ما شابه) ، وراس المال الاجتماعي (الطرق / الجسور / السدود / المدارس / المستشفيات / و ما شابه) .

و يسمى ايضا البنى التحتية[٣]

---

(١) ظ: محمد باقر الصدر، أقتصادنا، ٤٧٦.

(٢) ظ : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا، ج٢،ص٤٧٦ .

(٣) ظ : كامل علاوي الفتلاوي وحسين لطيف كاظم الزبيدي، مبادئ علم الاقتصاد ، ص ١١٧.

ويذكر السيد محمد باقر الصدر (قدس) ان راس المال في الحقيقة هو ثروة منتجة، و ليس مصدرا اساسيا للإنتاج ، لأنه يعبر اقتصاديا عن كل ثروة تم انجازها ، و تبلورت خلال عمل بشري لكي يساهم من جديد في انتاج ثروة اخرى[168] .

فالآلة التي تنتج النسيج ليست ثروة طبيعية خالص ة، و انما هي مادة طبيعية ، كيّفها العمل الانساني خلال عملية انتاج سابقة[169] .

ويتكون راس المال عن طريق اقتطاع قسط من الدخل و توجيهه الى الاستثمار بدلا من استغلاله فقط على مستوى الاستهلاك اي بواسطة الادخار، مما يؤدي الى رفع حجم رأس المال المكون، وهوما يسمح باتخاذه كأداة لقياس مدى التنمية الاقتصادية [170]، الا ان راس المال يعد من العوامل الهامة في زيادة الانتاج وتحقيق التنمية و التقدم للمجتمعات البشرية، حيث يزيد من الكفاءة الانتاجية للعمل و الارض و من مقدرة المجتمع على الانتاج ، ويتم تكوين راس المال في المجتمع بتأجيل جانب من الاستهلاك الحالي و ادخار المال و توجيهه نحو الاستثمار لأقامه المشروعات الاقتصادية المختلفة التي تدعم القدرات الانتاجية للمجتمع و تزيد الاستهلاك في المستقبل[171] .

المطلب الثاني

ملامح البناء النظري لنظرية توزيع ما بعد الانتاج

([168]) ظ : محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص ٤٥٥ .
([169]) ظ : محمد باقر الصدر، المصدر نفسه، ص ٤٥٥ .
([170]) ظ : عبد الرحيم الشافعي، المدخل لدراسة علم الاقتصاد، ص ١٣٥ .
([171]) ظ : ناصر مكارم الشيرازي، الخطوط الاساسية للاقتصاد الاسلامي، ص ١٣٨ .

اولا : نظرية توزيع ما بعد الانتاج .

إن النظرة الاساسية الاسلامية في نظرية توزيع ما بعد الانتاج تصب في ان التوجيه الاسلامي في التوزيع و الانتاج لا يضع عناصر الانتاج المتعددة على مستوى واحد ، و لا ينظر اليها بصورة متكافئة ، بل ان النظرية الاسلامية العامة لتوزيع ما بعد الانتاج تعتبر ان الثروة التي تنتج من الطبيعة الخام ملك الانسان المنتج وحده، و اما وسائل الانتاج المادية التي يستخدم ها الانسان في عملية الانتاج من ارض و راس مال و مختلف الادوات و الآلات فلا نصيب لها من الثروة المنتجة نفسها ، وانما هي وسائل تقدم للأنسان خدمات في تذليل الطبيعة و اخضاعها لاغراض الانتاج، فاذا كانت تلك الوسائل ملكا لفرد آخر غير العامل المنتج ، كان على الانسان المنتج ان يكافئ الفرد الذي يملك تلك الوسائل على الخدمات التي جناها المنتج عن طريق تلك الوسائل ، فتكون مكافأة من الانسان المنتج الى مالك وسائل الانتاج[172] .

وبتعبيرآخر إن النظرية تركز ان منزلة الانسان في العملية الانتاجية هي اساس الانتاج، ومركزهذه العملية، اما وسائل الانتاج المستعملة كعامل مساعد[173]في الانتاج ماهي الا عناصر مساعدة في انجاز الفعل الانتاجي[174] .

كما تشير الا إن في نظرية توزيع ما بعد الانتاج فان موضوع (الكسب) لا يسمح به في نظرية توزيع ما بعد الانتاج في الاسلام الا على اساس المنفق والمنفق وهونوعان : عمل مباشر يوجد وينفق في وقت واحد كعمل الاجير ، وعمل منفصل مختزن يوجد بصورة مسبقة و ينفق خلال انتفاع المستأجر به ، كالعمل المختزن في الدار او اداة الانتاج الذي ينفق و يستهلك خلال مسكنها المستأجر فيها و الانتفاع بها[175] .

ومن خلال البحث في البناء العلوي لنظرية توزيع ما بعد الانتاج نجد انها تصب في فكرة اساسية واحدة وهي ان العمل اساس الملكية، وإن اساس التملك هومباشرة العمل، اي إن العامل يباشرعمله بنفسه ، ولابد من ذكر نماذج لهذا المعنى حتى يتبين اساس النظرية الاسلامية، فنذكرعلى سبيل المثال ما ذكره المحقق الحلي (٦٥٢ هـ - ٦٧٦ هـ)، في كتاب الوكالة من كتاب الشرائع، في موضوع الاحتطاب قال ان الاحتطاب عليه وما اليه من الوان العمل في

([172]) ظ : محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص ٦١٤ – ٦١٥ .
([173]) ظ : محمد ابو زهرة ، التكامل الاجتماعي في الاسلام، ص ٥٠ .
([174]) ظ : محمد ابو زهرة، المصدر نفسه، ص ٥٠ .
([175]) ظ : محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص ٦٦١ .

الطبيعة لا تصح فيه الوكالة، فلو وكل فرد الى شخص آخر بالاحتطاب له من اخشاب الغابة مثلا، كانت الوكالة باطلة[176].

وقد قال ما نصه (وإما ما لا تدخل النيابة فيه فضابطه ما تعلق قصد الشارع بأيقاعه من المكلف مباشرة كالطهارة ، والصلاة الواجبة ما دام حيا و الصوم و الاعتكاف والحج الواجب مع القدرة و الايمان والنذر و الغصب والقسم بين الزوجات لأنه الظهاروااللعان و قضاء العدة والالتقاط والاحتطاب والاحتشاش) [177] .

ثانيا : المميزات الجوهرية للنظرية .

تضم نظرية توزيع ما بعد الانتاج اختلافات اساسية و جوهرية تختلف فيها عن النظرية العامة للتوزيع في الاقتصاد المذهبي الرأسمالي ، ويمكن توضيح اهم تلك الاختلافات الجوهرية من خلال المطالب التالية :

1 -ظاهرة ثبات الملكية في النظرية .

2 -فصل النظرية للملكية عن القيمة التبادلية[٤].

١- ظاهرة ثبات الملكية في النظرية.

يختلف المذهب الاقتصادي الاسلامي عن المذهب الرأسمالي اختلافاً جوهرياً،بل هواختلافُ اساسي، لان الاسلام لا يضع عناصر الإنتاج المتعددة على مستوى واحد، بل لا ينظر اليها بصورة متكافئةبل ان النظرية الاسلامية تعتبر الثروة التي تنتج من الخام هي ملك الانسان المنتج العامل وحده ، فالإنسان المنتج حسب النظرية هو المالك الاصيل للثروة المنتجة من الطبيعة الخام، اما وسائل الانتاج المادية المستخدمة في عملية الانتاج من (ارض، راس مال، مختلف الادوات و آلات) لا نصيب لها في تلك الثروة ، انما هي مجرد وسائل خدمية تساعد الانسان في تذليل الطبيعة، والانسان المنتج مدين لأصحاب الوسائل مقابل استخدامها، فنصيب تلك الوسائل يحمل طابع المكافئة على الخدمة، ويعبر عن دين في ذمة الانسان المنتج[178] .

([١٧٦]) ظ : نجم الدين جعفر بن الحسن، شرائع الاسلام في مسائل الحلال و الحرام ،ج ٢، ص ١٩٥ .
([١٧٧]) ظ : محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص ٦٠٨ .
(٤) ظ: محمد باقر الصدر، المصدر نفسه، ص ٦١١.
([١٧٨]) ظ : محمد باقر الصدر،اقتصادنا ، ٦١٤ – ٦١٥ .

وايضا باعتبار إن الملكية هي للإنسان، فان النظرية الاسلامية تختلف في تقدير مركز الانسان و دوره في العملية الانتاجية ، فالرأسمالية تعتبر الإنسان هو(الوسيلة) التي تخدم الإنتاج لاالغاية التي يخدمها المجتمع، و يختلف مركزه اختلافا كليا في النظرية الاسلامية حيث يعد (الغاية) لا الوسيلة فلا يعتبر خادما لوسائل الانتاج بل ان وسائل الانتاج هي خادمة له في انجاز عملية الانتاج ، كما انه لابد الاشارة الى اهم ظواهر الاختلاف الجوهري المذهبين في أن الرأسمالية تعتبر الملكية غير ثابته لديها اي عدم اختصاص الملكية بالإنسان، فيكون بمقدور رأس المال ان يكون (مالكا) عن طريق استثمار عمالا لاحتطاب الخشب مثلا من اشجار الغابة، و استخراج البترول من آباره، ويسدد اليهم اجورهم، بعكس النظرية الاسلامية فلا مجال فيها لهذا النوع من الانتاج و ذلك لسبب معين وهو إن رأس المال لا يظفر بشيء عن طريق تسخير الاجراء لاحتطاب الخشب وغيره، لان النظرية الاسلامية تجعل مباشرة العمل شرطا اساسيا في تملك الثروة الطبيعية ، وتمنح العامل وحده حق ملكية الخشب الذي يحتطبه و المعدن الذي يستخرجه ، وبذلك يقضي على تملك الثروة الطبيعية الخام عن طريق العمل الماجورو تختفي سيطرة راس المال على تلك الثروات و تحل محلها سيطرة الانسان علىالخام عن طريق العمل الماجو ر، وتختفي سيطرة ر أس المال على تلك الثروات وتحل محلها سيطرة الانسان على الثروة الطبيعية[179] .

٢ – فصل النظرية للملكية عن القيمة التبادلية .

كما تقدم ذكره سابقا في ان النظرية الاسلامية تختلف في نظرتها للعمل و الانتاج عن النظريات الاقتصادية الاخرى ، ومن خلال الدراسة المتقدمة وردت اختلافات جوهرية واساسية في القوانين التي تتبعها النظرية الاسلامية عن النظرية الماركسية الاقتصادية، وما نشيراليه من خلال هذا المطلب هو فصل الملكية عن القيمة التبادلية في النظرية الاسلامية، ولكي يبدو واضحا و مفهوما ما تطرقت اليه النظرية الاسلامية في هذا الموضوع فلابد ان نشير الى ملخص ما جاء في نفس الموضوع لكن من وجهة نظر النظرية الاقتصادية الماركسية لكي نختم المطلب بنتيجة واحدة واضحة، فالنظرية الماركسية ترى ان العامل الذي يتسلم المواد للعمل من الرأسمالي و ينفق جهده عليها ، فانه يملك بمقدار ما منحه بعملة من قيمة تبادلية جديد. وعلى اساس ذلك فان النظرية تعده صاحب الحق الشرعي في السلعة المنتجة ، باستثناء قيمة ما تسلمه

([179]) ظ : محمد باقر الصدر، اقتصادنا ، ص ٦١٦ – ٦١٧ .

هذا العامل من الرأسمالي قبل القيام بعملية الانتاج ، لان الماركسية تربط بين الملكية و القيمة التبادلية من جهة، و بين القيمة التبادلية و العمل من ناحية اخرى، وهذا هو اساس الاختلاف بين النظريتين[180] .

اما النظرية الاسلامية فهي (تفصل بين الملكية و القيمة التبادلية) اذ لا تمنح العامل حق تملك للمادة على اساس القيمة الجديدة التي منحها اياها من خلال عمله ، لان ه اذا ملك فرد مادة و اعطاها لغيره باشر العامل بها فلا يعتبر من باشر العمل بها مالكا حقيقيا لها ، و ان منحها قيمة عملية جديدة ، و انما تعتبر ملكا لمالكها الاصلي ، اي ان المادة التي يمارسها الانسان المنتج (العامل) اذ لم تكن ملوكة سابقا، فالثروة المنتجة كلها للانسان،وجميع القوى الاخرى المساهمة في الانتاج تعد خادمة للانسان و تتلقى المكافآت منه، اما اذا كانت المادة مملوكة سابقا لفرد خاص فهي ملكه مهما طرأ عليها من تطوير فالقوى المادية التي تساهم في الانتاج تتلقى دائما جزاءها من الانسان بوصفها خادمة له لانها من نفس الثروة المنتجة بوصفها داخلة في تكوين قيمتها التبادلية[181] .

([180]) ظ : محمد باقر الصدر، المصدر نفسه ، ص ٦٢٤ – ٦٢٥ .
([181]) ظ : محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص ٦٢٥ – ٦٢٨ .

المبحث الثالث

مكافآت عناصر بعد الانتاج

المطلب الاول : مضامين مكافآت عناصر الانتاج .

اولا – العمل :

حددت النظرية الاسلامية للتوزيع ما بعد الانتاج اسلوبين لتحديد المكافآت التي يستحقها عنصر العمل ، واعطت الفرصة للعامل في اختيار اي منهما :

الاول : إسلوب الاجرة .

الثاني : إسلوب المشاركة في الارباح او الناتج،و بهذا فان للعامل الحق ان يختار ان يكون مشاركا في الربح او الناتج بنسبة تحدد في العقد، وايضا من حقه ان يختار عمله[182].

ق ال النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) :(أعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه }[183] .

ويقصد بالعمل كما تقدم ذكره فيما سبق (انه كل المجهود العضلي أو الفكري)الاداري الذي يقوم به الانسان في انتاج السلع و الخدمات، و يعتمد حجم العمالة و قوة العمل على عدد سكان الدولة في سن العمل، الى ان قوة العمل ليس كل السكان، وفي معظم الدول تصف قوة العمل بالفئة العمرية (١٤ – ٦٥) سنة من القادرين ذهنيا على العمل[184].

العوامل المؤثرة في كفاءة العمل .

يمكن تحديد اهم العوامل المؤثرة في كفاءة العمل وهي :

أ – مستوى التعليم :

([١٨٢]) ظ : محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص ٥٤٢ .
([١٨٣]) ظ : محسن خليل، في الفكر الاقتصادي العربي – الاسلامي، ص ١٢٣ .
([١٨٤]) ظ : خالد احمد فرحان المشهداني و رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، مبادئ الاقتصاد، ص ٨٥ .

يلعب مستوى تعليم الفرد دورا كبيرا في مستوى اداءه (انتاجه) ، فالتعليم يزيد من خبرة العامل و مهارته و مستوى وعيه يدفعه الى زيادة انتاجيته و اتقانه لمهمته الى جانب التدريب العملي الذي بدوره يصقل مهارة العامل و ينميها .

ب : الرغبة في المهنة :

إن هذه الصفة تدفع عادة الى حب الفرد لمهنته و حماسه في العمل ، فاختيار العامل لمهنته دون اجبار لها دور كبير في احساسه بالحرية و بأنه يشبع حاجة في داخله مما يدفعه الى الابداع و الاتقان المستمر في العمل .

ج – ظروف العمل :

يقصد بها أمكانية الادارة في توفير الشروط الصحية لحرية العمال داخل المنشأة الانتاجية وتحسين ظروفهم ووجودهم فيها، كتحديد الواجبات و المسؤوليات بشكل صحيح و المقدرة على تشجيع العمال على الانتاج[185] .

ثانيا : الارض :

وهي العنصر الثاني الاساسي من عناصر الانتاج المشترك في العملية الانتاجية .و تعد مصدرا من المصادر المادية، و يسمح لهذا العنصرالانتاجي المشاركة في الناتج على اساس الاجور، ولا يسمح لها المشاركة فيه على اساس الارباح[186] .

ويلعب عنصر الارض الانتاجي دورا مهما في العملية الانتاجية ، و تتغير انتاجية الارض من منطقة الى اخرى حسب ظروف تركيب ترتيبها و الظروف المناخية ، و توافر الوسائل الاخرى من مواصلات و ماء و بذور و اسمدة و اسواق ... الخ[187] .

وتعد الارض من أهم عناصر الانتاج التي نالت اهتمام الاقتصاديين منذ المرحلة الاولى لتطور الفكر الاقتصادي، و تظهر اهميتها في عدم تصوروجود الانتاج دون وجود مكان يتم فيه، و هذا يتضح خصوصا في الانتاج الزراعي، ومن جديربالذكران المادة التي تهبها الطبيعة للأنسان ، وان كان يمكن تحويلها او تطويرها، الا انها لا يمكن خلقها، ومع ذلك فالمواد الطبيعية تحتاج للانسان كي تصبح اكثر قابلية للأنتاج[188]

---

(١٨٥) ظ :خالد احمد فرحان المشهداني - رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، مبادئ الاقتصاد، ص ٨٥ – ٨٦ .
(١٨٦) ظ : جاسم محمد شهاب البجاري، دراسات في الفكر الاقتصادي الاسلامي ، ص٥٣ .
(١٨٧) ظ : خالد احمد فرحان المشهداني - رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، مبادئ الاقتصاد، ص ٨٥ .
(١٨٨) ظ : زينب حسين عوض الله - سوزي عدلي ناشد، مبادئ علم الاقتصاد ، ص١٠٠.

خصائص الارض .

تتميز الموارد الطبيعية بعدة خصائص تجعلها موارد أقتصادية وليست حرة، ينشغل ب ه ا الأقتصاديون، وتتمثل فيما يأتي:

أ: أنها هبة من الطبيعة لا دخل للأنسان في أيجادها أو خلقها فهي من خلق الله، وأن كان من النادر أن يوجد مورد طبيعي بحالته التي وجد عليها أصلا في الطبيعة دون تغيير أو تحسين بوساطة الأنسان على مر الزمن حتى أصبح هذا المورد أكثر قابلية وكفاءة للأنتاج، مثل زيادة خصوبة الأراضي الزراعية .

ب: أنها نافعة: فيتمكن الأنسان من أستخدامها في أنتاج السلع والخدمات اللازمة لأشباع حاجاته.

ج: أنها تتميز بالندرة النسبية كأي مورد أقتصادي، بمعنى أن وجودها في الطبيعة وأن كان بوفرة أقل من حاجات الأنسان عليها، وهذه الصفة هي التي تجعلها محلا للملكية أو السيطرة عليها وبالتالي الأقتصاد في أستعمالها، وهذه الخاصية كان لها دور مباشر في ظهور فكرة الريع.

د: عدم تركز الموارد الطبيعية في منطقة واحدة، فهناك تفاوت في توزيعها بين الدول الأخرى، وهذا ما ساعد على زيادة الاهمية الأقتصادية دون أخرى بحسب تغيير الأساليب الفنية للأنتاج[189] .

ثالثا: رأس المال.

يعتبورأس المال بأنه كل الاموال والأمكانيات القادرة على أعطاء ثروة أو بضاعة، والمستخدمة بصورة مباشرة أوغير مباشرة في العملية الأنتاجية ، على هذا فأن رأس المال في الأساس يتكون من عمليتين هما:

١- الأدخار: وهو أستقطاع جزء من العوائد.

٢- الأستثمار: وهو ما يتم تحويله الى مشاريع أقتصادية تعطي عائدا.

ويمكن تحديد أهم انواع رأس المال على النحو الأتي.

أ: رأس المال الثابت ورأس المال المتداول.

([١٨٩]) ظ: زينب حسين عوض الله، سوزي عدلي ناشد، مبادئ علم الاقتصاد، ص٣٦٦.

(٢) ظ: محمود الطنطاوي باز وأسامة الفولي، مبادى التحليل الاقتصادي، ص١٨٨.

رأس المال الثابت للمشروع هو المباني والمكائن وغيرها من الأموال التي تستخدم عدة مرات في العملية الأنتاجية دون الحاجة الى تغييرها في كل مرة ، أما رأس المال المتداول فهو الأموال التي تستخدم لمرة واحدة في الأنتاج كالمواد الأولية التي يمكن تحويلها الى شكل أخر عند أستخدامها في الأنتاج.(٢)

ب: رأس المال المنتج ورأس المال المستهلك:

يعرف رأس المال المنتج أنه تلك الأموال التي تستخدم للإنتاج أموال أخرى كالمكائن والأبنية والآلات والمواد الأولية الداخلة في العملية الإنتاجية، أما رأس المال المستهلك فيشمل السلع النهائية التي يستخدمها المستهلكون لأشباع حاجاتهم المباشرة كالملبس والمسكن والأغذية وغيرها، كما أن هناك بعض السلع التي تدخل ضمن رأس المال المنتج يمكن عدها من سلع رأس المال المستهلك، وذلك حسب طريقة استخدامها،فالبناية أذا ما استخدمت للسكن فأنها راس مال المستهلك، أما أذا استخدمت في عملية إنتاجية فهي رأس مال المنتج[190] .

(١٩٠) ظ :خالد فرحان المشهداني ورائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، مبادى الأقتصاد، ص٨٧.

الفصل الثالث

دور الحاجة في توزيع ما بعد الانتاج

المبحث الاول : **مفهوم الحاجات و تطورها** .

المبحث الثاني : **الحاجات كأساس في نظرية توزيع ما بعد الانتاج** .

المبحث الاول

مفهوم الحاجات و تطورها

المطلب الاول : مفهوم الحاجات وتطورها .

تعرف الحاجة بانها : (الرغبة في الحصول على وسيلة من شانها ان توقف احساسا اليما او تمنع حدوده او تحتفظ بإحساس طيب او تزيد منه او تنسأه) [191] .

عرفها آخرون بانها بمعناها الاقتصادي (هي كل رغبة تساور النفس سواء اتفقت مع القواعد الاخلاقية والقانونية والصحية او ناقضتها)[192].

وعرفوا الحاجة ايضا (بانها كل مشتهيات الانسان التي تساور الانسان و يسعى الى اشباعها و يبذل في سبيل ذلك جهدا او مالا سواء وافقت رغبته او خالفت القانون او الصحة او الاخلاق او الدين)[193].

فمن خلال التعاريف السابقة للحاجة نجد انها مرتكزة على شيء واحد وهي انها عبارة عن اشباع رغبة الانسان نحو شيء ما، و ميولاته بغض النظر عن طبيعة هذه الحاجات و تأثيرها على الفرد نفسه ، وعلى مجتمعه سواء كانت مطابقة او مخالفة للأخلاق او الدين او القانون، اما الاقتصاد الاسلامي، فهو يذكر مفهوم خاص للحاجة حيث ان الحاجة في الفكر الاقتصادي الاسلامي لا يمكن ان يكون تعبيرا عن الشهوة و الرغبة المطلقة التي يراد لها الاشباع مهما كانت امكانية كل من الفرد و المجتمع ، لان الشهوة و الرغبة بهذا المفهوم المطلق تكون خارجاً عن مقاصد الشارع الحكيم في تشريعه للحاجات و تقريرها اذ ان حاجة الانسان لا تنبع من رغبة او لذة مادية ، بل هي نابعة من حاجتي كل من الجسم و الروح في الانسان[٤].
وقد اطلق بعض الاقتصاديين على مبدأ تعدد الحاجات و تنوعها (بقانون تنوع الحاجات البشرية) ومضمونه : (ان عدد السلع و الخدمات المختلفة التي يحتاجها احد الاشخاص لاحد له على اساس ان الحاجات القديمة كلما اشبعت ظهرت حاجات جديدة تتطلب الاشباع)، ومن الجدير بالذكر انه ليست كل الحاجات التي يشعر بها الانسان تدخل ضمن دراسة الاقتصاد، كحاجة الانسان الى الهواء و نور الشمس فعلى الرغم من اهمية هذه الحاجات الاقتصادية الا انها تخرج من الدراسة الاقتصادية[194].

([١٩١]) ظ : شوقي احمد دنيا، الاقتصاد الاسلامي اصول و مبادئ، ص ٨١ .
([١٩٢]) ظ : عبد الرحمن الجليلي، مبادئ في الاقتصاد، ص ٤٩ – ٥٠ .
([١٩٣]) ظ : محمد كمال العتر، مبادئ الاقتصاد، ص ٢٣ .
(٤) ظ: أحمد عواد محمد الكبيسي، الحاجات الاقتصادية في المذهب الاقتصادي الإسلامي، ص١١٧.
([١٩٤]) ظ : احمد عواد محمد الكبيسي، الحاجات الاقتصادية في المذهب الاقتصادي الاسلامي، ص ١١٧ – ١٢٨ .

المبحث الثاني

الحاجات كأساس في نظرية توزيع ما بعد الانتاج

المطلب الاول : تقسيم الحاجات

تنقسم الحاجات الى قسمين رئيسين هما :

1 - الحاجات الطبيعية :

هي تلك الحاجات المتعلقة بحياة الانسان الفيزيولوجية التي بدونها لا تستمر الحياة، و تتمثل اساسا في المأكل والمشرب و الملبس والمأوى .

2 - الحاجات الاجتماعية :

هي الحاجات التي ترتبط بعقل و فكر الانسان و عقيدته ، و هي وان كانت لا تؤدي الى موت الانسان و فناءه الا ان انعدامها يؤدي الى موت الانسان من الناحية ال فكرية والعلمية، وهي تتمثل في العلم و الثقافة والعقيدة والاخلاق والسياسة ، وغيرها[195].

([١٩٥]) ظ : الطيب داوي، مدخل لعلم الاقتصاد في الفكر الرأسمالي – الاشتراكي – الاسلامي ، ص ١١٧ .

المطلب الثاني : خصائص الحاجة .

ذكرنا فيما تقدم أن الحاجة عبارة عن حالة نفسية أساسا يشعر الفرد بمقتضاها بميل نحو الشي الذي يؤدي الى الأستجابهالتامه لهذا الميل أو التخفيف منه، وذلك لا يكفي لجعل الإحساس حاجة اقتصادية، فلكي ينقلب الى حاجة اقتصاديه لابد من توفر بعض الخصائص، وهي :

1 - قابليتها للتعدد:

إن حاجات الأنسان متعددة ومتزايدة طبقا للتطور الحضاري للمجتمع وارتفاع مستوى المعيشة وتطوره[196] .

2 - قابلية الحاجة للإشباع:

إن كل رغبة أو حاجة إنسانية تشبع بقدر معين أي أن حد الإشباع يعتبر الضابط للحاجة أو الرغبة الإنسانية، فإذا زاد الإشباع عن الحد المعين فأن هذه اللذه تنقلب الى الم، فالماء الذي هو عنصر الحياة الأساسية قد ينقلب في لحظه تجاوزه المفرطة لحد الإشباعالى عنصر فناء، فأن حاجة الفرد يمكن أشباعها عند حد معين بعدها يحصل ضرر في تناول وحدات إضافية أخرى[197] .

3 - الحاجات متكاملة:

هناك الكثير من الحاجات لا يمكن أشباعها الا بإشباع حاجات أخرى معها، فالحاجة الى شرب الشاي تؤدي الى الطلب على السكر وهكذا، أي أن أشباع حاجة معينة قد يستلزم استعمال أكثر من سلعة واحدة[198] .

4 - قابليتها للإحلال أو الاستبدال:

أن الحاجات يمكن أن يحل بعضها محل البعض الآخ ر، أي أن أشباع حاجة بديلة محل حاجة أخرى وهذا المقصود ب(الإحلال) كالحاجة الى شرب القهوة مثلا قد تزيل الحاجة الى شرب الشاي، ومبدأ الإحلال يعتبر ذو أهمية كبيرة في علم الأقتصاد، فعندما يفضل

([196]) ظ: خالد أحمد فرحان المشهداني، رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، مبادىءالأقتصاد، ص ٢١.
([197]) الطيب داوي، مدخل لعلم الأقتصاد في الفكر الرأسمالي- الأشتراكيوالأسلامي، ص١١٨.
([198]) ظ: عبد الله عباوي، مبادىءالأقتصاد، ص٣٥.

الأنسان أحلال سلعة معينة محل سلعة أخرى فأنه يتوقع الحصول على نفس الأشباع السابق بثمن أقل، أو على أشباع أكبر بنفس الثمن[199] .

إن الحاجات البشرية بخصائصها التي ذكرناها سابقا لايمكن أن تشبع الاّ اذا لجأ الأنسان الى الأنتاج، غير أن مشكلة الندرة لا يسمح بإنتاج مقابل كل حاجة ورغبة سلعة معينه، وهنا يتبين أن المشكلة الأقتصادية تتمثل في تحديد الحاجات التي تحرك الأنتاج، لأن تحديد الأنتاج يستلزم أمكانيات مادية وهي أقل من أن تشبع كل الحاجات، أي أن يهدف الأنتاج الى أشباع أكبر قدر ممكن من الحاجات الأنسانية[200].

أما في الأقتصادالأسلامي فالحاجة تختلف، حيث ينظر الأنسان نظرة كلية متكامة مركبة من العديد من العناصر المادية والروحية والفكرية، فأن حاجة الأنسان هي كل ما يحافظ ع لى هذه الكينونة المركبة من تلك العناصر، فحاجة الأنسان للطعام مثلا ليست حاج ة لجسمه فقط، وأنما هو حاجة لجسمه وعقله وروحه، وهي ليست لمجرد تحقيق لذه أو لدفعالم، وأنما هي للمحافظة على القوى الأنسانية المختلفة والعمل على تنميتها، وما الل ذة والألم الاّ أحاسيس خلقها الله في الأنسان لتكون حافزا ودافعا للحصول على السلعة أو الخدمة[201].

ففي نظام الأقتصادالأسلاميهناك الزام بمّد الفقير بما يشبع حاجته الأساسية، سواء عن طريق تزويده بدخل يمكنه من طلب تلك السلع والخدمات، أو تقديمها مجانا من قبل الدولة وليس من قبل السوق والقطاع الخاص، وقد جند الأقتصادالأسلامي كلا من الأنتاج والتوزيع ليخلقا طلبا يتمتع به أكبر عدد من السكان، وليس مجرد فئة قليله منهم كما هو الحال في الأقتصاد الوضعي، الذي لم يعن العناية المطلوبة بالطلب عند تصميمه للهياكل الأنتاجية والتوزيعية[202] .

إن مفهوم الحاجة يتسع بمجالاتها المختلفة، ويمكن القول أنها الحرمان من شي يؤدي نفعا ماديا أو روحيا فرديا أو أجتماعيا، يحتاج اليه الأنسان فردا وجماعة في تدعيم وجوده وتنميت ه نفسه وقيامه بوظيفته (الأستخلافية).

([١٩٩]) ظ: عبد الله عباوي،مبادىءالأقتصاد، ص٣٥/ وينظر: خالد أحمد ف رحانالمشهداني، رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، ص٢١

([٢٠٠]) ظ: الطيب داوي، مدخل لعلم الأقتصاد في الفكر الرأسمالي- الأشتراكي- والأسلامي، ص١١٩/ وينظر: رفعت محجوب ، الأقتصاد السياسي، ص٢٨٨.

([٢٠١]) أبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي أبو أسحاق، الأعتصام، ج١، ص ٣٤٣.

([٢٠٢]) ظ: أحمد عواد محمد الكبيسي، الحاجات الأقتصادية في المذهب الأقتصاديالأسلامي، ص ١٣١- ١٣٢.

إن مفهوم الحاجة في الأسلام مفهوم موضوعي خاضع لشروط وظروف واقعية مرتبطة بواقع الأنسان الخلقي وظروف المجتمع وعلاقات الفرد بمجتمعه على النحو الأسلاميوالأهداف التي أرادها الأسلاملللأنسان في الحياة وأناط فلاحه ونجاحه بها في الدنيا والأخرة، مما جعل هذا المفهوم والحاجات المترتبة عليه وسيل ة مشروعة لتدعيم مقومات الحياة الصالحة وتعزيز الوجود الروحي والمادي للأنسان فردا وجماعة ، غيرأن هذا المفهوم الموضوعي الذي لم يشرعهالأسلام على أساس شهوة الأنسان ورغبته لا يصح أن يفهم منه أن الأسلام يكبت شهوة الأنسان ويحرمه من رغباته، فالأسلام لم يهملها أو يكبتها ولكن بعد تهذيبها من الشوائب المضرة لتكون دافعا للأنسان على سد حاجته وتحقيق مطالبه[203] .

المبحث الثالث

دور البعد الأخلاقي في نظرية توزيع ما بعدالإنتاج في تحقيق أهداف المذهب الاقتصاديالإسلامي

المطلب الأول : دور البعد الأخلاقي في نظرية توزيع ما بعد الإنتاج.

تحرص الشريعة الإسلامية على توفير الجانب الخلقي في كل المعاملات وخاصة الاقتصادية منها، وذلك نظرا لارتباط الجانب الاقتصادي بالجانب الاجتماعي نفسه، ومن أجل ذلك فأن الشريعة الإسلامية تريد من المعاملة الاقتصادية أن لا تنتج اقتصادا فحسب، بل تحافظ في الوقت نفسه على سلامة الجوانب النفسية والاجتماعية في المعاملة وذلك في أي نشاط اقتصادي يتم بصفة غير مشروعة ووسائل غير نظيفة سيؤدي الى آثار سلبية سلبية على الفرد والمجتمع ،

([٢٠٣]) ظ: شوقي أحمد دنيا، الأقتصادالأسلامي أصول ومبادى، ج ٣، ٨٣_ ٢٢٥.

أن اشتراط العنصر الأخلاقي في الاقتصاد من حيث الإنتاج والتوزيع يؤدي وظيفة أخرى هي من نفس المنبع الخلقي، وهي المحافظة على مستوى معقول من الثروة، ولا هو بالقليل بحيث لا يسهم بشيء في حقل الأسلام[204] .

إن ما يميز الأقتصادالأسلامي هو الترابط الوثيق بين الأقتصاد والأخلاق، فالأقتصاد يتناول سعي الأفراد في المجتمع الأسلامي في السعي وراء المنافع ومحاولة زيادتها، في حين الجانب الأخلاقي يركز على بيان قواعد السلوك السليم التي يجب الألتزام بها[205] .

فالأخلاق التي يريدها الأسلام تتخذ وسيلتين اولها وقائية والثانية علاجية، وهو بهذا يستهدف عدة جوانب منها :

1 - التقارب بين فئات المجتمع، وهذا التقارب يحققه الأسلام عن طريق تعاليمه الأقتصادية التي تؤدي الى أنماط من الثروة تتوزع على خط بياني طرفه الأدنى عامل يتمتع بالكفاية من سكن ومأكل وغيرها، وطرفه الأعلى صاحب ثروة معقولة تساهم في البناء الأقتصادي وتحافظ عليها[206] .

والى ذلك أشار القرآن الكريم بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } [207]، وهنا سبحانه وتعالى مخاطبا الناس أنه خلقهم من نفس واحدة وجعل منها زوجها، وجعلهم شعوبا، وهي أعم من القبائل ليحصل التعارف بينهم، ولهذا أكدت الاية الشريفة منبه الناس على تساويهم في البشرية.[208] .

2 - العلاقة السليمة الطيبة.

وتعتبر هذه الفقرة ثاني أهداف التشريع الإسلامي من اشتراط الأخلاقية في الإسلام، وإن الجوهرالخلقي المشترط هنا هو منع كل ما يؤدي الى الضرر والمنازعات بين أفراد المجتمع من غش أو سرقة أو غيرها.

([٢٠٤]) ظ :أحمد الوائلي، استغلال الأجير وموقف الأسلام منه، ص٣٦١-٣٦٢.
([٢٠٥]) ظ: محمود حسين الوادي و نضال علي عباس و أبراهيم محمد خريس، مبادى الأقتصادالأسلامي، ص ٤١.
([٢٠٦]) ظ: أحمد الوائلي، أستغلال الأجير وموقف الأسلام منه، ص٣٦٢.
([٢٠٧]) سورة الحجرات/ ١٣.
([٢٠٨]) ظ: صفي الدين المباركفوري، المصباح المنير في تهذيب تفسير أبن كثير، ص٢٥٥.

3 - الروحية الشفافة التي يريدها الإسلام سمه مميزه لمجتمعه وللبنية الاجتماعية، وهذه الأهداف الثلاثة والتي تندرج تحتها جزيئات كثيرة تهدف الى الوعي الأخلاقي في كل المعاملات الاقتصادية.[209] .

المطلب الثاني : دور البعد الأخلاقي الأسلامي.

جعل الأسلام عدد من الوسائل التي يعتبرها وقائية وهي تحارب ما يكون مصدر لتضخم الثروات وتركزها في أيدي فئة قليلة، وأهم هذه الوسائل هي:

1 - تحريم الربا:

يعد الربا وسيلة قوية في امتصاص ثروات كبيرة من الناس وحصرها في يد فئة قليلة منها، والربا عقد يشمل في آثاره على أخطر أنواع المضاعفات التي تقوم أساسا على الاستغلال وتتجسد فيه كل رذائل المجتمع المادي الذي لايعطي معنى للعلاقات الإنسانية وضوابط الشريعة السمحاء.

والربا هو الأساس في تضخيم الثروات، والعديد من فقهائنا المسلمين لا يجعلونه مقتصرا على أمور محدودة، بل جعلوا الربا معمم على كل مواضع الحاجة للناس، أي أن حكمة يشمل كل ما تعم اليه الحاجة[210]

وقد توعد الله سبحانه أصحاب الربا بالنار خالدين فيها في العديد من المواضع التي سبق للباحث ذكرها في بداية البحث، كما تمت الإشارة الى ماجاء في السنة النبوية الشريفة واحاديث أهل البيت (عليهم السلام)، وقد نص أصحاب السنن أن النبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) رأى ليلة الأسراء أكلة الربا وبطونهم ملآى بصورة مرعبة[211] .

ومن الجدير بالذكر أن الربا محرم في كل الديانات السماوية كاليهودية والمسيحية[212] .

([٢٠٩]) أحمد الوائلي، المصدر السابق، ص٣٦٢.

([٢١٠]) أحمد الوائلي، أستغلال الأجير وموقف الأسلام منه، ص٣٦٥.

([٢١١]) ظ: محمد بن يزيد بن ماجه، سنن أبن ماجه، ج٢، ص٧٦٣

([٢١٢]) ظ: أبو داوود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبن داوود، ج٢، ص٢١٩.

2 - تحريم الأحتكار:

إن الوسيلة الثانية التي حرم تها الشريعة هو الاحتكار ، لأنها تؤدي الى تضخيم الثروة من الحرام فتبعد العنصر الخلقي، فالاحتكار يحتوي على مضرة عظيمة للفقراء والمحتاجين بل على الدوله كلها و وقد كتبت الدراسات الاقتصادية الكثير حول مضار الأحتكار على المجتمع ودو ه في التضخم وأرتفاعالأسعار وقلةالأنتاجوانخفاضجو دته وزوال المنافسة وكساد البضائع والسلع، وكذلك أتساع الهوّ ة الطبقية بين الفقراء والأغنياء، بل لا يبتعد الاحتكار بأشكاله الكبرى والدولية عن التأثير في أندلاع الحروب والفتن[213] .

3 - تحريم السحت:

السحت هو ما يسحت، أي يذهب الثروة لحرمته، وهو خلاف الطيب، وقد حرّم ته الشر يعة لسببين رئيسيين هما، الأول هو تضخيم الثروة الى ما يخشى معه الطغيان، والثاني هو فصل العنصرالخلقي عن عنصر المال ، وقد نصت الشريعة الأسلامية على ضرورة تحقيق صفة الطيبة في كل ما يكتسبه المسلم، وقد دلت أيات عديدة في القرآن على هذا الموضوع، نذكر منها قوله تعالى: {وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ}[214] .

وقد وصف المفسرون كلا من الطيبات والخبائث، فقال صاحب تفسير المنار: أن الطيبات هي ما أخذ بحق عن تراض في المعاملة، والخبيث ما يؤخذ بغير الحق كالربا والرشوة والغلول والسرقة والخيانة والغصب والسحت[215] .

وعبّرالزمخشري عن الطيبات بما طاب في الشريعة، والحكم بما ذكر أسم الله عليه من الذبائح وما خلا كسبه من السحت، والخبائث ما يستخبث من نحو الميتة والدم ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به، وما خبث في الحكم، كالربا والرشوة وغيرها من المكاسب المحرمة[216] .

المطلب الثالث: الوسائل العلاجية

([٢١٣]) ظ :محمد بن أحمد النراقي، مشارق الأحكام، ص٢٦٥.
ظ: اسامة السيد عبد السميع، الأحتكار في ميزان الشريعة الأسلامية، ص٧٩-٩٠.
([٢١٤]) سورة الأعراف/ ١٥٦ .
([٢١٥]) ظ: محمد رشيد القلموني الحسيني، تفسير المنار، ج٨، ص ٤٢٢.
([٢١٦]) الزمخشري، الكشاف، ج١، ص٢٨١.

تعد الوسائل العلاجية هي أحدى الخطوات التي أتبعتها الشريعة الأسلامية دون تضخم الثروات للحد الذي يخشى منه، وأن كان لابد من التضخم فهناك عدة وسائل شرعها الأسلام بما يحقق اهداف الشارع في التوزيع، ولقد شرّع الاسلام ضرائب مالية على الفرد المسلم في حالات وضوابط معينة تستند الى مدارك شرعية سليمة، وسنقدم فيما يأتي نماذج معينة من هذه الوسائل وهي كالتالي:

1 - الخمـــس:

يعتبر الخمس أول خطوة أو وسيلة علاجية قدمها الشارع لغرض تصحيح مسار تجمع الثروات وما يترتب عليها من آثار، وقد ورد ذكره في القرآن الكريم بقوله تعالى: { وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰوَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ} [217] .

وجاء في تفسير الطبريفي قوله تعالى(وأعلموا أنما غنمتم ....)، قال أبو جعفر الصادق (عليه السلام)، وهذا تقسيم من الله عز وجل المؤمنين عن تقسيم غنائمهم أذا غنموها، والغنيمة هي المال المأخوذ من الكفار بأيجاف الخيل والركاب، (من شيء) المراد به كل ما وقع عليه أسم شيء مما خوله الله للمؤمنين من أموال غلبوا على ماله من المشركين مما وقع في التقسيم حتى الخيط والمخيط [218]، (فأن لله خمسه)، قال(عليه السلام): (الخمس أربعة أخماس لمن حضر البأس، والخمس الباقي، وللرسول خمسه يضعه حيث رأى، وخمسه لذوي القربى، وخمسه لليتامى، وخمسه للمساكين وأبن السبيل خمسه، و(المساكين) هم أهل الفاقة والحاجة من المسلمين، و(أبن السبيل) المجتاز سفرا قد انقطع به وهو الضيف الفقير الذي ينزل بالمسلمين) [219] .

ويذهب الأمامية الى أن الغنيمة في الأصل هي الفائدة المكتسبة والنفل، وقد أستعملت فيما يؤخذ من الكفار في دار الحرب بقتال، وهذا المعنى مروي عن الأمام الباقر والصادق(عليهم السلام)، فجميع ما يستفاد من أرباح التجارات والصناعات والزراعات وذلك أذا زادت عن مؤنة السنة، وكذلك يجب أخراج الخمس عندهم من الكنوز والمعادن وفي الأرض التي يشتريها الذمي من المسلم وغيرها [220]، وقد ورد في السنة الشريفة

([٢١٧]) سورة الأنفال/ ٤١ .
([٢١٨]) محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري، ص٢٢٥.
([٢١٩]) محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري، ٢٢٥.
([٢٢٠]) ظ: أحمد الوائلي، أستغلال الأجير وموقف الأسلام منه، ٣٩٠.

أقوال عدة منها قول النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (في الركاز الخمس) [221]

.

وفيما يأتي مجموعة من الروايات التي تبيّن أحقية الخمس.

1 - عن الشيخ الصدوق بأسناده عن زكريا بن مالك الجعفي عن أبي عبد الله (عليه السلام)، أنه سأله عن قوله تعالى (**وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ .....**)،فقال: (أما خمس الله عز وجل فللرسول يضعه في سبيل الله، وأما خمس الرسول فلأقاربه، وخمس ذوي القربى فهم أقرباءه وحدها، واليتامى يتامى أهل بيته، فجعل هذه الأربعة أسهم فيهم، وأما المساكينوأبن السبيل فقد عرفت أنّا لا نأكل الصدقة ولا تحل لنا، فهي للمساكين وأبناء السبيل).[222]

2 - وبأسناده عن عبد الله بن بكير، عن بعض أصحابه عن أحدهما (عليهما السلام) في قوله تعالى:(وأعلموا أنما غنمتم من شيء.....)، قال: (خمس الله للأمام، وخمس الرسول للأمام، وخمس ذوي القربى لقرابة الرسول، الأمام واليتامى يتامى الرسول، والمساكين منهم، وأبناء السبيل منهم، فلا يخرج منهم الى غيرهم).(٥)

3 - بأسناده عن عيسى بن عبد الله العلوي، عن أبيه، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، قال(أن الله لا اله الا هو لما حرّم علينا الصدقة أنزل لنا الخمس، والصدقة علينا حرام، والخمس لنا فريضة، والكرامة أمر لنا من حلال) [223] .

2 - الـــــزكاة:

وهي من الوسائل العلاجية التي تسهم في تحقيق أهداف المشروع الأقتصادية والأخلاقية، وتأتي الزكاة بمعان عديدة منها أنها كل ما زاد ونما.

وشرعت الزكاة بأيات كثيرة عالجت كافة جوانبها، منها قوله تعالى: {**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**} [224] .

([٢٢١]) أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، سنن أبن ماجه،ص٨٣٩.

(٤) محمد بن الحسن الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج٥، ٢٤٤، باب ١، حديث ١٦.

([٢٢٢]) محمد بن الحسن الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج٦، ص٣٥٢،الباب ١، حديث ٤.

([٢٢٣]) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، ج ٧، ص٢٨٧، الباب ١،حديث ٣.

([٢٢٤]) سورة البقرة/ ٨٣ .

والزكاة مأخوذه من النماء، زكا الشيء أذا زاد ونما، ورجل زكي أي زائد الخير، وسمي أخراج جزء من المال زكاة، أي زيادة مع أنه نقص منه لأنها تكثر بركته بذلك، أو تكثر أجر صاحبه، وقيل الزكاة مأخوذه من التطهير، كما يقال زكا فلان، أي طهر [225] .

وقوله تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۚ}[226]

والزكاة في الأسلام ليست ضريبة تفوق في الدخل على الأغنياء فحسب، بل هي عبادة كالصلاة، لا تصح ولا تقبل من قبل الله الاّ بنية القربة له جل وعلا.

فالأسلام يعطي أهمية قصوى للجانب النفسي والأنسجامالأجتماعي، وقدّم طريقة راقية جدا في هذا المجال فهو لم يفرض على الأغنياء ضريبة تفوق الدخل تجبى بأي طريقة، ولكنه راعى البعد النفسي بأن جعل مثل هذه الضريبة عبادة يتقر ب بها الغني الى الله تعالى، ويرى أن أداءه لها يعمّق البعد الروحي في حياته، وتُنمّ ي القيم المعنوية السماوية العالية في نفسه[227] .

ويذكر البهوتي في هذا السياق قوله (أن الصنائع فرض كفاية، فينبغي لكل ذي صناعة أن ينوي بها القيام بذلك لغرض الطاعة، ويثاب عليها لحديث: أن الأعمال بالنيات) [228] .

ويمكن ملاحظة الفرق بين الأسلام والنظم الوضعية الأخرى التي تتعامل مع الفرد على أنه آلهميكانية ذات بعد واحد وهو البعد المادي ، في حين أن الأسلام بواسطة الأح كام الشرعية يجسد البعد الروحي في الفرد سلوكا علميا، وهذا السلوك العملي متمثل في دفع الحقوق المالية ينعكس بالمقابل على النفس تعميما لذلك البعد وتكريسا للقيم المعنوية السماوية العالية، كقيمة الأيمان بالله وتوحيده[229] .

ولا شك أن أحتياج الناس بعضهم لبعض يوجب الترابط بينهم وأن هذا التعاون والأنفاق والأحسان يؤدي الى تحقق أصول التكافل الأجتماعي بين الفقراء والأغنياء، ويحقق كل معاني الأخوّة والمحبة بين أبناء المجتمع الواحد، ويعزز التقريب بين فئات الناس[230] .

([٢٢٥]) ظ: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية، ص١١٠.
([٢٢٦]) سورة البينة/٤.
([٢٢٧]) ظ: عباس هاشم شهاب، أستراتيجيات التنمية الأقتصادية في الفكر الأسلامي، ص٣٣٣.
([٢٢٨]) منصور بن يونس البهوتي، كشاف القناع، ج٦، ص٢٧٢.
([٢٢٩]) عباس هشام شهاب، مصدر سابق، ص٣٣٤.
([٢٣٠]) ظ: عبد الكريم آزار الشيرازي، المسائل الأقتصادية المعالجات الفقهية الحديثة، ص٢٥-٢٦.

وتصرف الزكاة في مواضع عديدة، منها مواضع أساسية ورئيسة حددها القرآن الكريم في قوله تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [231] .

فالتفاوت بين الناس في الأرزاق والمواهب وتحصل المكاسب، حكمه من الله تعالى حيث قال: { وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ}.[232] .

ذكر الطبري في بيان تفسير الاية الكريمة (أي يا أيها الناس الله فضّل بعضكم على بعض في الرزق الذي رزقكم في الدنيا، فما الذين فضلهم الله على غيرهم بما رزقهم بمشركي مماليكهم فيما رزقهم من الأموال والأزواج)[233] .

أن فريضة الزكاة هي أولى الوسائل لعلاج ذلك التفاوت وتحقيق التكافل الأجتماعي في الأسلام حيث أوجب على الغني حقا واجبا مفروضا، لا تطوعا ولا منّ ة، لقوله تعالى: {وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ} [234] .

قال القرطبي (ت ٦٧١) في تفسير الآية المباركة أن معنى (الحق) هنا هو الزكاة المفروضة، والسائل هو الذي يسأل الناس لفاقته، والمحروم الذي حرم المال[235].

وذكر أبن كثير أما السائل فمعروف وهو الذي يبتدىء بالسؤال وله حق، أما المحروم فقال أبن عباس هو المحارب الذي ليس له في الأسلام سهم، يعني لا سهم له في بيت المال ولا كسب له ولا حرفة يتقوت بها[236].

عن أبي بصير قال، كنا عند أبي عبد الله(عليه السلام)، عن قوله تعالى: (وفي أموالهم حق للسائل والمحروم)، قلت ماهو الحق المعلوم الذي علينا، قال: هو الشي يعلمه الرجل في ماله يعطيه في اليوم أو في الجمعة أو في الشهرقل أو كثر...).(٥)

---

(٢٣١) سورة التوبة/ ٦٠.
(٢٣٢) سورة النحل/ ٧١.
(٢٣٣) محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري، ج١٦، ص٤٢٦.
(٢٣٤) سورة المعارج/ ٢٤.
(٢٣٥) ظ: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع للأحكام القرآن، ص٢٨٥.
(٢٣٦) ظ: أبن كثير الدمشقي، تفسير أبن كثير، ص٤٨٥.
(٥) محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج٣، ص٤٩٩.

المطلب الرابع: تصنيف الحاجات.

تصنف الحاجات في كل المجتمعات بتقسيمها الى عدة أقسام، وكمثال لهذه التقسيمات فقد قام الغزالي بتصنيف الحاجات الى ثلاث أقسام، وهي كالتالي:

1 - سدّ الرمق أوالضرورة، أو ما يعبرع نها بالمصطلح المعاصربالأستهلاك عند خط الفقر، وفيها يقول الغزالي: (أذا أقتصر الناس على سد الرمق وزجوا أوقاتهم على الضعف فنشأ بينهم الموت وبطلت الأعمال والصناعات وخربت الدنيا بالكلية، وفي خراب الدين لأنها مزرعة الأخرة) [237] .

2 - مستوى الكفاية، ومن حد يتوسط بين حدّ سدّ الرمق وحد التنعم، وفيه يقول الغزالي عند هذا المستوى من الحاجات: (وبين التنعم والضرورة درجة يعبر عنها بالحاجة، لها طرفان وواسطة، طرف يقرب من حدّ الضرورة فلا يضر، فأن الأقتصار على الضرورة غير ممكن، وطرف يزاحم جانب التنعم ويقرب منه وينبغي أن يحذر منه) [238] .

ومما تقدم أن الغزالي يؤكد بقوله هذا على أقتصار الأنسان على الحاجات الضرورية الأساسية فقط ومن دون الحاجات الثانوية الأخرى أمر غير ممكن.

ج- مستوى حاجات النعيم:

وهو المستوى الذي يأتي مباشرة بعد حدّ الكفاية، الأ أن من الثابت شرعا أن هناك بعض الأمور متشابهات عند هذا المستوى، فالتنعم بما فضّل الله عبادة حل لعباده.

قال النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (أذا أنعم الله على عبده نعمة أحب أن يرى عليه أثره) [239] .

([٢٣٧]) ظ: الغزالي، أحياء علوم الدين، ج٢، ص١٠٨.
([٢٣٨]) ظ: الغزالي، نفس المصدر، ج٢، ٢٢٢.
([٢٣٩]) الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، ج٥، ص٣٠٠١، حديث ٧٢٧.

أن كل نعمة أنعم الله بها على عبده فأن العبد يكون مس ؤلاً عنها أمام الله سبحانه، أشار ة لقوله تعالى: {ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ } [240] .

فالأية الكريمة تؤكد أن العباد يسألون يوم القيامة عن مطلق النعم التي أنعمها الله على عباده، سواء كانت هذه نعمة مادية أو معنوية، فالأنسان محاسب على كل نعمه أنُعمت عليه، فالله لا يرضى لعباده أن يكفروا النعمة التي أنعم الله بها عليهم بما لا يرضيه[241] .

المطلب الرابع : أساس التوزيع في العمل.

أولا: دور العمل والحاجة في التوزيع.

يتكون جهاز التوزيع في الإسلام من مصدرين أساسيين ولكل منهما دو رُفعالٌ في المجتمع الإسلامي، وفيما يأتي عرض لكل مجال منهما وأهميته في الاقتصادالإسلامي:

1 - دور العمل في التوزيع:

يعتبر العمل أساسا لتملك العامل في النظرية الإسلامية ، وهو أداة رئيسة في جهاز التوزيع الإسلامي، وذلك أن كل عامل يحظى بالثروات الطبيعية، وسد حاجاته وما يريده

([٢٤٠]) سورة التكاثر/ ٨.

([٢٤١]) ظ: أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن،ج ١٠، ٣٥٥.

بالعمل وفقا لقاعدة مهمة هي (أن العمل سبب الملكية)، فالقاعدة الإسلامية الثابتة في المنظور الإسلامي هي (أن العمل سبب لتملك العامل المادة، وليس سببا لقيمتها) [242] .

وقد ورد بهذا الخصوص أشاره في كتاب الله العزيز بقوله: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ...} [243] .

ذكر القرطبي في بيان قوله تعالى أن الله تعالى خلق السموات والأرض أي أبدعها وأخترعها على غير مثال سبق فليس له مثيل، وأنزل من السحاب المطر فأخرج به من الثمرات ما هو رزق لكم ولغيركم من المخلوقات، وسخر لك أيها الأنسان كما هو موجود على الأرض لخدمتك وفائدتك وأنت مع ذلك تجحد بنعمة الله ولا تشكرها ولا تقدرها، ويختم قوله تعالى بأن الأنسان لو يريد أن يعد كل نعمة أنعمها الله عليه فلن يستطيع ذلك أبدا لكثرتها فأن الانسان عاجز أمام الله[244] .

ويتجسد ظلم الأنسان على الصعيد الاقتصادي مثلا في سوء التوزيع، ويستجد كفرانه للنعمةإهماله لاستثمار الطبيعة، وموقفه السلبي منها لأنه فقط حين يمحى الظلم من العلاقات الاجتماعية للتوزيع، وتجند طاقات الأنسان للاستفادة من الطبيعة واستثمارها تزول حينها المشكلة الحقيقية على الصعيد الاقتصادي، والإسلام بدوره كفل محو الظلم، ووضع جهاز للتوزيع المجتمع الإسلامي بشكل يجعل كل فرد يأخذ حقه، وجهاز التوزيع في الإسلام يتكون من ركنين أساسيين كما تمت الإشارةاليه سابقا وهما العمل والحاجة[245].

2 - دور الحاجة في التوزيع:

يعتبر العمل هو الأداة الرئيسة الأولى في جهاز التوزيع وذلك لأنه أساسُ لوجود الملكية، وبقي الإشارة الى الأداةالأخرى التي تساهم في عملية التوزيع مساهمة رئيسية وهي الحاجة، وأن الدور المشترك الذي يؤديه العمل والحاجة معا في هذا المجال هو الذي يحدد الشكل الأولي العام للتوزيع في المجتمع الإسلامي، ويمكن إيضاح دور الحاجة أو

---

(٢٤٢) ظ: محمد باقر الصدر، أقتصادنا، ص٣٤٩.
(٢٤٣) سورة أبراهيم/ ٣٣.
(٢٤٤) ظ: القرطبي، تفسير القرطبي، ج٩، ٣٢٢.
(٢٤٥) ظ: عبد الكريم آزار الشيرازي، المسائل الأقتصادية المعالجات الفقهية الحديثة، ص٩٤-٩٥.
(٢) ظ: محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ٣٨٦.

هذا الدور المشترك الذي تسهم فيه الحاجة مساهم ة كبيرة بأن تقسم أفراد المجتمع على ثلاث فئات، وهي كالتالي:

1 - فئة قادرة- بما تتمتع به من مواهب وطاقات فكرية وعملية- على توفير معيشتها من مستوى مرفّه غني.

2 - فئة تستطيع أن تعمل ولكنها لا تنتج في عملها الا مقدار ما يشبع ضروراتها.

3 - فئة لا يمكنها أن تعمل لوجود ضعف بدني أو عاهة عقلية.(٢)

فعلى أساس الاقتصادالإسلامي فأن الفئة الأولى تعتمد في كسب نصيبها من التوزيع على العمل بوصفه أساسا للملكية، وأداة رئيسية للتوزيع فيحصل كل فرد من هذه الفئة على حظه من التوزيع وفقا لإمكاناته الخاصة، وأن زاد ذلك عن حاجاته مادام يستخدم إمكانياته في الحدود التي يضعها الاقتصادالإسلامي للنشاطات الاقتصادية للأفراد[246] .

وبينما تعتمد الفئة الأولى على العمل وحده، فهو أساس نصيبها من التوزيع، أذ يرتكز دخل الفئة الثالثة وكيانها الاقتصادي في الإسلام على أساس الحاجة وحدها، لأن هذه الفئة عاجزة عن العمل تماما بعكس الفئة الأولى، فتحصل الفئة الثالثة المعتمدة على الحاجة على نصيب من التوزيع يضمن حياتها كاملة على أساس حاجاتها وفقا لمبادئ الكفالة العامة والتضامن الاجتماعي في المجتمع الإسلامي.

أما الفئة الثانية فهي تعتمد في دخلها على العمل والحاجة معا، فالعمل يكفل لهامعيشتها الضرورية، والحاجة تدعو –وفقا لمبادئ الكفالة والتضامن- الى زيادة دخل هذه الفئة بأساليب وطرق محدودة في الاقتصادالإسلامي وذلك ليتاح لأفراد هذه الفئة العيش بالدرجة العامة من الرفاه[247] .

---

(٢٤٦) ظ: محمد باقر الصدر، أقتصادنا، ص٣٦٨.

(٢٤٧) محمد باقر الصدر، المصدر السابق، ص٣٦٨.

- ظ: عبد الكريم الشيرازي، المسائل الأقتصادية المعالجات الفقهية الحديثة، ص٩٥

الأستنتاجات

توصلت الباحثة بعد خوضها في الملامح الأخلاقية في الأقتصادالأسلامي الى جملة من النتائج، وهي:

1 - أن الاقتصادالإسلامي يتفرد عن جميع الأنظمة الوضعية، فهو يربط الاقتصاد بالأخلاق، ولا يكاد تنفك الأخلاق عن الاقتصاد في جميع المعاملات الاقتصادية والتي من اهم شروطها هي الصفة الأخلاقية.

2 - أن التطبيقات العملية للاقتصادالإسلاميكانت تدعو الى محاربة الظواهر غير الأخلاقية وذلك لأنشاء مجتمع إسلامي مترابط يسير على منهاج نادى به رسول الرحمة والإنسانية محمد (صلى الله عليه وآله وسلم).

3 - أن الرؤية الكونية متأصلة في الاقتصادالإسلامي ، و هي ما يجعل البعد الاخلاقي ذي فعالية عالية في السلوك الاقتصادي .

4 - أن غاية الاقتصادالإسلامي هي تحقيق العدالة الاجتماعية في المجتمع الإسلامي عن طريق الوسائل العلاجية التي قدمها الإسلام كالزكاة غيرها، وأيضا تحقيق التكافلالاجتماعي بين أفراد المجتمع والغاء الطبقية التيلها دور فعال وكبير في أنقاذ المجتمعات من الأمراض الاجتماعية.

5 - أن قناة الحاجة في نظرية التوزيع الاسلامية تستند في بنيتها و مبرراتها و فاعليتها من اخلاقية الاقتصاد الاسلامي النابعة من العلاقة الجوهرية بين المذهب الاخلاقي و المذهب الاقتصادي في الاسلام .

6 - ان قنوات التوزيع الوظيفي تأثرت بالبعد الاخلاقي من خلال حاكمية هذا البعد على غايات السلوك الاقتصادي .

7 - يمثل دور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي عنصر الضمانالموضوعيفي فاعلية التطبيق العملي للتوزيع في قناة الحاجة .

8 - يلعب الأستخلاف دورا محوريا في بيان أبعاد الأقتصادالأسلامي ويعكس بشكل واضح أخلاقياته.

9 - تعتبر الحاجات مقياسا أساسيا وعنصرا مهما في تحديد عناصر الأنتاج، أذ أن لعناصر الأنتاجمدخلية مهمة في صياغة عمل الأقتصادالأسلامي فضلا عن الأخلاقيات والصفات الأسلامية المرتبطة بها.

التوصيات:

1 - العمل على حل مشاكل التوزيع في المجتمعات الاسلامية في ضوء منهج نظرية التوزيع الاسلامية.

2 - التركيز على كفاءة قناة الحاجة في نظرية التوزيع الاسلامية كأساس للتطبيق العادل للتوزيع .

3 - تكثيف البحث العلمي في الموضوعات التي تربط البعد الاخلاقي مع النظريات الاقتصادية في ضوء المذهب الاقتصادي الاسلامي للوصول الى توصيف علمي فاعل للسلوك الاقتصادي الاخلاقي العادل .

4 - توظيف معطيات العلاقة بين العقيدة و الاخلاق و الاقتصاد في النظم و التشريعات للوصول الى أنموذج الاقتصاد العادل.

5 - التأكيد على مبدأ التمكين الاقتصادي كونه يمثل المرتكز الاساس في فاعلية المفردات الاخلاقية في المذهب الاقتصادي الاسلامي .

مصادر ومراجع

القرآن الكريم

1. أبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي أبو أسحاق، الأعتصام، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، الطبعة الأولى، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، د.ت.
2. أبن أبي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبراهيم، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بغداد، دار الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع ،٢٠٠٧م.
3. أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد المعروف بأبن الأثير الجوزي، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية ، د.م ، ١٩٩٤م.
4. أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي، الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، الطبعة الأولى، مكتبة دار قتيبة ، الكويت، ١٩٨٩م.
5. أبو العباس أحمد بن علي بن حجر المكي الهيتمي السعدي الأنصاري، الزواجر عن اقتراف الكبائر، الطبعة الأولى، دار الفكر، بغداد، ١٩٨٧م.
6. أبو الفداء أسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي المعروف بأبن كثير، تفسير أبن كثير، الطبعة الأولى، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العربية ، بيروت١٩٢٢م.

7. أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد جار الله الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الطبعة الثالثة، دار الكتب العربيۃ، بيروت ،١٩٨٠م.
8. أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن الحلي، شرائع الاسلام في مسائل الحلال و الحرام، تحقيق: عبد الحسن محمد علي، مؤسسة مطبوعاتي، قم، د.ت.
9. أبو بكر جابر الجزائري، منهاج المسلم، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر ، ٢٠٠٤م.
10. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أحياء علوم الدين، الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت ،١٩٨٠م.
11. أبو داوود سليمان بن الاشعث بن أسحاق بن بشير بن شداد بن عمروا الازدي السجستاني، سنن أبي داوود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٧٧م.
12. ابو عبد الله محمد بن احمد الانصاري القر طبي، تفسير القرطبي الجامع للأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني و أبراهيم أطفيش، الطبعة الثانية، دار الكتب المصرية ، القاهرة، ١٩٦٤م.
13. ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الاولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م.
14. أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، التفسير الكبير أو مفتاح الغيب، حققه: سيد عمران و نظام الدين البيضاوي و ناصر الدين البيضاوي، دار الفكر العربي، بيروت، د.ت.
15. ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي ، مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبعة الاولى، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر،د.م،٢٠٠٥م .
16. أبوعبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، سنن أبن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء الكتب العربية، د.م، ١٩٩٢م.
17. أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي، (أ) ألاستبصار فيما أختلف من الأخبار، تحقيق: محمد جواد الفقيه، فهرسه و تصحيح: يوسف البقاعي، الطبعة الثانية، دار

الأضواء، بيروت، ١٩٩٨م.تهذيب الأحكام، تحقيق وتعليق:حسن الموسوي الخرساني، الطبعة الرابعة، بيروت، د.ت.

18. أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق، من لا يحضره الفقيه، تصحيح وتعليق: حسين الأعلمي، الطبعة الأولى، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، د.م، ١٩٨٦م.

19. أبي جعفر محمد بن يعقوب بن أسحاق الكليني الرازي، الكافي، الطبعة الأولى، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، د.ت.

20. أحمد أبراهيم منصور، عدالة التوزيع والتنمية الأقتصادية رؤية أسلامية مقارنه سلسلة أطروحات دكتوراه، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠٠٧م.

21. أحمد الوائلي، أستغلال الأجير وموقف الأسلام منه، الطبعة الأولى، دار المؤرخ العربي، بيروت، ٢٠١٣م.

22. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، السنن الكبرى (سنن البيهقي الكبرى)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، د.م، ٢٠٠٣م.

23. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتبه وبوّب أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

24. أحمد حسين بهشتي، الاقتصادالإسلامي، ترجمه: عبد الكريم محمود، الطبعة الأولى، رابطة الثقافة والعلاقات الأسلامية، طهران، ١٩٩٧م.

25. أحمد محمد محمود نصّار، مبادئالاقتصادالإسلامي، الطبعة الأولى، دار النفائس للثقافة والنشر، عمان، د.ت.

26. أحمد نصر الله صبري، مختصر صحيح الجامع الصغير للأمام السيوطي، الطبعة الأولى، شركة الفا، د.م، د.ت.

27. أسامة السيد عبد السميع، الاحتكار في ميزان الشريعة الإسلامية وأثره على الاقتصاد والمجتمع رؤية فقهية جديدة، دار الجامعة العربية، مصر – القاهرة، ١٩٨٧.

28. أسماعيل أبراهيم بدوي، التوزيع والنقود في الاقتصادالإسلاميوالاقتصاد الوضعي، الطبعة الأولى، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت ، ٢٠٠٣م.

29. آمال علي آل كاشف الغطاء، الأخلاق الإسلامية في النظام الإسلامي، مركز الثقلين للبحوث والدراسات الاستراتيجية، د.ط، د.م، د.ت.
30. جاسم محمد شهاب الفارس، دراسات في الفكر الاقتصادي المعاصر، دار ناشري، د.م، ٢٠١٤م.
31. جعفر عباس حاجي، المذهب الاقتصادي في الإسلام دراسة مذهبية فلسفية مقارنة للرأسمالية والاشتراكيةوالإسلام، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، الكويت، ١٩٨٧م.
32. جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، الطبعة الأولى، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٧م.
33. الحسين بن مسعود البغوي، تفسير البغوي، الطبعة الثانية، دار طيبة، بيروت، د.ت .
34. خالد أحمد فرحان المشهداني و رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، مبادئالاقتصاد، الطبعة الأولى، دار الأيام للنشر والتوزيع، د.ت، ٢٠١٣م.
35. رفعت محجوب، الاقتصادالإسلامي، دار النهضة العربية، د.ت، ١٩٩٢م.
36. رفيق يونس المصري، أصول الاقتصادالإسلامي، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق ، ١٩٨٩م.
37. رياض صالح عودة، مقدمة في الاقتصادالإسلامي ، الطبعة الأولى، دار الهادي للطباعة والنشر، د.م، ٢٠٠٥م.
38. زينب حسين عوض الله و سوزي عدلي ناشد، مبادئ علم الاقتصاد، دار الجامعة، بيروت، د.ت.
39. سامي وديع عبد الفتاح شحادة القدومي، التفسير البياني لما في سورة النحل من دقائق المعاني، الطبعة الثانية، دار الوضاح، عمان ، د.ت.
40. سعيد سعد مرطان، مدخل لفكر الاقتصاديالإسلامي، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.
41. سيد قطب أبراهيم حسين الشاربي،(أ) في ظلال القرآن، الطبعة السابعة، دار الشروق، بيروت، د.ت.(ب)العدالة الاجتماعية في الإسلام.

42. شوقي أحمد دنيا، الاقتصادالإسلامي أصول ومبادئ، الطبعة الأولى، مكتبة الخريجي، الرياض، ١٩٨٩م.
43. صفي الدين المباركفوري، المصباح المنير في تهذيب تفسير أبن كثير، الطبعة الأولى، دار السلام، الرياض، ٢٠١٣م.
44. طارق بن محمد آل بن ناجي، التذييل على كتب الجرح والتعديل، الطبعة الثانية، مكتبة المثنى الإسلامية، الكويت، ٢٠٠٤م.
45. طالب حسين فارس الكريطي،(أ) الاقتصادالإسلامي والفقر تأصيل نظري لمنهج اقتصاد بلا فقر في المذهب الاقتصاديالإسلامي، مراجعة: نوري عبد الرسول الخاقاني، الطبعة الأولى، مركز كربلاء للدراسات والبحوث ، ٢٠١٤م. (ب)الاقتصادالإسلامي والفوائد، الطبعة الأولى.(ج) الأسس النظرية للمجتمع التنموي الإسلامي في القرآن الكريم، الطبعة الأولى.
46. الطيب داوي، مدخل لعلم الاقتصاد في الفكر الرأسمالي – الاشتراكيوالإسلامي، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٠م.
47. عباس هاشم شهاب، أستراتيجيات التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الولاء للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠١٢م
48. عبد الرحمن الجليلي، مبادئ في الاقتصاد، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي، د.م، د.ت.
49. عبد الرحيم الشافعي، المدخل لدراسة الاقتصادالإسلامي، الطبعة الثالثة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، د.م، د.ت.
50. عبد العزيز فهمي هيكل، مدخل الى الاقتصادالإسلامي، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت.
51. عبد الكريم الشافعي، المدخل لدراسة علم الاقتصاد، عالم الكتب الحديث للتوزيع والنشر، د.م، د.ت.
52. عبد الكريم بي آزار الشيرازي، المسائل الاقتصادية المعالجات الفقهية الحديثة شرح اللمعة الدمشقية لمحمد بن مكي بن محمد العاملي، الطبعة الأولى، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية – المعاونية الثقافية، د.م، ٢٠١٠م.

53. عبد الله عباوي، مبادئالاقتصاد، الطبعة الثانية، مطبعة الأرشاد، بغداد ١٩٧٢م.
54. عبد الهادي علي النجار، الإسلاموالاقتصاد، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت، ١٩٨٣م.
55. علي شريعتي، (أ) الأنسان والإسلام، ترجمة: عباس الترجمان، الطبعة الأولى، دار الأميرة، د.م، ٢٠٠٦م.(ب) تاريخ الحضارة، ترجمه: حسين نصيري، مراجعهوتبويب: حسين علي شعيب، الطبعة الأولى ٢٠٠٦م، الطبعة الثانية ٢٠٠٧م، دار الأمير للثقافة والعلوم.
56. علي عبد الرسول، المبادئالاقتصادية في الإسلام، الطبعة الثانية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٠م.
57. عيسى عبده أبراهيم عبد الملك، الاقتصاد الإسلامي مدخل ومنهاج،دار الاعتصام، مصر، ١٩٧٤م.
58. فاضل الجابري الموسوي، العدالة الأجتماعية في الإسلام، الطبعة الثانية، دار الأعلمي للمطبوعات، بيروت، د.ت.
59. فوزي عطوي، علم الاقتصاد في النظم الوضعية والشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان،٢٠٠٥م.
60. كامل علاوي كاظم الفتلاوي و حسين لطيف كاظم الزبيدي، مبادى علم الاقتصاد، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٢.
61. كمال التابعي، الاتجاهات المعاصرة في دراسة القيم والتنمية، الطبعة الأولى، مكتبة دار المعارف، د.م، ١٩٨٥م.
62. كمال محمد باقر بن حسن الحيدري، فلسفة الدين منشأ الحاجة الى الدين وتكامل الشرائع، الطبعة الأولى، مؤسسة الأمام الجواد (عليه السلام) للفكر والثقافة، د.م ، د.ت.
63. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الناشر مكتبة الشروق الدولية ، الطبعة الرابعة، د.م ،٢٠٠٤م.
64. محسن خليل، الفكر الاقتصادي العربي – الإسلامي، الطبعة الثانية، ، دار أحياء التراث العربي، بيروت ، ١٩٨٨م.

65. محمد أبو زهرة، (أ) المجتمع الإسلامي في ظل الإسلام، الدار القومية للنشر، بيروت، د.ت . (ب) التكاملالاجتماعي في الإسلام، الدار القومية للنشر، القاهرة، ١٩٦٤م.
66. محمد أحمد صقر، الاقتصادالإسلامي، الطبعة الأولى، دار الصحوة، القاهرة ، ١٩٨٥م.
67. محمد المبارك، نظام الإسلام في الاقتصاد، د.ط، دار الفكر الإسلامي الحديث، دمشق، ١٩٧٥م.
68. محمد أيوب، النظام المالي في الأسلام، ترجمة: عمر سعيد الأيوبي، د.ط، أكاديمية انترناشيونال ومؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، د. م، ٢٠٠٩م.
69. محمد باقر الصدر، (أ) الإسلام يقود الحياة، الطبعة الأولى،مكتبة الكلمة الطيبة، بغداد، ٢٠١٢م. (ب) (أقتصادنا) دراسة موضوعية تتناول بالنقد والبحث المذاهب الاقتصادية للماركسيةوالرأسمالية والإسلام في أسسها الفكرية وتفاصيلها، دار التعارف للمطبوعات.
70. محمد بن أحمد النراقي، مشارق الأحكام، تحقيق: حسين الوحدتي الشبيري، الطبعة الثانية، مؤتمر المولى مهدي النراقي، د.م، ٢٠٠١م.
71. محمد بن أسماعيل الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، د.م، د.ت.
72. محمد بن الحسن الحر العاملي، وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة،تحقيق، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ، الطبعة الأولى، د.م، د.ت.
73. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبعة الأولى، دار هاجر للطباعة والنشر، د.م، ٢٠٠١م.
74. محمد بن رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني، تفسير المنار، د.ط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت.
75. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، (أ) نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الطبعة الأولى، دارالحديث،مصر ،١٩٩٧م.(ب) فتح القدير الجامع بيـن فني الرواية والدراية، الطبعة الأولى، دار المعرفة.

76. محمد بن علي بن وهب أبن دقيق العيد تقي الدين أبو الفتح، أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، د.م، ١٩٨٧م.
77. محمد بن عيسى بن سوره بن موسى بن الضحاك الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف،د.ط، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م.
78. محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين أبن منظور الأنصاري الرويفعي، لسان العرب، الطبعة الثالثة، دار صادر، بيروت، ١٩٩٣م.
79. محمد تقي المدرسي، الفكر الإسلامي مواجهة حضارية، الطبعة الأولى، دار البيضاء للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠١١م.
80. محمد تقي مصباح اليزدي، دروس في العقيدة الأسلامية، الطبعة الألى، دار الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم)، د.م، ٢٠٠٨م.
81. محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، صححه وأشرف على طباعته: حسين الأعلمي، الطبعة الأولى، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، د.م، ١٩٩٧م.
82. محمد شوقي أفنجري، مفهوم ومنهج الاقتصادالإسلامي، الطبعة الأولى ، د.م، ١٩٩٨م.
83. محمد عبد المنعم الجمّال، موسوعة الاقتصادالإسلامي، د.ط، دار الكتاب اللبناني، بيروت، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٩٨٠م.
84. محمد عبد المنعم عفر، النظرية الاقتصادية في الإسلام، الطبعة الأولى، ،دار الوفاء ، د.م، ١٩٩٢م.
85. محمد علي تسخيري، خمسون درسا في الاقتصادالإسلامي، الطبعة الأولى، دار المشرق للثقافة والنشر، طهران، ٢٠٠٣م.
86. محمد عمر شابرا، الإسلام والتحدي الاقتصادي، ترجمة: محمد زهير السمهوري، مراجعة: محمد أنس الزرقاء، تقديم: محمد سعيد النابلسي، الطبعة الأولى، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، د.م، ١٩٩٦م.
87. محمد كمال العتر، مبادى الأقتصاد، د.ط، دار المعارف ، مصر، ١٩٩٧م.
88. محمود الطنطاوي باز و أسامة الفولي، مبادى التحليل الأقتصادي، دار المعرفة الجامعية، د.م، ١٩٩٢م.

89. محمود حسين الوادي و أبراهيم محمد خريس و أمجد سالم لطايفة و حسين محمد سمحان، الاقتصادالإسلامي، الطبعة الثانية، دار المسيرة، الأردن، ٢٠١٤م.
90. محمود عبد الكريم أرشيد، النشاط الاقتصاديالإسلامي وأثره في القيم والأخلاق دراسة أقتصادية تحليلية مقارنة، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٨م.
91. محي الدين بن شر النووي، المجموع على شرح المهذب، مطبعة الأمام، ب. ت.
92. مرتضى مطهري، الإسلاموالاقتصاد (الاقتصادالإسلامي الربا والتأمين)، الطبعة الأولى، دار الأرشاد للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠١١م.
93. مرتضى مطهري، الرؤيا الكونية التوحيدية، ترجمه: محمد عبد المنعم الخاقاني، الطبعة الثانية، الناشر معاونية العلاقات الدولية في منظمة الأعلام الإسلامي، د.م، ١٩٨٩م.
94. ناصر مكارم الشيرازي، (أ) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل،الطبعة الأولى، مدرسة الأمام عليبن أبي طالب (عليه السلام) ، د.م، ٢٠٠٥م.(ب)الخطوط الأساسية للأقتصاد الأسلامي، و أعداد: عبد الرحيم الحمراني، الطبعة الأولىقم المقدسة، مدرسة الأمام علي(عليه السلام)
95. نجاح عبد العليم أبو الفتوح، أثر استبعاد سعر الفائدة على كفاءة تخصيص الموارد في التحوّل الى الاقتصادالإسلامي، أطروحة دكتوراه ، كلية التجارة، جامعة الزقاقيق، القاهرة، ١٩٩٤م.

Abstract

1- Islamic economics is unique for all systems status lt connects the economy morality haedly ever-morality of the economy in all economic tranasactions and that of the most important conditions is tye moral character.

2- The practical applications of lslamic economics was let to fight immoral phenomena in order to establish an lslamic society coherent walking on the approach advocated by the messenger of mercy and humanity Muhammad (allah bless him and his family).
3- The cosmic vision is rooted in lslamic economics.
4- The very lslamic economy is to achieve social justice in the muslimcommunity through the remedies provided by lslamzakzt and other and also to achieve social solidarity among members of society and the abolition of class that contribute and have agreat instrumental in rescuing communities from the social ills.
5- The succession play a pivotal role in the statement of the dimensions of the Islamic economy and reflects clearly ethics.
6- Islamic economy takes into account the needs and the distribution of social groups divided according to the amount of intellectual and scientific and practical potential of they.
7- Production of the components important gateway in the drafting of the lslamic economic doctrine as well as lslamic ethics associated.
8- Needs are considered an important barometer in determining the output element.
9- There are influential factors in work efficiency are reflected clearly in the need to define the role in the distribution of post production.

Republic of Ira
Ministry of Higher Education and Scientific Research
Karbala University
College of Islamic Sciences

Ethical features in the Islamic Economy The Role of the need for post – production distribution is a modei.

Athesis submitted student by

ATHRAA ALICAN BADUR AL- MOUSAWY

To the Council of Islamic Sciences – Karbala University as Requirement For Master Degree of Islamlc Sciencsc

SUPERVISED BY

.Assist Professor Dr. *Mohamad Hussan Al- TTaiy*

Assist professor Dr . *Talab fasis Al-Kariti*

1438 A.H **2017 A.D**